

دراسات اقتصادية



دورية محكمة تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية- الجزائر

العدد الرابع و العشرون(24) -أوت 2014م/شوال 1435هـ

واقع الوقف في الجزائر

أ.كوديد سفيان

أثر الإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي على النمو الاقتصادي في الجزائر
-دراسة قياسية باستعمال المعادلات الآنية

د.هاشم جمال

أ.لبزة هشام

دور الأخلاقيات التسييرية في الحد من الفساد الإداري -مقاربة نظرية-

أ.خديجة هاجر دويدي

مجال التفكير الابتكاري في بحوث التسويق

د.دروازي يسمين

سياسات التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي

أ.جنان أحمد

إدارة الأزمة المالية في الاتحاد الأوربي

أ.فريد بن طالبي

واقع وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر

د.قرومي حميد

د.ضحاك نجية

رئيس التحرير

د. عبد الرحمن تومي

Toumi_abdrahmane@yahoo.fr

المراسلات باسم مديرة البحوث والاستشارات
والخدمات التعليمية وهيبة قطوش
46 تعاونية الرشد القبة القديمة - الجزائر

ها: 00213.21.28.97.78
النقال: 0550.54.83.05
فا: 00213.21.28.36.48

البريد الإلكتروني:

markaz_bassira@yahoo.fr

الموقع الإلكتروني:

www.basseeracenter.com

حقوق الطبع محفوظة

رقم الإيداع القانوني: 1378

ردم د: 7988.1112

التوزيع



دار الخلدونية للنشر والتوزيع

05، شارع محمد مسعودي القبة الجزائر.

ها/فا: 021.68.86.48 /49

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دراسات
اقتصاد بتي

دورية اقتصادية مُحكّمة
دورية فصلية تصدر عن :

مركز البصيرة



للبحوث والاستشارات
والخدمات التعليمية

العدد الرابع والعشرون

24

قواعد النشر

- 1 الالتزام بالتحليل والمنهجية العلمية.
- 2 تقدم الأبحاث إلى رئيس التحرير، ويُبلِّغ أصحابها بالقرار المتعلِّق بالقبول أو الرفض أو التعديل.
- 3 لا يقل حجم البحث عن 12 صفحة.
- 4 يكون البحث مرفوقا بالمراجع.
- 5 يُكتب ببرنامج وورد (Word) مع خط Arabic Transparent بحجم 13 وباللغة العربية.
- 6 يُبلغ المقال في قرص مرن (Disquette, CD) مع نسخة مطبوعة على ورق (A4) 29.7/21
- 7 يكون المقال جديدا لم يسبق أن نُشر في أية نشرية أخرى.
- 8 يكون المقال ملخصا يُعبّر عن أهم نقاط البحث ولو في نصف صفحة.
- 9 لا تُنشر إلاّ الأبحاث المتخصصة في العلوم الاقتصادية أو ذات العلاقة.

آراء الباحثين لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الدورية

الهيئة العلمية

- أ.د. بوكابوس سعدون.....(جامعة الجزائر).
- أ.د. صخري عمر(جامعة الجزائر)
- أ.د. عبد الحميد زعباط.....(جامعة الجزائر)
- أ.د.عبد الرحمن دوكي ماجي.....(جامعة تركيا)
- أ.د. سعود مجيطنة.....(جامعة الجزائر)
- أ.د. أقاسم قادة.....(جامعة الجزائر)
- أ.د. مراد ناصر.....(جامعة البليدة)
- أ.د. كسرى مسعود.....(جامعة الجزائر)
- د. صبوعة عبد العزيز.....(المدرسة العليا للتجارة)
- أ.د. عبد الرحمان ميغاري.....(جامعة بومرداس)
- أ.د. رشيد بوكساني.....(جامعة بومرداس)
- د. بحيح عبد القادر.....(سيدي بالعباس)
- د. حشمان مولود.....(جامعة الجزائر)

دراسات اقتصادية

دورية محكمة تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية
العدد الرابع والعشرون – أوت 2014م /شوال 1435هـ

مدنويات

الصفحة	يقلم	الموضوع
5	د / عبد الرحمن تومي أستاذ الاقتصاد	بين يدي القارئ
11	أ / كوديد سفيان أستاذ موقت بجامعة تلمسان- الجزائر	واقع الوقف في الجزائر
29	د / هاشم جمال أستاذ محاضر صنف أ للعلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر 3. أ / لينة هشام أستاذ مساعد صنف أ للعلوم الاقتصادية بجامعة الوادي.	أثر الإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي على النمو الاقتصادي في الجزائر دراسة قياسية باستعمال المعادلات الآنية
53	خديجة هاجر دويدي أستاذة مساعدة، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير جامعة احمد بوقرة – بومرداس، الجزائر	دور الأخلاقيات التسييرية في الحد من الفساد الإداري مقاربة نظرية

77	<p>د / دروازي يسمين أستاذة محاضرة قسم ب قسم علوم التسيير ، جامعة أحمد بوقرة بومرداس</p>	<p>مجال التفكير الابتكاري في بحوث التسويق</p>
99	<p>جنان أحمد . أستاذ مساعد قسم - أ - جامعة أحمد بوقرة بومرداس .</p>	<p>سياسات التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي .</p>
117	<p>فريد بن طالي أستاذ محاضر(ب) جامعة احمد بوقرة ببومرداس كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير</p>	<p>إدارة الأزمة المالية في الاتحاد الأوروبي</p>
139	<p>د . قرومي حميد ، جامعة البويرة د . ضحاك نجية ، جامعة الجزائر3</p>	<p>واقع وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر</p>

أمننا الغذائي العربي في خطر


بتفاؤل حذر وصراحة أرى أننا ننجز أرقاماً ومؤشرات مخيفة ومقلقة، تطالعنا بها المصادر الرسمية المحلية والأجنبية، أقل ما يقال عنها، إنها لا تزال تحرمنا من تأشيرة الركوب في قطار البلدان الصاعدة.

لقد سجلت سنة 2012 وبكل أسف ما لا يقل عن 925 مليون نسمة على مستوى المعمورة لا يتناولون من الغذاء ما يكفيهم ليصبحوا أصحاء، ومعنى ذلك وجود واحد من سبعة أفراد يذهب جائعاً إلى فراشه كل ليلة. ذات نفس المصادر الإحصائية تؤكد على وجود ثلاثين بلداً يعاني من الفقر، أي 1,4 مليار نسمة، 26% منهم في فقر مدقع.

إذا كان هذا الوصف هو ما عليه العالم اليوم - بصورة موجزة - فإن المنطقة العربية تعتبر من أكثر المناطق التي تعاني من العجز الغذائي، لأن هناك أكثر من 80 مليون إنسان لا يحصل على الغذاء المناسب (الذي من المفترض أن يحصل عليه) ليتمكن من الإبداع والابتكار والتطوير في أعماله اليومية.

إن نسبة هؤلاء الجياع تصل إلى 25% من سكان العالم العربي، وأن الاتجاه العام للأزمة يبدو أكثر إحراجاً، إذا عرفنا بأن العجز سوف يصل إلى حدود 71 مليار \$ أمريكي بحلول 2029، مقابل 30 مليار \$ أمريكي سنة 2009 (هذا بطبيعة الحال في ظل عدم الأخذ بتدابير ناجعة وسريعة لتنمية الزراعة في هذه البلدان)، لأن الزيادة السكانية المتوقعة ستحقق عتبة 545

بين يدي القارئة



بقلم
رئيس التحرير

د/ عبد الرحمن تومي

مليون نسمة بعد عقدين من الزمن وفق ما نصت عليه تقارير المنظمة العربية للتنمية الزراعية. في الوقت الذي تسجل فيه فاتورة الاستيراد الجزائري للسداسي الأول من سنة 2013، المتعلقة بالمواد الغذائية (البقوليات، السكر، القمح والشعير، الدقيق) ما قيمته 5,05 مليار \$ أمريكي، أي بزيادة قدرها 15 ٪ مقارنة بنفس الفترة من عام 2012، نجد القطاع الفلاحي قد تحول إلى طارد وليد العاملة كما يكشفه الجدول التالي:

الفترة	2004 _ 2003	2010 _ 2009
الذكور	20 _ 22,5 ٪	12,5 _ 14 ٪
الإناث	11 _ 23 ٪	07 _ 08 ٪

المصدر: البنك الدولي للتنمية، تقرير 2011، ص 158

وهو كما ترى مشهد مخيف ومقلق، يجعلنا نتساءل عن أسباب استفحال هذه الظاهرة، ثم تداعياتها الاجتماعية، بداية من الفرد، مروراً بالأسرة، وانتهاءً بالبلد، ناهيك عن العواقب الاقتصادية والسياسية التي تنجر عنها كمتغيرات حادة وقوية، وجارفة، ليس من السهل التنبؤ بتوقيت انفجارها، ولا توقيفها دون فاتورة كثيراً ما تكون مكلفة للغاية، لأن الذي لا يستطيع أن يكفل عياله بالحد الأدنى من الضروريات، إلا عن طريق البحث في القمامة ليلاً، أو التسول في مذلة نهاراً، هو مدفوع إن أجلاً أم عاجلاً إلى التمرد على التشريعات والقيم الاجتماعية، وكل ما هو رمز للنظام.

إننا على مشارف نهاية برنامج النهوض بالفلاحة الجزائرية (2010 – 2014) نتساءل عن تحديث الاستثمارات الفلاحية، وتطوير المناطق الريفية، وتكوين الموارد البشرية، أين هي نتائجها؟

إذا كانت غابة الأمن الغذائي تغطيها شجرة الربيع، فإن مثل هذا الوضع آيل إلى الزوال لا محالة، وستكشف الحقيقة بمجرد حدوث أزمة في أسعار الطاقة، مثل 1986، أو عام 1998، بل وحتى بقاء الأسعار على حالها، هناك تناقص في إنتاج الطاقة وزيادة في استهلاكها محلياً، الموازاة مع الزيادة في حجم الطلب على الغذاء وارتفاع في أسعاره، بالإضافة إلى ما هو متوقع

في الزيادة السكانية إلى حدود 44 مليوناً عام 2030، وأكثر من 52 مليون مع نهاية 2050 (مع معدل زيادة سكانية أكثر تفاقماً ب: 1,6% سنوياً فقط).

إن أزمة الغذاء تتطور في البلدان العربية من سنة إلى أخرى، وبأكثر حدة نتيجة لعوامل داخلية (نقص المياه، المساحات المخصصة للزراعة، المكننة، طرق الري العصرية، قلة التبادل التجاري البيئي، نقص العمالة المؤهلة، تقنيات التهجين، إنتاج البذور) أكثر منها خارجية، وتبرز بشكل أكثر خطورة على مستوى الحبوب والبقوليات، تليها اللحوم والألبان ومشتقاتها في الدرجة الثانية.

لقد احتلت الجزائر المرتبة الرابعة سنة 2012 من حيث الفجوة الغذائية، بعد السعودية والإمارات ومصر، وهو دليل واضح على عدم كفاءة البرامج المعتمدة في هذه البلدان.

أليس العيب فينا نحن العرب، حينما نترك اقتصاديات بعضنا البعض تنهشها التبعية الغذائية، ونشدد على تفاهات الأمور المتعلقة بالرسوم الجمركية، أو المعارك السياسية الأنانية، التي لا طائل من ورائها سوى الخراب والدمار والتخلف.

أعتقد أن الوقت قد حان لتغليب العقل، والأمن المشترك، والتنمية المشتركة، لتمكين الجياع من أبناء وبنات وطننا الكبير من أن يسعدوا بالعيش الكريم تماماً مثل باقي الفئات الساكنة الأخرى، وأن تطوى صفحة الانفرادية والسلطوية على قاعدة "أنا وبعدي الطوفان" إلى الأبد.

واقع الوقف في الجزائر

/ كوفيد سفيان

استاذ موقت بجامعة تلمسان- الجزائر

الملخص:

تناول البحث دراسة واقع الوقف في الجزائر، ولغرض الإحاطة بالموضوع، تطرقنا إلى مفهوم الوقف وأصله الشرعي وأشرنا إلى أنواعه، وتم تحديد المضمون الاقتصادي للوقف باعتباره مؤسسة اقتصادية. كما تم التطرق إلى التطور التاريخي للوقف من قبل العهد العثماني إلى استرجاع السيادة الوطنية وذلك من خلال تحديد أهم التحولات التي عرفها الوقف. حددنا في البحث الدور الاستثماري للوقف وأهم الطرق الاستثمارية وهذا باعتمادنا على أهم ما وصلت إليه البحوث وأشرنا في الأخير إلى أهم المشاريع الاستثمارية الوقفية في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الوقف، المضمون الاقتصادي، التطور التاريخي، المشاريع الاستثمارية.

مقدمة:

يعيش العالم أزمات اقتصادية متعاقبة في ظل نظام اقتصادي رأسمالي أضعف اقتصاديات العديد من الدول منها الدول الكبرى، وهذا ما أدى إلى فقدان الثقة في النظام الرأسمالي في الكثير من بلدان العالم وإعادة النظر في العديد من البدائل الأخرى ومن بينها النظام الاقتصادي الإسلامي.

يعتبر نظام الوقف أحد ركائز الاقتصاد الإسلامي، إذ اعتبر قطاعا ثالثا يساهم في دفع عجلة التنمية وتحقيق احتياجات المجتمع.

لقد أسهم الوقف قديما في ظل الدولة الإسلامية في تحقيق التكافل الاجتماعي والمساهمة في الحد من المشاكل الاجتماعية وفي وقت ليس ببعيد في ظل الخلافة العثمانية في الجزائر

ازدهرت الأوقاف ووصلت إلى أوج عظمتها من خلال الدور الكبير الذي كانت تلعبه في ظل تنوع الأموال الوقفية وانتشارها. لقد كان للحملة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر دور كبير في تدمير وتخريب كل المقومات الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الجزائري المعتمد على نظام الوقف لتحقيق التكافل الاجتماعي، حيث قام الاحتلال بالاستيلاء على معظم الأوقاف وسهل التعامل العقاري والتجاري للأموال الوقفية، وهذا من خلال العديد من المراسيم والقوانين التي كانت تهدف إلى تصفية الوقف.

وبعد استرجاع السيادة الوطنية لم تعرف الأوقاف أي اهتمام من طرف الدولة وذلك في ظل سريان القوانين الفرنسية، إلا في الآونة الأخيرة والتي عرضت مجموعة من الجهود لاسترجاع الأوقاف واستثمارها.

من خلال ما سبق نحاول أن نحدد في هذا البحث مفهوم الوقف ومضمونه الاقتصادي، ضف إلى ذلك تجربة الوقف في الجزائر وأهم الطرق الاستثمارية للأوقاف مع ذكر أهم المشاريع الوقفية في الجزائر. ولذلك تم تقسيم البحث إلى الأجزاء التالية:

- المبحث الأول: مفهوم الوقف وأصله الشرعي.

- المبحث الثاني: المضمون الاقتصادي للوقف.

- المبحث الثالث: تجربة الوقف في الجزائر.

المبحث الأول: مفهوم الوقف وأصله الشرعي:

أولاً: الوقف في اللغة:

استعمل الفقهاء كلمتي حبس ووقف في التعبير عن الوقف، فهناك من عرف الوقف لغة بالحبس، يقال: وقفت كذا أي حبسته⁽¹⁾. وقال ابن فارس في كلمة حبس: "الحبس ما وقف والجمع أحباس وقال: إنها أصل واحد يدل "على تمكث في شيء"⁽²⁾.

⁽¹⁾ محمد عبد الله المغازي، البطالة ودور الوقف والزكاة في مواجهتهما: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2005، ص76.

⁽²⁾ منذر حقف، الوقف الإسلامي: تطوره، ادارته، تميته، دار الفكر المعاصر، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 2006، ص54.

وقد عرف الوقف: الوقف بفتح الواو وسكون القاف، مصدر وقف الشيء وأوقفه بمعنى حبسه وأحبسه، وتجمع على أوقاف ووقوف، وسمي وقفا لما فيه من حبس المال على الجهة المعنية.

يلاحظ من أن التعاريف التي تطرقنا إليها أن الحبس والوقف يتضمنان معنى الإمساك والمنع والتمكث.

ثانيا: الوقف والاحتساب:

يعني الاحتساب القيام بعمل من أعمال الحسبة* : "فالاحتساب طلب الأجر، والاسم الحسبة وفي الحديث: من صام رمضان إيمانا واحتسابا، أي طالبا لوجه الله تعالى وتوابه، والاحتساب في الأعمال الصالحات وعن المكروهات هو البدار إلى طلب الأجر وتحصيله بالتسليم والصبر أو باستعمال أنواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طالبا للثواب المرجو منها"⁽¹⁾.

من خلال هذا التعريف نجد أن الاحتساب هو عمل مشروع يفعل لله تعالى ومن أمثلة هذا العمل الوقف والذي يمثل جزءا من الأعمال الدينية.

ثالثا: تعريف الوقف اصطلاحا:

ذكر الفقهاء تعاريف مختلفة للوقف تبعا لآرائهم في مسأله الجزئية، إلا أنه يغلب على تعاريف الفقهاء للوقف إدخال شروط الوقف حسب مذاهبهم المتعددة ضمن التعريف. فالناوي يعرف الوقف على أنه "حبس المملوك وتسبيل منفعته مع بقاء عينه ودوام به من أهل التبرع على معين يملك بتملكه أو جهة عامة في غير معصية تقريبا إلى الله"⁽²⁾.

والكبيسي في أنيس الفقهاء يعرف الوقف بأنه "حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنافع على الفقراء مع بقاء العين" وفي تعريف آخر له يعطي مفهوما بديلا يجعل فيه الوقف

* الحسبة في الشريعة عمل يتناول كل عمل مشروع يفعل لله تعالى كالأذان والإقامة والوقف وأداء الشهادة..... ولهذا قيل: القضاء باب من أبواب الحسبة وقيل جزء من أجزاء الاحتساب. راجع: مركز دراسات الوحدة العربية، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2003، ص 43.

⁽¹⁾ مركز دراسات الوحدة العربية، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2003، ص 43.

⁽²⁾ منذر ححف، الوقف الإسلامي: تطوره، ادارته، تنميته، دار الفكر المعاصر، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 2006، ص 56.

حبسا "على حكم الله تعالى". ومثله تعريف المفتي السيد محمد عميم الإحسان المجددي الذي يدخل في التعريف أيضا شروط مذهبه فيجعل الوقف "حبس العين على ملك الله تعالى"⁽¹⁾.

وقد أورد أبو زهرة - رحمه الله - تعريفا جامعاً، يستخلص منه أن الوقف هو حبس العين، بحيث لا يتصرف فيها بالبيع أو الهبة أو التوريث وصرف الثمرة إلى جهة من جهات البر وفق شرط الواقف⁽²⁾.

رابعا: المشروعية

يستشهد العلماء لمشروعية الوقف بقوله تعالى: ﴿لَنْ نَأْتِيَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِمَّا كَفَبْتُمْ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁽³⁾ و﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾⁽⁴⁾، فالوقف ليس عطاء عاديا، بل فيه شيء من الشدة على النفس بتخليها عما تحبه. وهذا العطاء يكون من الطيب العزيز وليس من الكسب الحرام والمعصية. وفي الحديث الشريف: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له". فالواقع أن الصدقة الجارية هي الوقف بعينه لأن منفعتها مستمرة، وكذلك الأمر في العملين الحسينيين الآخرين⁽⁵⁾.

ويستدل العلماء أيضا على مشروعية الوقف بحديث عمر بن الخطاب أنه أصاب أرضا من أرض خيبر، فقال: يا رسول الله، أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما

(1) منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره، ادارته، تميته، دار الفكر المعاصر، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 2006، ص 57.

(2) محمود أحمد مهدي، نظام الوقف في التطبيق المعاصر: نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الأمانة العامة الأوقاف، دولة الكويت، الكويت، 1423هـ، ص 9.

(3) القرآن الكريم، سورة آل عمران، الآية 92.

(4) القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 267.

(5) مركز دراسات الوحدة العربية، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2003، ص 45.

تأمرني؟ فقال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها! فتصدق بها عمر على ألا تباع ولا توهب ولا تورث، في الفقراء وذوي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل⁽¹⁾.

خامسا: تنوع الأوقاف الإسلامية:

لقد أدى التوسع الكبير في إنشاء الأوقاف الإسلامية والمحافظة عليها خلال العصور التاريخية المتتابعة إلى تنوع كبير في أنواع وأغراض الوقف وأهدافه.

1- التنوع في شكل الإدارة:

من حيث إدارة الوقف، فإنه يدار من قبل الواقف نفسه، أو واحد من ذريته، أو من خلال المشرف على الجهة المستفيدة، كأن يذكر الواقف في حجة وقفه أن يدار الوقف من قبل إمام المسجد الذي تتفق عليه خيرات الواقف. ومن جهة أخرى ومع مرور الزمن فقدت وثائق إنشاء الأوقاف فلم يعرف شكل إدارتها، فتولى القضاء عندئذ تعيين إدارة الوقف، وأوجدت إدارة حكومية للأوقاف، خاصة بعد صدور قانون إنشاء وزارة للأوقاف في الدولة العثمانية، وهو ما نجده في وقتنا في الدول العربية والإسلامية.

2- التنوع من حيث أنواع الواقفين:

إن أكثر أوقاف الصحابة كانت من أغنيائهم واستمرت أوقاف الأغنياء* مع مر العصور وهي التي شكلت الجزء الأكبر من الأوقاف الإسلامية.

وفي العصر العباسي ظهر نوع آخر من الأوقاف أطلق عليه الفقهاء اسم الأرصاء، حيث كان الحكام يقيمون المدارس والجامعات ويوقفون الأراضي والبساتين وكان جزء كبير من هذه الأراضي والبساتين من الأموال العامة. وقد توسعت الأرصاء توسعا كبيرا وبخاصة في العهود الأيوبية والمملوكية والعثمانية. فقامت المدارس والجامعات والمكتبات العامة ونشأت

⁽¹⁾ مركز دراسات الوحدة العربية، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، مرجع سابق، ص45.

* يذكر الإمام محمد أبو زهرة في كتابه عن الوقف أن كثيرا من أوقاف الأغنياء والحكام كانوا يحبسونها خوفا من بطش وسطوة من يليهم من الحكام الذين شاع فيهم مصادرة أموال سابقينهم في الحكم بعد قتلهم، وكذا مصادرة أموال بعض الأغنياء ممن يرون أنهم ساعدوا الحكام السابقين ودعموهم. فكان هؤلاء وأولئك يجعلون أموالهم أوقافا ليمنعوا من يليهم من الحكام من أخذها عنوة ومصادرتها. راجع منذر حفص، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تميزته، مرجع سابق، ص33.

الأرض من أراض وبساتين تخصص إيراداتها للإنفاق على هذه المدارس والجامعات والمكتبات، وقد توافق مع النوعين السابقين نوع ثالث من الواقفين الذين يوقفون جزءاً من أموالهم من خلال الوصايا التي يضعونها لتنفيذ بعد موت الموصي، حيث كان كثير منهم يوصون بالإنفاق على وجوه البر والخير العامة في حدود ثلث ما يتركون من ثروات⁽¹⁾.

3- التنوع من حيث المضمون الاقتصادي:

من حيث المضمون الاقتصادي يوجد نوعان من الأوقاف، النوع الأول هو الأوقاف المباشرة التي تقدم خدمات مباشرة، وهي تمثل رأس مال إنتاجي يهدف إلى تقديم منافع للأجيال المقبلة، كان قد اقتطعه جيل سابق من دخله من أجل البناء الإنمائي للخدمات الخيرية في المستقبل. وأما النوع الثاني فيتمثل في الأموال الموقوفة على استثمارات صناعية أو زراعية أو تجارية، فالأموال الاستثمارية يمكن أن تنتج سلعا أو خدمات تباع لطلابيها في السوق وتستعمل إيراداتها الصافية في الإنفاق على غرض الوقف.

4- من حيث الشكل الفقهي أو القانوني:

يقسم الفقهاء الوقف من حيث الانتفاع إلى ثلاثة أقسام:

أ- الوقف العام أو الخيري: وهو الوقف الذي يشترط الواقف صرف عائده إلى جهة خيرية مستمرة الوجود، مثل الفقراء والمساكين والمساجد والمستشفيات.. إلخ.

ب- الوقف الأهلي أو الذري: (يسمى أيضا الخاص) هو الوقف الذي يخصص الواقف عائده ومنافعه لذريته أو لأشخاص بأعيانهم، كأن يكون الوقف على الزوجة والأولاد وذريتهم من بعدهم وعلى جيران الواقف.

ج- الوقف المشترك: هو ما خصص الواقف في وقفه جزءاً من منافعه وخيراته لذريته وجزءاً آخر لوجوه الخير والبر عامة.

(1) مندر قحف، الدور الاقتصادي لنظام الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المدني مع نظرة خاصة للدول العربية شرق المتوسط، ورقة عرضت في ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، 8-12-10-2001، الموقع الإلكتروني: www.kantakji.com/figh/files/wakf/7005.pdf

5- من حيث استمرار الوقف عبر الزمن:

الوقف يعتمد على الاستمرار مع الوقت وبهذا تجد الوقف المؤبد والذي يتضاعف فيه الأجر أضعافا كبيرة وتستمر خيراته طيلة وجوده. كما يجري أجره بإذن الله للواقف ما استمر جريانه.

إن استمرار الوقف من غير الأرض مرهون بمدى توفر عنصر يرافق الوقف والمتمثل في الصيانة بالنسبة إلى البناء، وإن لم توجد مصادر للإنفاق على الصيانة والترميم، فإن الوقف يصبح مؤقتا.

المبحث الثاني: المضمون الاقتصادي للوقف:

لقد توصلنا في المبحث الأول إلى أن الوقف عمل تعدي يسعى من خلاله الفرد إلى التقرب من خالقه، إذ يضحي بما يملك من أجل المنفعة العامة، ولهذه العبادة دلالة اقتصادية نريد تحديدها من خلال تعريف الاقتصاد وتحديد مجموعة من أهداف الوقف.

يعرف أ.د. عيسى عبده الاقتصاد: بأنه "يبحث في كسب المعاش وإشباع الحاجات والادخار والاستثمار وفي ملكية الأشياء وتمليكها، وفي هذه الأشياء ينفق الناس كل الدخول أو معظمها"⁽¹⁾

في حين يهدف الوقف إلى ما يلي⁽²⁾:

- إن أول أهداف الوقف وأسماها ترتيب الأجر والثواب المستمر للعباد في حياتهم وبعد مماتهم من خلال الإنفاق والتصدق والبذل في وجوه البر.
- تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة، وإيجاد عنصر التوازن بين الأغنياء والفقراء في المجتمع المسلم، إذ يعمل الوقف على تنظيم الحياة من خلال تأمين حياة كريمة للفقير وإعانة العاجزين.

(1) محمد البشير مغلي، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان المغرب العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمتها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2003، ص 314.

(2) أيمن محمد العمر، الوقف ودوره في التنمية الاقتصادية، ص 23، تاريخ الاقتباس: 29- 01- 2011.

- يضمن الوقف بقاء المال وحمايته، ودوام الانتفاع به، والاستفادة منه أكبر مدة ممكنة، والمحافظة عليه من أن يعيث به من لا يحسن التصرف فيه، وهذا من شأنه أن يضمن للأمة نوعاً من الرخاء الاقتصادي والضمان المعيشي.

من خلال التعريف السابق للاقتصاد وأهداف الوقف يمكن تحديد القاسم المشترك بينهما والذي يتمثل في المنفعة رغم الاختلاف من زوايا أخرى مختلفة، بحيث إن الوقف يسعى إلى تحقيق الانتفاع الجماعي دون مقابل مادي ملموس وهذا تقريبا لله عز وجل في مقابل الاقتصاد الذي هو الإشباع المادي والسعي نحو الأرباح وتحقيق النفع الذاتي.

والوقف خلقية اقتصادية إسلامية رفيعة وهي وسط بين رهينة "العفة الاختيارية" في مدعى الراهب الاقتصادي مالتوس ولهفة الاقتصادية «économisme» وثن الرأسمالية الافتراضية الحديثة⁽¹⁾.

ويقول منذر قحف عن الوقف إنه أشبه ما يكون بإقامة مؤسسة اقتصادية ذات وجود دائم إذا كان الوقف مؤبداً، أو مؤقتاً في الوقف المؤقت. فهو عملية تتضمن الاستثمار للمستقبل والبناء للثروة الإنتاجية من أجل الأجيال القادمة، لتوزيع خياراتها المستقبلية على أغراض الوقف بشكل منافع وخدمات أو إيرادات وعوائد، ولعل هذا المعنى للوقف يجعل وقف الأسهم والحصص أو الوحدات في الصناديق الاستثمارية والودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية من أهم الأشكال الحديثة للوقف لأن هذه الأشكال تعبر عن حقيقة المضمون الاقتصادي للوقف الإسلامي⁽²⁾.

المبحث الثالث: تجربة الوقف في الجزائر:

1- نبذة تاريخية عن الوقف في الجزائر:

- الأوقاف قبل العهد العثماني: مما لا شك فيه أن الجزائر التي كانت تعرف بالمغرب الأوسط عرفت الأوقاف بعد وصول نعمة الإسلام إليها عن طريق الفتوحات

⁽¹⁾ محمد البشير مغلي، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان المغرب العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمتها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2003، ص 315..

⁽²⁾ منذر قحف، ورقة عرضت في ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، لبنان، 8-10/10/2001، تاريخ الاقتباس: 29-01-2011، ص 11، الموقع الإلكتروني:

الإسلامية، بحكم أن أصحاب الرسول ﷺ عرفوا باندفاعهم إلى الحبس وبالأخص من كانت له القدرة والمال على التسبيل.

- **الأوقاف في العهد العثماني:** لقد تميزت الفترة العثمانية بازدهار الأوقاف وانتشارها في مختلف أنحاء البلاد وذلك بالتزامن مع انتشار الطرق والزوايا في الفترة الممتدة من القرن الخامس عشر حتى مستهل القرن التاسع عشر⁽¹⁾. ووجد السكان في الوقف أحسن وسيلة وخير عزاء أمام مظالم الحكام وانعدام الأمن وهجمات الأساطيل الأوروبية على السواحل، وقد وجد الحكام الأتراك أن خير وسيلة لنفوذهم في الجزائر واستقرار حكمهم، تكمن في تعزيز الرابطة الدينية مع السكان.

لقد عرف العهد العثماني تطوراً كبيراً للأوقاف إذ وصلت أوج عظمتها وشكلت نظاماً وافراً ساهم في تحقيق احتياجات المجتمع. وأهم الأوقاف التي عرفتها البلاد في العهد العثماني تتمثل فيما يلي⁽²⁾:

- إدارة سبل الخيرات التي أسسها شعبان خوجة سنة 999هـ/1590م.

- أوقاف الحرمين الشريفين: تعد أقدم المؤسسات الوقفية.

- أوقاف النازحين من الأندلس.

- أوقاف الأشراف وأوقاف بيت المال.

- أوقاف الجامع الأعظم بالعاصمة والزوايا والجوامع الكبيرة في كل من قسنطينة ومعسكر وتلمسان والمدينة.

- **الأوقاف في عهد الاحتلال الفرنسي:** لقد كانت السياسة الاستعمارية تهدف إلى هدم ما بنته المؤسسة الوقفية التي مثلت للاحتلال عائقاً أمام تفكيك المجتمع الجزائري والتوسع

⁽¹⁾ محمد أحمد مهدي، نظام الوقف في التطبيق المعاصر: نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2003، ص 32.

⁽²⁾ محمد البشير مغيلي، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان المغرب العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمتها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف لدولة الكويت، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2003، ص 318.

الاستيطاني، إذ وجدت في الوقف مؤسسة اقتصادية فعالة تحول دون المساس بالمقومات الاقتصادية والاجتماعية للجزائريين.

ولذا عمدت الإدارة الفرنسية إلى إصدار العديد من القرارات التي تنص على رفع الحصانة عن الأملاك الوقفية، وإدخالها في نطاق التبادل التجاري وليسهل الاستيلاء عليها من طرف المستوطنين، فكان أول قرار صدر في هذا الصدد، مرسوم 08 سبتمبر 1830 "مرسوم دي يرمون"، الذي قضى بمصادرة الأوقاف الإسلامية والاستيلاء عليها ومنح الصلاحيات للحكومة الفرنسية في إدارة الأوقاف الإسلامية بحلولها محل الحكومة الجزائرية في تسيير شؤون البلاد.

كما ظهرت مخططات لتصفية مؤسسات الأوقاف حيث بدأت في 25 أكتوبر من سنة 1832 حيث تقدم المدير العام للأملاك الدولة بمخطط عام لتنظيم الأوقاف إلى المقتصد المدني الفرنسي، حيث كانت له صلاحية التصرف في عدد كبير من الأوقاف، وتم في هذا الصدد إصدار مرسوم في 31 أكتوبر 1838 ثم تلاه المنشور الملكي في 24 أوت 1838 والذي قسم الأملاك إلى ثلاثة أنواع⁽¹⁾:

- أملاك الدولة: تخص كل العقارات المحولة، التي توجه إلى المصلحة العمومية عن طريق قرارات تشريعية، وكان من ضمنها الأوقاف.

- الأملاك المستعمرة.

- الأملاك المحتجزة.

بعد المرسوم السابق ظهر مرسوم 30 أكتوبر 1858 وقانون 1873 وتم من خلالهما إخضاع الأوقاف لقوانين الملكية العقارية المطبقة في فرنسا وسمح بامتلاك الأوقاف وتوزيعها. إن القرارات والمراسيم التي تم إصدارها، كانت تهدف إلى تصفية الأوقاف الإسلامية لصالح المستعمر والقضاء على المقومات الاقتصادية والأسس الاجتماعية للشعب الجزائري.

- **الأوقاف بعد استرجاع السيادة الوطنية:** بعد استرجاع السيادة الوطنية في سنة 1962، استمر سريان القوانين الفرنسية ماعدا تلك التي تمس السيادة الوطنية، وهذا ما أدى إلى إهمال الأوقاف ولم تعمل السلطات على حماية ما تبقى منها وصيانتها وبهذا لم تكتسب

⁽¹⁾ فارس مسدود وكمال منصور، التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف: التاريخ والحاضر والمستقبل، مقال مقتبس بتاريخ: 2011/09/22، ص 9، موقع مركز أبحاث فقه المعاملات المالية الإسلامية.

إطارا شرعيا أو قانونيا، بل استمر التضييق عليها باستثناء مجالات محدودة تتمثل في دور العبادة ومدارس تعليم القرآن.

وكمحاولة لتدارك الموقف، أصدرت الدولة مجموعة من المراسيم والقوانين نذكر منها حسب التسلسل الزمني ونحددها من خلال النقاط التالية:

- مرسوم سبتمبر 1964، مرسوم يخص نظام الأملاك الوقفية العامة باقتراح من وزير الأوقاف.
- مرسوم الثورة الزراعية نوفمبر 1971: لم يستثن الأراضي الموقوفة من التأمين، إلا أنه أدرج معظم الأراضي الوقفية ضمن الثورة الزراعية.
- **دستور 1989**: نصت المادة 49 من دستور 1989 على أن: "الأملاك الوقفية وأملاك الجمعيات الخيرية معترف بها، ويحمي القانون تخصيصها" كان دستور 1989 هو الانطلاقة الحقيقية للاهتمام بالأوقاف، بحيث أصبحت هذه الأخيرة بموجبها تتمتع بالحماية القانونية الدستورية.

أ- الهيكل الحكومي المسير للأوقاف: في إطار إعادة هيكلة وزارة الشؤون الدينية، أنشئت مديرية حملت اسم مديرية الشعائر الدينية والأملاك الوقفية. وبعد صدور دستور 1989 الذي أقر الحماية على الأملاك الوقفية، عدلت التسمية إلى مديرية الأوقاف والشعائر الدينية، حيث كان نصيب الأوقاف منها مديرية فرعية للأوقاف تقوم بمهمة التسيير الإداري والمالي للأوقاف عبر ولايات الوطن⁽¹⁾.

ازدادت نشاطات الأوقاف بعد صدور قانون أفريل 1992 من خلال ملف استرجاع الأملاك الوقفية والأراضي المؤممة في إطار الثورة الزراعية.

استقلت الأوقاف بمديرية قائمة بذاتها "مديرية الأوقاف" بموجب المرسوم التنفيذي الصادر في ديسمبر 1994 وأصبحت بذلك وزارة الشؤون الدينية هي الجهة المسيرة للوقف العام الخيري بوصفها الوصي القانوني على الأوقاف العامة، بينما الوقف الخاص يسير من طرف المستفيدين من ريعه ولا دخل للوزارة فيه، إلا في إطار تسوية النزاعات إن وجدت.

2- الدور الاقتصادي للأوقاف وطرق استثمارها:

2-1- الدور الاقتصادي للأوقاف في الجزائر: إن الدور الذي تؤديه الأوقاف في الجزائر لا يتعدى الدور التقليدي الذي عرفته في الغالب والمتمثل في تمويل المساجد والمدارس القرآنية

(1) فارس مسدود وكمال منصور، التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف: التاريخ والحاضر والمستقبل، مقال مقتبس بتاريخ: 2011/09/22، ص 11، موقع مركز فقه المعاملات المالية الإسلامية.

والانتفاع بريعها بصفة مباشرة من طرف الجهة الموقوف عليها في حالة الأوقاف الخاصة، أما الأوقاف العامة فريعتها يصب في حساب خاص بها لدى الخزينة المركزية ولا يستخدم منه إلا ما هو ضروري لتسديد نفقات العمليات المتصلة بالبحث عن الأوقاف المفقودة واستخراجها⁽¹⁾.

إن إدارة الأوقاف تكتسي طابعا مركزيا، وهذا ما عقّد عملية إدارة الوقف الجزائري، رغم التنوع الكبير للأوقاف الجزائرية وهذا ما يؤكد أحد التقارير الصادرة عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والمخلص في الجدول التالي⁽²⁾:

الأماكن الوقفية	عددها
السكنات	1981
المكتبات	1
المحلات التجارية	787
الأسواق	1
حمامات الوضوء	269
المدارس	2
الحمامات	26
المستودعات	17
النوادي	11
المخابز	8
النخيل المستأجرة	7850
أشجار مستثمرة	1630

تجدر الإشارة أن هذه الأوقاف تم حصرها في ماي 1998 والعملية لا تزال متواصلة، وهذا جزء صغير مقارنة مع الأوقاف المفقودة علما أن العهد العثماني كانت فيه الأوقاف تشكل جزءا كبيرا من الأراضي والأصول في الجزائر والتي اندثرت بفعل الآلة الاستدمارية الفرنسية.

⁽¹⁾ محمد أحمد مهدي، نظام الوقف في التطبيق المعاصر: نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2003، ص37.

⁽²⁾ نقلا عن: فارس مسدود وكمال منصور، التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف: التاريخ والحاضر والمستقبل، مقال مقتبس بتاريخ: 2011/09/22، موقع مركز أبحاث فقه المعاملات المالية الإسلامية.

إن الدور الذي تؤديه الأوقاف والازدهار الذي حققته في ظل الدولة الإسلامية، يحثنا على إعادة النظر في الأوقاف والخروج بها من مجالها الفقهي وإعادة إحيائها بشكل يجعل منها موردا لتحقيق الحاجات الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية وغيرها، في ظل عجز الدولة عن تلبية هذه الاحتياجات نظرا إلى ازدياد الكثافة السكانية وتضاعف النفقات.

لقد أكد الكثير من الباحثين ومن بينهم منذر قحف على أن فكرة الوقف تقوم على تنمية قطاع ثالث متميز عن كل من القطاع العام والخاص. وطبيعة نشاطه تدخل في إطار البر والإحسان والرحمة والتعاون.

إن توسع الأوقاف وتزايدها في عهد الدولة الإسلامية، أكد أهميتها وهذا ما يجب تطبيقه في وقتنا الحاضر لأن نتائجها ستكون أكبر نظرا إلى التطور الاقتصادي والمالي وكثرة سبل استثمار الوقف.

من هذا نطرح التساؤل حول ماهية السبل الممكنة لاستثمار الأموال الوقفية والخروج بها من دائرة الإنفاق على المساجد والمدارس القرآنية؟ هذا ما سيجيب عنه العنصر القادم الموسوم بطرق استثمار الوقف.

2- 2- طرق استثمار الوقف:

أ- الوقف والاستثمار: في هذا العنصر نحاول تحديد العلاقة بين الوقف والاستثمار وهذا من خلال الجدول التالي:

جدول مقارنة:

الاستثمار	الوقف	
إنفاق على أصول يتوقع منها تحقيق ربح على المدى البعيد	حبس الأصول الثابتة لإنتاج المنافع والعوائد والثمار	المفهوم
تحقيق منفعة على المدى الطويل	تحقيق منفعة ونيل جزاء يوم القيامة	الهدف
البعيد - الاستمرار	البعيد - التأييد	المدى الزمني
الأصول الممكن استثمارها	الأموال الممكن الانتفاع بها مع بقاء أصلها	المجال

من خلال الجدول المقترح، فإننا نصل إلى استنتاج مفاده أن الوقف نفسه استثمار، لأن الاستثمار يهدف إلى إضافة أرباح لتغطية المصاريف، فيبقى رأس المال محفوظاً، والوقف يهدف إلى الانتفاع بالأموال مع بقاء أصلها*.

ب- طرق استثمار موارد الوقف: إن من مقاصد الوقف الاستمرار والتأبيد، فلا يكمن أن يتحقق هذان المقصدان بدون استثمار ناجح لأن المصاريف المتزايدة يمكن لها القضاء على أصل الوقف، فما هي أهم أوجه الاستثمارات الممكنة للوقف؟

في هذا العنصر سنقوم باستعراض أهم الطرق الاستثمارية للوقف القديمة منها والحديثة، مسترشدين بما وصلت إليه البحوث والدراسات وهي⁽¹⁾:

الطريقة الأولى: الإجارة: كانت أهمها وأكثرها شيوعاً بل كاد الفقهاء أن يربطوا بينها وبين جواز بعض أنواع الوقف.

الطريقة الثانية: المزارعة: وهي أن تتفق إدارة الوقف مع طرف آخر ليقوم بغرس الأرض الموقوفة أو زرعها على أن يكون الناتج بينهما حسب الاتفاق.

الطريقة الثالثة: المساقاة: خاصة بالبساتين والأرضي التي فيها الأشجار المثمرة، حيث تتفق إدارة الوقف مع طرف آخر ليقوم برعايتها وسقيها على أن يكون المحصول بينهما حسب الاتفاق.

الطريقة الرابعة: المضاربة أو القراض: هي المشاركة بين المال والخبرة والعمل، بأن يقدم رب المال إلى الآخر ليستثمره استثماراً مطلقاً أو مقيداً حسب الاتفاق، على أن يكون الربح بالنسبة بينهما حسب الاتفاق. والمضاربة تتحقق في باب الوقف في ثلاث حالات⁽²⁾:

1- إذا كان الوقف عبارة عن نقود عند من أجاز ذلك منهم المالكية وبعض الحنفية والإمام أحمد في رواية اختارها شيخ الإسلام ابن تيمية. وحينئذ تستثمر هذه النقود عن طريق المضاربة الشرعية.

* هنا تجدر الإشارة إلى تنوع الأموال التي يمكن وقفها، وهي الأموال التي ينتفع بها مع بقاء أصلها، كالمباني والأراضي، والأشياء التي لا يمكن الانتفاع بها إلا باستهلاكها مثل الطعام فلا يمكن وقفها.

⁽¹⁾ نقلاً عن: على محي الدين القرعة داغي، استثمار الوقف وطرقه القديمة والحديثة: نظرة تجديدية للوقف واستثماراته، موقع مركز فقه المعاملات المالية الإسلامية، ص 5.

⁽²⁾ على محي الدين القرعة داغي، استثمار الوقف وطرقه القديمة والحديثة: نظرة تجديدية للوقف واستثماراته،

موقع مركز فقه المعاملات المالية الإسلامية، ص 11

- 2- إذا كانت لدى إدارة الوقف نقود فاضت عن المصاريف، أو أنها تدخل ضمن الحصة التي تستثمر لأجل إدامة الوقف، فهذه يمكن أن تدخل في المضاربة الشرعية.
- 3- بعض الأدوات أو الحيوانات الموقوفة حيث يجوز عند الحنابلة أن تكون المضاربة بإعطاء آلة العمل من رب العمل وتشغيلها من قبل المضارب، ويكون الناتج بين الطرفين، كمن يقدم إلى الأجير فرسا أو سيارة ويكون الناتج بينهما.

الطريقة الخامسة: المشاركة:

- أ- المشاركة العادية: تتفق إدارة الوقف بجزء من أموالها الخاصة للاستثمار مع شريك ناجح في مشروع.
- ب- المشاركة المتناقصة لصالح الوقف: الدخول في مشروع ناجح مع طرف مستثمر، حيث يتم بينهما المشاركة العادية ثم يخرج المستثمر البنك مثلا تدريجيا من خلال بيع أسهمه لصالح الوقف ويجوز العكس.
- ج- المشاركة في شركات المساهمة عن طريق تأسيسها أو شراء أسهمها.
- د- المشاركة في الصناديق الاستثمارية المشروعة بجميع أنواعها.

الطريقة السادسة: الاستصناع: الاستصناع عقد أجازته جماعة من الفقهاء منهم الحنفية وأقره مجمع الفقه الإسلامي في دورته السابعة.

عقد الاستصناع يمكن إدارة الوقف من الاستفادة منه لبناء مشروعات ضخمة حيث تستطيع أن تتفق مع البنوك الإسلامية أو المستثمرين على تمويل المشاريع العقارية.

غالبا ما يتم الاستصناع في البنوك الإسلامية عن طريق الاستصناع الموازي حيث لا تبني هي ولا تستصنع وإنما تتفق مع المقاولين لتنفيذ المشروع طبقا للمواصفات المتفق عليها مع إدارة الوقف.

الطريقة السابعة: المراهجات: يمكن لإدارة الوقف أن تستثمر أموالها عن طريق المراهجات لشراء ما تحتاج إليه عن طريق المراهجة العادية والمراهجة للأمر بالشراء كما تجربها البنوك الإسلامية والتي تتم عبر خطوات أولها وعد بالشراء من إدارة الوقف وثانيها شراء البنك المبيع وتسلمه وحيازته ثم بيعه لإدارة الوقف بربح متفق عليه.

الطريقة الثامنة: سندات المقارضة وسندات الاستثمار: هذا النوع من السندات أجازته مجمع الفقه الإسلامي، وتستطيع إدارة الوقف أن تساهم في هذه السندات المشروعة بالاكتتاب فيها أو شرائها أو أن تقوم هي بإصدارها.

الطريقة التاسعة: صكوك أخرى: لا تنحصر مشروعية الصكوك على المقارضة التي أجازها مجمع الفقه الإسلامي، بل يمكن ترتيب صكوك (سندات مشروعة) أخرى مثل صكوك الإجارة التشغيلية أو التمويلية وصكوك المشاركة الدائمة وغيرها.

2- 3- الاستثمار الوقفي في الجزائر:

بموجب قانون رقم 07/01 المؤرخ في 22 ماي 2001 فتح المجال لتنمية واستثمار الأملاك الوقفية، سواء بتمويل ذاتي من حساب الأوقاف، أم بتمويل وطني عن طريق تحويل الأموال المجمعة إلى استثمارات منتجة باستعمال مختلف أساليب التوظيف الحديثة، وقد عملت الوزارة على بعث مشاريع وقفية نذكر منها⁽¹⁾:

أ- مشروع بناء مركز تجاري وثقافي بوهران: يتم تمويله من طرف مستثمر خاص على أرض وقفية.

ب- مشروع بناء 42 محلا تجاريا بولاية تيارت: تم تمويله من صندوق الأوقاف وهو لصالح فئة الشباب.

ج- مشاريع استثمارية بسيدي يحيى ولاية الجزائر: تتمثل في إنجاز مراكز تجارية وإدارية على أرض وقفية ممولة كلها من طرف مستثمرين خواص بصيغة الامتياز مقابل مبالغ مالية.

د- مشروع استثماري بحي الكرام (مكايصي) الجزائر: يعتبر نموذجا للاستثمار الوقفي، لما تميز من مرافق اجتماعية وخدمات تتمثل في: مسجد، 150 مسكن، 170 محل تجاري، عيادة متعددة الخدمات، فندق، بنك، دار الأيتام، زيادة على المساحات الخضراء.

هـ- مشروع شركة طاكسي وقف: الذي انطلق بـ30 سيارة سمح بتشغيل 40 مواطنا والدراسة جارية بغرض توسعته إلى ولايات أخرى.

(1) الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف

خاتمة:

لقد حددت الدراسة مفهوم الوقف وتنوعه ومضمونه الاقتصادي، وتحديد الوقف في الجزائر من خلال التطرق إلى التطور التاريخي من قبل العهد العثماني إلى بزوغ فجر السيادة الوطنية، والإهمال الذي عرفه في ظل سريان القوانين الفرنسية، إلى أن أعادت الحكومة الاهتمام به في الآونة الأخيرة.

لقد كان الوقف ولا يزال مؤسسة اقتصادية لها دور في تحقيق التكافل الاجتماعي وتحقيق النمو الاقتصادي، وجهود الحكومة في الآونة الأخيرة نابعة من هذه الأهداف، فالمشاريع الاستثمارية التي جسدها الدولة خير دليل على ذلك.

وفي الأخير يمكننا أن نخلص إلى أن الوقف يحتاج إلى الكثير من الاهتمام والإصلاحات المتعلقة بالجانب الإداري والتمويلي والاستثماري، ويمكننا أن نقدم مجموعة من التوصيات في النقاط التالية:

- نشر المفاهيم الحديثة للوقف وتوعية المجتمع به، لأن الوقف على المساجد والمصاحف ليس هو الشكل الحقيقي للوقف.
- بذل جهود من أجل استرجاع الأوقاف المفقودة.
- توسيع المشاريع الوقفية لتشمل كل الولايات.
- وقف الأسهم والحصص في الصناديق الاستثمارية والودائع في البنوك الإسلامية لأنها أهم الأشكال الحديثة للوقف.
- البحث عن السبل الحديثة لاستثمار الأموال الوقفية.
- الوقف على الرعاية الصحية والعلم.

قائمة المراجع:

*القرآن الكريم.

- 1- محمد عبد الله المغازي، البطالة ودور الوقف والزكاة في مواجهتهما: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2005، ص76.

- 2- منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر المعاصر، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 2006، ص 54.
- 3- مركز دراسات الوحدة العربية، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2003، ص 43.
- 4- محمود أحمد مهدي، نظام الوقف في التطبيق المعاصر: نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، الكويت، 1423هـ، ص 9.
- 5- منذر قحف، الدور الاقتصادي لنظام الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المدني مع نظرة خاصة للدول العربية شرق المتوسط، ورقة عرضت في ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، 12..8- 10 - 2001، الموقع الإلكتروني: www.kantakji.com/figh/files/wakf/7005.pdf
- 6- محمد البشير مغلي، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان المغرب العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2003، ص 314.
- 7- أيمن محمد العمر، الوقف ودوره في التنمية الاقتصادية، ص 23، تاريخ الاقتباس: 01 - 2011، الموقع الإلكتروني: www.islam.gov.kw/eftaa/.../1269159625.doc
- 8- فارس مسدود وكمال منصور، التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف: التاريخ والحاضر والمستقبل، مقال مقتبس بتاريخ: 2011/09/22، ص 11، موقع مركز فقه المعاملات المالية الإسلامية.
- 9- على محي الدين القرعة داغي، استثمار الوقف وطرقه القديمة والحديثة: نظرة تجديدية للوقف واستثماراته، موقع مركز فقه المعاملات المالية الإسلامية، ص 5.
- 10- الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

أثر الإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي على النمو الاقتصادي في الجزائر

دراسة قياسية باستعمال المعادلات الآنية

د/ هاشم جمال

أستاذ محاضر منفذ العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر 3.

د/ ليرة هشام

أستاذ مساعد منفذ العلوم الاقتصادية بجامعة الوادي.

ملخص:

تسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أثر الإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي على النمو الاقتصادي بالاقتصاد الجزائري، حيث تستند على سلسلة بيانات سنوية (1964 - 2010) في ظل التحولات السياسية والاقتصادية التي يشهدها هذا البلد، بدراسة تطبيقية قياسية لنمذجة هذه الدراسة على شكل معادلات انحدارية تستخدم فيها طرق المعادلات الآنية، التي تبحث عن مقدار الأثر وفقاً لتقييم اقتصادي وإحصائي. حيث أظهرت نتائج الدراسة أن أي زيادة بنسبة 1% للإنتاج المسوق تؤدي إلى زيادة بنسبة أكبر والمقدرة بـ 4.19% للناتج المحلي الإجمالي الاسمي في الاقتصاد الجزائري خلال فترة الدراسة.

Impact of the production of natural gas marketer on economic growth using simultaneous equations, study the case of Algeria.

Hachem Jamel.

Lebza Hicham.

Abstract

This study seeks research on the impact of marketed production of natural gas on economic growth in the Algerian economy, which is based on a series of annual data (1964-2010) in light of political and economic transformations taking place in this country, using econometric modeling depend on the methods of simultaneous equations. The results showed that an increase of 1% of the marketed production of natural gas lead to an increase of the largest, estimated at 4.19% of nominal GDP in the Algerian economy during the study period.

مقدمة:

يعد الغاز الطبيعي في العصر الحديث من أنسب وأشهر الموارد استعمالاً كمصدر للطاقة في جميع المجالات، حيث يرجع تكوين الغاز إلى زمن طويل، لكن الاهتمام به كمورد طاقي لم يبدأ إلا حديثاً، بسبب الاهتمام بالبتروال الخام كمصدر وحيد لتلبية الحاجات الطاقوية، فتزايد الطلب العالمي على الطاقة وتزايد الاستهلاك وبالمقابل تنامي الاحتياطات الغازية العالمية، وإثبات إمكانية إحلال الغاز بموارد أخرى، اتجهت أنظار الصناعيين إلى الغاز الطبيعي خاصة المهتمين منهم بالشؤون البيئية، فحسب تقرير وكالة الطاقة الدولية لسنة 2008 أن الاستهلاك العالمي للغاز الطبيعي سوف يرتفع بنسبة 70% بحلول عام 2020 مقارنة بالمصادر الأخرى للطاقة⁽¹⁾، وذلك لما يمتاز به من خصائص لحالته الفيزيائية، ولكونه من المحروقات النظيفة أي لا تترك بعد حرقها أي رواسب كبريتية أو ما يماثلها من الرواسب الضارة بالصحة، هذا بالإضافة إلى المميزات التكنولوجية والاقتصادية (من حيث التكلفة)، وتزايد أهميته في نموذج استهلاك الطاقة.

(1) داليا محمد يونس، تقييم سياسات تصنيع وتصدير الغاز الطبيعي، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2011، ص69.

لقد تزايدت أهمية الغاز الطبيعي في الجزائر كمصدر للطاقة وكمادة أولية للصناعة ولذلك تطور إنتاجه بسرعة، حيث بدأ إنتاج الغاز الطبيعي سنة 1967 باستغلال حقل حاسي الرمل، وتم بعده اكتشاف حقول كثيرة تطلب استغلالها إقامة قاعدة صناعية مهمة، عملت منذ سنة 1967 على إنشائها وتطويرها، وكذا إنشاء صناعة بتروكيماوية تستعمل الغاز كمادة أولية، وهي بذلك أول بلد عربي اهتم بالصناعة الغازية.

ولا شك أن معرفة أثر مستوى الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي على النمو الاقتصادي تساعد في اتخاذ القرار، من ناحية آثاره الإيجابية وربما كذلك السلبية الناتجة عن تذبذبات استهلاكه، لذلك فإن الدراسات في هذا الإطار أصبحت تشغل باستمرار حيزاً خاصاً، وتفرض نفسها كفرع علمي مستقل. نجد في مقدمة هذه الدراسات التحليل الاقتصادي الكمي، الذي يزودنا بالطرق والأدوات الإحصائية والرياضية التي تساعدنا على النمذجة القياسية لمختلف الظواهر الاقتصادية على شكل معادلات انحدار أو نماذج خطية للسلاسل الزمنية *ARMA*، حيث في السابق كان التقدير مقتصرًا على النماذج الاقتصادية المكونة من معادلة واحدة تحتوي على متغير تابع واحد، وقد تحوي العديد من المتغيرات المستقلة. ففي المجال الاقتصادي يوجد نماذج تتألف من عدة معادلات يجمع بينها تأثير مشترك بواسطة المتغيرات المتضمنة في النموذج. هذه المعادلات المتداخلة فيما بينها تسمى بالمعادلات الآتية، حيث كانت في السابق تطبق عليها طريقة المربعات الصغرى العادية إلا أن نتائج هذه الطريقة أظهرت فيما بعد عدة نقاط ضعف، لذلك تم استحداث عدة طرق لتقدير هذه المعادلات، تتطرق من الشكل المختزل لنموذج المعادلات الآتية. بناء على ذلك سوف نتعرف من خلال هذه الدراسة على أثر الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي على النمو الاقتصادي في الجزائر بدراسة تطبيقية للنموذج القياسية باستخدام المعادلات الآتية.

دراسة أولية للإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي في الجزائر:

1. مفهوم إنتاج الغاز الطبيعي: نقصد بإنتاج الغاز الطبيعي الإنتاج الإجمالي أو الخام قبل تعرضه لسلسلة عمليات⁽¹⁾، ويتأثر الإنتاج بعدة عوامل منها:

• معدل اكتشافات حقول الغاز الطبيعي.

⁽¹⁾ Amor KHELIF, *Dynamique des marches valorisation des hydrocarbures*, Ouvrage collectif, CREAD

• تغيرات الاستهلاك الوطني من الغاز الطبيعي.

• متطلبات الوفاء بتعهدات العقود المبرمة مع المستهلكين.

2. مفهوم الإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي: هو الإنتاج الخام مطروحاً منه كمية الغاز المحروق وكمية الغاز المعاد حقنه وكمية الغاز المفقود أو الضائع أثناء مراحل الاستغلال⁽¹⁾.

يمكن أن نعبر عن الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي في الجزائر بأنه الكميات الفعلية للغاز بعد معالجتها، والتي يتم تسويقها إما لغرض الاستهلاك الوطني أو للتصدير؛ فكميات الغاز المنتجة تنقص كثيراً عند تسويقها؛ بسبب تعرضها لتسريبات وسلسلة من عمليات صناعية حتى يصبح الغاز الطبيعي جاهزاً للاستعمال، وهناك كمية من الغاز يعاد حقنها في الحقل، يمكن أن نعبر عن الإنتاج المسوق بالعلاقة التالية:

الإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي = الاستهلاك الوطني من الغاز الطبيعي + الصادرات الوطنية من الغاز الطبيعي.

3. أهم القطاعات المستهلكة للغاز الطبيعي: أصبح في الوقت الحاضر للغاز الطبيعي دور رئيسي في الاستهلاك العالمي للطاقة، وهذا بفضل خصائصه كمادة أولية وبديلاً للبتروول والفحم، مما يجعل العديد من القطاعات تعتمد عليه في استهلاكاتها للطاقة، وخصوصاً في الدول الصناعية، ويمكن تحديد أهم القطاعات المستهلكة للغاز الطبيعي في ما يلي:

✓ **الكهرباء:** لقد استعمل الغاز الطبيعي في البداية كمولد للطاقة الكهربائية وهو يلقي في الوقت الحاضر منافسة حادة من طرف مختلف موارد الطاقة الأخرى.

✓ **القطاع الصناعي:** خاصة في قطاع الحديد والصلب عن طريق التكنولوجيا المتطورة المعروفة بتكنولوجيا الاختزال (مثلاً مصنع الحديد والصلب في جيجل يعمل بالطاقة المستمدة من الغاز الطبيعي).

⁽¹⁾ إبراهيم بورنان، **الغاز الطبيعي ودوره في تأمين الطلب على الطاقة في المستقبل**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2007، ص 223.

✓ **البتروكيمياء:** يسمح الغاز الطبيعي بإنشاء بتروكيمياء متطورة على غرار المنتجات البترولية، وهذا عن طريق غازات الميثان والإيثان، والتي تكون كمواد أولية في البتروكيمياء كالأمونياك والميثانول.

✓ **القطاع المنزلي:** يستعمل الغاز الطبيعي في المنازل كمصدر طاقي مهم في الطبخ وتسخين الماء.

✓ **قطاع النقل:** يستعمل الغاز الطبيعي في بعض وسائل النقل وخاصة السيارات بفضل غاز البترول المميع (GPL) وسيرغاز والتي تفترض تغييراً كبيراً في محركات السيارات⁽¹⁾.

إن هذه الاستعمالات المتنوعة للغاز الطبيعي جعلت منه مورداً طاقياً مهماً، وبدأت هذه الأهمية تزداد منذ الثمانينات، عندما تكون إجماع بين منتجي الغاز الطبيعي ومستهلكيه حول ضرورة رفع حصة الغاز في سوق الطاقة العالمية، ويمثل الاتحاد الأوروبي أهم أسواق الغاز الجزائري، فالإتحاد يستورد ربع حاجته من الغاز الطبيعي، وتعد الجزائر من بين الأربعة الموردين الأساسيين لأوروبا بالغاز الطبيعي⁽²⁾.

دراسة وصفية للسلسلة السنوية للإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي في الجزائر:

1. جمع البيانات: من أجل القيام بأي دراسة تطبيقية قياسية يجب جمع المعطيات والمصادر، وقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على المصادر الرسمية لحصول على المعطيات المختلفة؛ وتتميز هذه المتغيرات بالتنوع الكمي، فهي تحتوي على 47 مشاهدة للفترة الزمنية الممتدة بين 1964 - 2010، موزعة على النحو التالي:

متغيرة الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي من الموقع الرسمي لوزارة الطاقة والمناجم الجزائرية للفترة 1964 - 1970 أما الفترة المتبقية فهي من المرجع الإحصائي للطاقة العالمية⁽³⁾.

(1) هاشم جمال، **الأسواق العالمية للمحروقات**، مجلة علوم الإقتصاد والتسيير، تصدر عن كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر - العدد 07 العام 2002، ص 101، 102.

(2) كتوش عاشور، بلعزوز بن علي، **الغاز الجزائري ورهانات السوق الغازية**، مجلة إقتصاديات شمال أفريقيا، العدد 02، 2005، ص 170.

(3) British Petroleum, **Statistical Review of World Energy**, June 2011, p23

ومتغيرتا الناتج المحلي الإجمالي وعدد السكان كانت من البنك الدولي. وسبب أخذ سنة 1964 كسنة الأساس هو غياب المعطيات للمتغيرات محل الدراسة لبعض السنوات السابقة لها ، لتتم تسمية متغيرات الدراسة بالرموز التالية:

❖متغيرة الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي GACOM.


❖متغيرة الناتج المحلي الإجمالي GDP.

❖متغيرة عدد السكان POP.

❖متغيرة مركبة الاتجاه العام TREN.

الشكل رقم (02): يمثل منحني سلسلة الإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي (CAZCOM) في الجزائر:

الوحدة: 1000 طن مكافئ نفط.



المصدر: الموقع الرسمي لوزارة الطاقة والمناجم الجزائرية 2011.

BP, Statistical Review of World Energy, June 2011

والشكل أعلاه يبين التغيرات السنوية للإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي، والملاحظ منه أن الإنتاج خلال فترة 1964 - 2011 لم يعرف أي اضطراب باستثناء التراجع الطفيف لسنتي 1980 و1994 بسبب بلوغ وحدات التمييع ذروتها الإنتاجية، والشروع في أشغال إعادة تهيئتها للعودة

إلى القدرة الابتدائية للإنتاج⁽¹⁾، تتوزع كميات الغاز الطبيعي التي تم تسويقها خلال عام 2006 بـ44% يتم تصديرها خلال أنابيب نقل الغاز ونسبة 35% حصة استخدام الغاز الطبيعي لأغراض نشاط تسييل الغاز واحتياجات القطاع النفطي، إضافة إلى متطلبات السوق المحلية التي بلغت نسبتها 21%⁽²⁾. ولقد سجل الإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي قيمة عظمى في سنة 2010 بقيمة 85464 ألف طن مكافئ نפט وقيمة صغرى سجلت في سنة 1964 بقيمة 1290 ألف ط م ن⁽³⁾، بمستوى وسط حسابي قدره 39591.77 ألف ط م ن، وتباين قيمته 31229.52 ألف ط م ن، ونلاحظ أن هناك تصاعدا مستمرا في السلسلة وهو ما يعطينا فكرة حول أن الظاهرة متعلقة بالزمن.

اقترح النموذج القياسي:

لبناء نموذج قياسي نقترح نموذجا قياسيا أنيا خطيا؛ لاختبار مدى تداخل متغيرة الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي GACOM مع متغير الناتج المحلي الإجمالي GDP وتحديد العلاقة التبادلية بينهما، حيث يتكون نموذج المعادلات الآنية في هذه الدراسة من معادلتين هيكليتين كلهما سلوكية وتحتوي على أربعة متغيرات (اثان منها متغيرات داخلية والباقي متغيرات خارجية) موزعة على النحو التالي:

$$GDP_t = f(GACOM_t)$$

$$GACOM_t = f(GDP_t, POP_t, TREN_t)$$

لتكون المعادلات المقدره كما يلي:

$$GDP_t = a_0 + a_1 GACOM_t + \varepsilon_t \dots \dots \dots (1)$$

$$GACOM_t = b_0 + b_1 GDP_t + b_2 POP_t + b_3 TREN_t + \mu_t \dots \dots \dots (2)$$

⁽¹⁾ التقرير السنوي لشركة سوناطراك لعام 2006، الجزائر

⁽²⁾ تنمية موارد الغاز الطبيعي في الدول العربية، أوبك، الكويت 2009، ص 67

⁽³⁾ ط م ن: تعني طن مكافئ نפט.

بعد تقدير المعادلة (1) والمعادلة (2) بطريقة المربعات الصغرى العادية تحصلنا على النتائج الملخصة في الجدول التالي:

الجدول رقم (02): يبين ملخص تقدير المعادلة رقم (1) والمعادلة رقم (2).

المعادلة رقم (2)				المعادلة رقم (1)		
b_3	b_2	b_1	b_0	a_1	a_0	معلمت النموذج
1662.7	0.007	-1.87	-85631.3	3.25	-5.47	المعلمت المقدرة
946.64	0.001	3.01	17195.9	1.28	6.31	الأخطاء المعيارية
-1.75	4.13	-0.623	-4.979	2.537	-0.866	إحصاء ستودنت t
0.08	0.00	0.53	0.00	0.014	0.391	القيمة الاحتمالية Pro
0.97				0.12		معامل التحديد R^2
523.27				6.44		إحصاء فيشر F
0.415				0.399		إحصاء D-W

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على الملاحق: انظر الشكل رقم (01) والشكل رقم (02).

ما نلاحظه من الجدول أعلاه أن المعادلة رقم (1): والتي تكتب من الشكل:

$$GDP_t = -5.47 + 3.25GACOM_t$$

لها معامل تحديد ضعيف والمقدر بـ 0.12، ويظهر لنا حسب اختبار إحصاء ستودنت⁽¹⁾ أن المعلمة a_0 تتطوي عليها فرضية العدم، أما المعلمة a_1 فنرفض فرضية العدم عند مستوى معنوية 5%، كذلك هناك مشكل الارتباط الذاتي للأخطاء في هذه المعادلة. أما المعادلة رقم (2)

(1) إحصاء ستودنت المجدولة تساوي تقريباً 2.00 عند مستوى معنوية 5%.

فيظهر لنا أن معامل التحديد والمقدر بـ 0.97 يعبر بصفة مقبولة عن الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي بواسطة المتغيرات المفسرة لهذه المعادلة. أما اختبار ستيدونت فيظهر قبول فرضية العدم H_0 لمعلمة الناتج الإجمالي المحلي b_1 ، ونلاحظ وجود مشكل الارتباط الذاتي للأخطاء بالنسبة إلى هذه المعادلة حسب اختبار داربين واتسون، لذا سنحاول تحسين المعادلتين بإدخال اللوغاريتم على جميع المتغيرات ما عدا متغيرة مركبة الاتجاه العام.

1.3. معايرة (تحسين) النموذج: بعد إدخال اللوغاريتم على متغيرات الدراسة⁽¹⁾، وتقدير

المعادلتين وفق طريقة المربعات الصغرى العادية تحصلنا على النتائج التالية⁽²⁾:

$$LGDP_t = -7.475 + 4.035 LGACOM_t$$

$$S.E (2.21) (0.22)$$

$$R^2 = 0.88 \quad F = 333.87 \quad SSR = 198.85 \quad DW = 0.94$$

$$LGACOM_t = -117.95 + 0.03 LGDP_t + 7.65 LPOP_t - 0.109 TREN_t$$

$$S.E (7.76) (0.009) (0.48) (0.01)$$

$$R^2 = 0.98 \quad F = 1403 \quad SSR = 0.915 \quad DW = 0.75$$

يتبن لنا أن الأداء العام للنموذج في شكله اللوغاريتمي أفضل مما كان عليه في شكله الخطي، نظراً إلى التحسن الذي طرأ على التقديرات المختلفة ويتمثل التحسن الجيد لمعامل التحديد في المعادلة الأولى، كما أن هناك انخفاضاً في الأخطاء المعيارية لمعلمة متغيرات الدراسة وخاصة متغيرة حد الكفاف في المعادلة الأولى و متغيرة الناتج المحلي الإجمالي في المعادلة الثانية، وأن جميع هذه المعلمة بدون استثناء تقبل الفرضية البديلة H_A لاختبار المعنوية الإحصائية لستيدونت t عند مستوى معنوية 5% على الأكثر. ومن ميزات هذا التقدير أنه يمكننا من الحصول على المرونات المختلفة من قيم المعاملات المقدرة في النموذج مباشرة.

⁽¹⁾ أنظر إلى الملاحق: الشكل رقم (10)، الشكل رقم (11) والشكل رقم (12)

⁽²⁾ أنظر إلى الملاحق: الشكل رقم (03) والشكل رقم (04)

لكن ما نلاحظه من إشارات معلمات المتغيرات المستقلة a_0 و b_0 في هذا التقدير لا تتفق مع النظرية الاقتصادية، والتي لا تشير إلى وجود العلاقة الطردية بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع لكلا المعادلتين في هذا النموذج الهيكلي. كما أن مشكل الارتباط الذاتي للأخطاء من الدرجة الأولى مازال موجوداً في المعادلتين.

ولدينا المتغير التابع في المعادلة الأولى LGDP متغيراً مفسراً في المعادلة الثانية وكذلك لمعادلة متغيرة الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي، وإن استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية لتقدير هذه المعادلات يؤدي إلى تقديرات معالم متحيزة وغير متسقة، ويشير إلى هذا بتحيز المعادلات الآتية⁽¹⁾، لذا سنقوم باختبار الآتية على هذا النموذج.

2.3. اختبار الآتية على النموذج المحسن: من أجل إجراء اختبار لهذا النموذج نطرح التساؤل التالي: ما هي الاختبارات التي نستخدمها من أجل إثبات وجود أو غياب الآتية في نموذج الدراسة؟

1.2.3. اختبار غرانجر لدراسة السببية: إن دراسة السببية بين المتغيرات تسمح لنا بصياغة صحيحة للمعادلات، وهذا لمعرفة المتغيرات المؤثرة والتي تساعد على تفسير ظاهرة أو ظواهر معينة⁽²⁾. فهل السببية بين LGDP و LGACOM تجري في كلتا الاتجاهين؟ أي أن المتغيرتين متبادلتا الاعتماد ولهما حلقة رجعية؛ لذا نستخدم اختبار غرانجر من أجل معرفة السببية الموجودة بين المتغيرتين (العلاقة التبادلية).

⁽¹⁾ يشير تحيز المعادلات الآتية إلى التقدير الزائد أو الناقص للمعالم الهيكلية التي يتم الحصول عليها عند تطبيق طريقة المربعات الصغرى العادية على المعادلات الهيكلية لنموذج المعادلات الآتية، وسبب هذا التحيز هو أن المتغيرات الداخلية تظهر كمتغيرات مفسرة ترتبط مع حدود الخطأ، وبالتالي تخترق الفرضية الخامسة من فرضيات المربعات الصغرى العادية

⁽²⁾ Jack JOHNSTON, John DINARDO, *Méthodes Econometriques*, 4^e edition, ECONOMICA, Paris, 1997, p296

الشكل رقم (03): يمثل اختبار السببية لفرانجر بين LGDP و LGACOM.

Pairwise Granger Causality Tests			
Date: 11/25/11 Time: 11:16			
Sample: 1964 2010			
Lags: 2			
Null Hypothesis:	Obs	F-Statistic	Probability
LGACOM does not Granger Cause LGDP	45	8.73776	0.00071
LGDP does not Granger Cause LGACOM		6.21217	0.00447

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج EViews.

من الشكل أعلاه نلاحظ إحصاءة فيشر المحسوبة 8.73 وهي أكبر من الجدولة عند مستوى معنوي 5 % لتقبل بوجود سببية بين متغيرة الناتج المحلي الإجمالي نحو متغيرة الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي، وكذلك هناك سببية في الاتجاه العكسي بين الإنتاج المسوق نحو الناتج الإجمالي مما يعكس طبيعة الاقتصاد الجزائري الذي يعتمد على قطاع المحروقات بنسبة كبيرة، وهذا يعني أن هناك تحديدا مترابطا بين المتغيرين أي يوجد علاقة سببية ذات حلقة رجعية بين المتغيرين.

2.2.3 اختبار تحديد هوسمان Hausman: إن مشكلة الأنية توجد عندما يكون هناك متغيرات داخلية في النموذج، وبالتالي تكون مرتبطة مع المتغير العشوائي، لذلك فإن اختبار الأنية لهوسمان ما هو إلا اختبار لوجود ارتباط بين المتغيرات المفسرة مع الخطأ العشوائي⁽¹⁾. ولإجراء اختبار هوسمان والذي يبدأ بالبحث عن الشكل المختزل للنموذج التالي:

$$LGDP_t = a_0 + a_1 LGACOM_t + \varepsilon_t \dots \dots \dots (3)$$

$$LGACOM_t = b_0 + b_1 LGDP_t + b_2 LPOP_t + b_3 TREN_t + \mu_t \dots \dots \dots (4)$$

فيمكن اشتقاق الشكل المختزل بحل المعادلات الهيكلية؛ بتعويض المعادلة رقم (3) في المعادلة رقم (4) والعكس، ثم نعيد ترتيبهما فنحصل على الشكل المختزل كما يلي:

$$LGDP_t = \pi_0 + \pi_1 LPOP_t + \pi_2 TREN_t \dots \dots \dots (5)$$

$$LGACOM_t = \pi_3 + \pi_4 LPOP_t + \pi_5 TREN_t \dots \dots \dots (6)$$

⁽¹⁾Kangni KPODAR, Manuel d'initiation à STATA (Version 8), CERDI, France, Février 2007, p50

حيث:

$$\pi_0 = a_0 + a_1 b_1 / 1 - a_1 b_1 \quad \pi_1 = a_1 b_2 / 1 - a_1 b_1 \quad \pi_2 = a_1 b_3 / 1 - a_1 b_1$$

$$\pi_3 = b_0 + a_0 b_1 / 1 - a_1 b_1 \quad \pi_4 = b_2 / 1 - a_1 b_1, \quad \pi_5 = b_3 / 1 - a_1 b_1$$

ثم نقوم بتقدير المعادلة رقم (6) بطريقة المربعات الصغرى فكانت نتائج التقدير كما يلي⁽¹⁾:

$$LGACOM_t = -128.89 + 8.37LPOP_t + 0.113TREN_t \dots \dots \dots (7)$$

وبناء على المعادلة رقم (7) نستخرج البواقي ولنرمز لها بالرمز $resi$ كما يلي:

$$Res_t = LGACOM_t - (-128.89 + 8.37LPOP_t + 0.113TREN_t) \dots \dots \dots (8)$$

$$LGACOM_t = LGACOME_t - resi_t \dots \dots \dots (9) \quad \text{أي أن:}$$

حيث: $LGACOME$ هو لوغاريتم الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي المقدر.

وبإدخالهما في المعادلة رقم (3) وإجراء الانحدار⁽²⁾ عليها فتحصلنا على ما يلي:

الشكل رقم (03): يمثل تقدير المعادلة رقم (3) بعد إجراء تعويض المعادلة رقم (9):

Dependent Variable: LGDP				
Method: Least Squares				
Date: 11/25/11 Time: 18:56				
Sample: 1964 2010				
Included observations: 47				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-7.175567	2.217272	-3.236214	0.0023
RESI	6.360943	1.940122	3.278631	0.0020
LGACOME	4.005405	0.221176	18.10961	0.0000
R-squared	0.885030	Mean dependent var	32.59643	
Adjusted R-squared	0.879804	S.D. dependent var	6.033034	
S.E. of regression	2.091613	Akaike info criterion	4.375449	
Sum squared resid	192.4931	Schwarz criterion	4.493544	
Log likelihood	-99.82306	F-statistic	169.3537	
Durbin-Watson stat	0.934540	Prob(F-statistic)	0.000000	

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج EViews.

⁽¹⁾ أنظر إلى الملاحق: الشكل رقم (05) والشكل رقم (06)

⁽²⁾ بطريقة المربعات الصغرى العادية.

ونلاحظ من الشكل أعلاه حسب اختبار إحصاءة ستودنت t معلمة الخطأ العشوائي RESI أنها معنوية عند مستوى معنوية 5% على الأكثر، وبالتالي لا نرفض فرضية العدم؛ أي هناك مشكلة آنية كون الخطأ العشوائي مرتبطاً مع متغيرة لوجاريتم الناتج المحلي الإجمالي.

4. طريقة تقدير النموذج الآني:

إذا لم يكن هناك مشكلة الآنية في النموذج فإنه يمكن استخدام المربعات الصغرى العادية، ولكن عندما يعاني النموذج من الآنية فإن مقدرات المربعات الصغرى العادية تكون متحيزة، وفي وجود الآنية تكون طريقة المربعات الصغرى ذات المرحلتين والمتغيرات الأداة تعطي مقدرات متسقة وفعالة، وإذا تم تطبيق طريقة المربعات الصغرى على نموذج المعادلات الآنية لا يتضمن مشكلة آنية فإن ذلك سوف يؤدي إلى مقدرات متسقة ولكن ليست فعالة (أدنى تباين). لذلك يجب إجراء اختبار الآنية قبل تطبيق طريقة المربعات الصغرى ذات المرحلتين، نعلم أن مشكلة الآنية توجد عندما يكون هناك متغيرات داخلية في النموذج ولذلك تكون مرتبطة مع المتغير العشوائي. فاختبار الآنية ما هو إلا اختبار لوجود ارتباط بين المتغيرات المفسرة مع الخطأ العشوائي، فإذا وجدت مشكلة الآنية فهناك طرق أخرى للتقدير تعوض طريقة المربعات العادية.

1.4. مرحلة تمييز النموذج: يشير التمييز إلى إمكانية حساب المعالم الهيكلية لنموذج المعادلات الآنية من معالم الشكل المختزل، ويظهر من المعادلة رقم (5) والمعادلة رقم (6) أن LGDP و LGACOM متغيران داخليان، بينما LPOP و TREN متغيران خارجيان لأنهما يتحددان خارج النموذج، فإذا كان النموذج الأصلي يحتوي على⁽¹⁾:

$$G-1=G-J+K-Q \leftarrow \text{فالمعادلة مميزة بالضبط.}$$

$$G-1>G-J+K-Q \leftarrow \text{فالمعادلة ناقصة التمييز.}$$

$$G-1<G-J+K-Q \leftarrow \text{فالمعادلة زائدة التمييز.}$$

⁽¹⁾ Régis Bourbonnais, Econométrie, 4^{ème} édition, Dunod, Paris, 2002, p210

حيث:

$G =$ عدد المعادلات في النموذج الكلي، $J =$ عدد المتغيرات الداخلية للمعادلة.

$K =$ عدد المتغيرات الخارجية للنموذج، $Q =$ عدد المتغيرات الخارجية للمعادلة.

بالنسبة إلى المعادلة رقم (3) لدينا:

$2 - 2 > 1 - 2 + 2 - 0$ أي أن معادلة الناتج المحلي الإجمالي زائدة التمييز.

أما للمعادلة رقم (4) فلدينا:

$2 - 2 < 1 - 2 + 2 - 2$ أي أن معادلة الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي ناقصة التمييز.

يمكن القول بصفة عامة إذا كانت معادلة ما في نظام معادلات آنية مميزة بالضبط؛ إذا كان عدد المتغيرات الخارجية المستبعد من المعادلة مساوياً لعدد المتغيرات الداخلية فيها ناقص الواحد الصحيح⁽¹⁾. وكذلك يمكن أن نستنتج من خلال الشكل المختزل لنموذج المعادلة رقم (5) والمعادلة رقم (6) حساب المعلمة a_1 بطريقتين: $a_1 = \pi_1 / \pi_4$ أو $a_1 = \pi_2 / \pi_5$ ، وهذان التقديران للمعلمة a_1 سيكونان عادة مختلفين، مما يعكس أن معادلة الناتج المحلي الإجمالي زائدة التمييز.

2.4. التقدير بطريقة المربعات الصغرى ذات المرحلتين: لا يمكن استخدام طريقة المربعات

الصغرى العادية للتحليل الاقتصادي والإحصائي لنموذج الدراسة لما ترتب عليها من مقدرات متحيزة وغير متسقة، بسبب التداخل بين المتغيرات المختلفة والارتباط بين المتغيرات الداخلية مع حدود الخطأ العشوائي. كما أنه لا يمكن تقدير النموذج وفقاً لطريقة المربعات الصغرى غير المباشرة، نظراً إلى معادلة الناتج المحلي الإجمالي زائدة التمييز، وتجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من طرق التقدير متوفرة لتجنب التحيز الموجود في حالة تطبيق المربعات الصغرى العادية على المعادلات الآنية، إلا أن أكثر الطرق المستخدمة هي طريقة المربعات الصغرى ذات

(1) لمزيد من التعمق: أنظر: دومنيك سلفادور، الإحصاء والاقتصاد القياسي، الطبعة الثانية، الجزائر، ديوان

المرحلتين⁽¹⁾. وبما أن مقدرات طريقة المربعات الصغرى العادية سوف تكون متحيزة، فتجنب هذا التحيز يمكن من إيجاد متغير يتميز بالتالي:

• يكون مساويا في القيمة للمتغير الداخلي.

• أن لا يكون مرتبطا مع الخطأ العشوائي.

وتعتبر طريقة المربعات الصغرى ذات المرحلتين هي الأبسط والأوسع انتشاراً، وتتضمن الطريقة إيجاد متغيرات أداة لتحل محل المتغيرات الداخلية في النموذج؛ والتي تظهر كمتغير مفسر في المعادلات الآتية ونقوم بعد ذلك بإجراء انحدار على الشكل المختزل للجانب الأيمن للمتغيرات الداخلية المراد إحلاله ثم تستخدم مقدرات المتغير التابع من انحدار الشكل المختزل كمتغير أداتي. وبناء على ذلك سوف تقتصر الدراسة في تقدير النموذج الآتي على استعمال طريقة المربعات الصغرى ذات المرحلتين، وذلك باستخدام البرنامج الحاسوبي *Econometric-views*، وسيتم ذلك بوضع الصيغة التالية في هذا البرنامج⁽²⁾.

TSLSLGDPCLGACOM@LPOP TREN

لنلخص النتائج في النموذج التالي⁽³⁾:

$$LGDP_t = -7.175 + 4.005 LGACOM_t$$

$$S.E (2.22) (0.22)$$

$$R^2 = 0.88 F = 324.53 SSR = 198.94 DW = 0.94$$

⁽¹⁾ هناك العديد من طرق تقدير نموذج المعادلات الآتية وهي: طريقة المتغيرات المساعدة - الوسيطة - وطريقة المربعات الصغرى غير المباشرة وكذلك طريقة المربعات الصغرى ذات ثلاث مراحل

⁽²⁾ *Views 6 Use'r Guide, Edition copyright 1994-2007, p38*

⁽³⁾ أنظر إلى الملاحق الشكل رقم (07).

بعد التقدير بطريقة المربعات الصغرى العادية ذات المرحلتين بقي مشكل الارتباط الذاتي للأخطاء حسب اختبار إحصاءة DW ، لذا سنجاول تحسين النموذج بإدخال نموذج السلاسل الزمنية ذات التأخير الأول $AR(1) \rightarrow e_t$ في المعادلة⁽¹⁾، لنحصل على الشكل التالي:

الشكل رقم (04): يمثل تقدير النموذج الآني بطريقة المربعات الصغرى ذات المرحلتين بعد إدخال التأخير الأول لـ $AR(1)$.

Dependent Variable: LGDP				
Method: Two-Stage Least Squares				
Date: 11/26/11 Time: 14:15				
Sample(adjusted): 1965 2010				
Included observations: 46 after adjusting endpoints				
Convergence achieved after 4 iterations				
Instrument list: LPOP TREN				
Lagged dependent variable & regressors added to instrument list				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-9.127978	4.528816	-2.015533	0.0501
LGACOM	4.199084	0.445572	9.424023	0.0000
AR(1)	0.521971	0.134408	3.883473	0.0003
R-squared	0.909493	Mean dependent var		32.79661
Adjusted R-squared	0.905283	S.D. dependent var		5.939782
S.E. of regression	1.828030	Sum squared resid		143.6929
F-statistic	211.2109	Durbin-Watson stat		1.876334
Prob(F-statistic)	0.000000			
Inverted AR Roots	.52			

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج EViews.

3.5. التقييم الاقتصادي والإحصائي: يمكن كتابة النموذج (من الشكل أعلاه) بالصفة

المختصرة التالية:

$$LGDP_t = -9.127 + 4.199 LGACOM_t e_t \rightarrow AR(1)$$

$$S.E (4.52) (0.44)$$

$$R^2 = 0.90 F = 211.21 SSR = 143 DW = 1.87$$

⁽¹⁾ تبقى طريقة المربعات الصغرى ذات المرحلتين هي المستخدمة.

إذا أردنا تقييم النموذج (معادلة الناتج المحلي الإجمالي أعلاه)، نقول رغم الإشارة السالبة لحد الكفاف فإن المعادلة المقدرة تعطي نتائج إيجابية، حيث إن أي زيادة بوحدة واحدة للإنتاج المسوق للغاز الطبيعي تؤدي إلى زيادة الناتج المحلي الإجمالي بحوالي أربع وحدات، أو بعبارة أخرى أي زيادة بنسبة 1% للإنتاج المسوق تؤدي إلى زيادة بنسبة أكبر والمقدرة بـ 4.19% للناتج المحلي الإجمالي الاسمي بالأسعار الجارية خلال فترة الدراسة.

وإذا انتقلنا إلى التقييم الإحصائي فنلاحظ أن النموذج لا يعاني من وجود مشاكل إحصائية أو قياسية، فنجد أن مقياس معامل التحديد تحسن مقارنة بتقدير النموذج بطريقة المربعات الصغرى العادية، حيث يبين لنا هذا المعامل بأن 90% من تغيرات الناتج المحلي الإجمالي مشروحة بواسطة تغيرات الإنتاج المسوق والتأخير الأول للخطأ العشوائي، أما الباقي والمقدر بـ 10% فهو مشروح بواسطة عوامل أخرى.

كما تحققت المعنوية الإحصائية لكافة المعلمات عند مستوى معنوية 5% على الأكثر حسب اختبار ستودنت t وفيشر F ، وتبين إحصاء DW أنها أكبر من معامل التحديد، أي نرفض أن يكون الانحدار زائفاً، كذلك تبين هذه الإحصاء عدم وجود مشكل الارتباط الذاتي للأخطاء من الدرجة الأولى على الرغم من وجود التأخير الأول في النموذج، لذلك نثبت ذلك باستخدام اختبار مضاعف لاجرانج LM *Breusch-Godfery* فهو يتميز بشموليته ويطبّق لمعرفة ما إذا كان هناك ارتباط ذاتي للأخطاء من الدرجة الأولى فما فوق في حدود الخطأ، فاستخدامه في حالة وجود متغيرات لها تأخيرات ضمن متغيرات النموذج يعتبر ضرورياً، حيث تبين أنه لا يوجد مشكل الارتباط الذاتي للأخطاء من الدرجة الأولى والدرجة الثانية⁽¹⁾.

الخاتمة:

كان القصد من وراء هذا البحث هو دراسة أثر تغيرات الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي على النمو الاقتصادي في الجزائر باستخدام المعدلات الآنية، فالإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي في توسع مستمر، والاعتماد على هذا المصدر النظيف من الطاقة يتزايد في العديد من القطاعات، وبمرور الوقت سيتم التغلب على عقبة ارتفاع تكاليف تأسيس عمليات إنتاجه وتصديره، وستحقق الاستثمارات في هذا المجال عائداً مجزياً لدولة مما يعوض نفقات

(1) أنظر إلى الملاحق الشكل رقم (08) والشكل رقم (09).

التأسيس الأولية. ويمكن حصر أهم النتائج التي يتسنى لنا الخروج بها من هذه الدراسة في النقاط التالية:

• نعتبر من بين ميزات استعمال الغاز الطبيعي أنه أدنى تكلفة من المنتجات الطاقوية الأخرى وأقل تلويثاً للبيئة، لذلك انتهجت الجزائر سياسة طاقوية من أجل الاستعمال الأقصى للغاز الطبيعي، في الاستعمالات الأولية والاستهلاك النهائي الذي يغطي احتياجات الصناعة، الأشخاص، النقل والخدمات.

• لم يعرف الإنتاج المسوق للغاز الطبيعي خلال فترة 1964-2010 أي اضطراب باستثناء التراجع الطفيف لسنتي 1980 و1994 بسبب بلوغ وحدات التمييع ذروتها الإنتاجية. والشروع في أشغال إعادة تهيئتها للعودة إلى القدرة الابتدائية للإنتاج.

• سجل الإنتاج المسوق من الغاز الطبيعي قيمة عظمى في سنة 2010 بقيمة 85464 ألف طن مكافئ نפט وقيمة صغرى سجلت في سنة 1964 بقيمة 1290 ألف طن مكافئ نפט، بمستوى وسط حسابي قدره 39591.77 ألف طن مكافئ نפט.

• 90% من تغيرات الناتج المحلي الإجمالي مشروحة بواسطة تغيرات الإنتاج المسوق والتأخير الأول للخط العشوائي، أما الباقي والمقدر بـ 10% فهو مشروح بواسطة عوامل أخرى.

• إن أي زيادة بنسبة 1% للإنتاج المسوق تؤدي إلى زيادة بنسبة أكبر والمقدرة بـ 4.19% للناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية في الاقتصاد الجزائري خلال فترة الدراسة.

• إعطاء ميزة مهمة لاحتياطات الغاز الطبيعي في الجزائر في هذا التقدير والتي تقدر بـ 4.5 ترليون متر مكعب سنة 2010 بمعدل عمر زمني لمدة 56 سنة، مما يدل على أن الغاز الطبيعي مادة استراتيجية في الجزائر يكتسي أهمية مستقبلية بالغة يعتمد عليها الاقتصاد الوطني.

الملاحق.

الشكل رقم (01)

Dependent Variable: GACOM				
Method: Least Squares				
Date: 11/22/11 Time: 17:16				
Sample: 1964 2010				
Included observations: 47				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-85631.32	17195.97	-4.979733	0.0000
GDP	-1.87E-15	3.01E-15	-0.623491	0.5363
POP	0.007078	0.001712	4.133362	0.0002
TREN	-1662.798	946.6458	-1.756516	0.0861
R-squared	0.973339	Mean dependent var		38642.02
Adjusted R-squared	0.971478	S.D. dependent var		30858.48
S.E. of regression	5211.484	Akaike info criterion		20.03638
Sum squared resid	1.17E+09	Schwarz criterion		20.19384
Log likelihood	-466.8550	F-statistic		523.2712
Durbin-Watson stat	0.415537	Prob(F-statistic)		0.000000

الشكل رقم (02)

Dependent Variable: GDP				
Method: Least Squares				
Date: 11/22/11 Time: 17:15				
Sample: 1964 2010				
Included observations: 47				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-5.47E+16	6.31E+16	-0.866048	0.3911
GACOM	3.25E+12	1.28E+12	2.537785	0.0147
R-squared	0.125200	Mean dependent var		7.10E+16
Adjusted R-squared	0.105760	S.D. dependent var		2.84E+17
S.E. of regression	2.68E+17	Akaike info criterion		83.14130
Sum squared resid	3.24E+36	Schwarz criterion		83.22003
Log likelihood	-1951.821	F-statistic		6.440351
Durbin-Watson stat	0.399492	Prob(F-statistic)		0.014688

الشكل رقم (03)

Dependent Variable: LGACOM				
Method: Least Squares				
Date: 11/21/11 Time: 16:59				
Sample: 1964 2010				
Included observations: 47				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-117.9554	7.760301	-15.19985	0.0000
LGDP	0.033375	0.009804	3.404252	0.0014
LPOP	7.656299	0.481991	15.88474	0.0000
TREN	-0.109272	0.011117	-9.829582	0.0000
R-squared	0.989894	Mean dependent var		9.929580
Adjusted R-squared	0.989189	S.D. dependent var		1.403359
S.E. of regression	0.145915	Akaike info criterion		-0.930319
Sum squared resid	0.915521	Schwarz criterion		-0.772860
Log likelihood	25.86250	F-statistic		1403.987
Durbin-Watson stat	0.795655	Prob(F-statistic)		0.000000

الشكل رقم (04)

Dependent Variable: LGDP				
Method: Least Squares				
Date: 11/21/11 Time: 16:56				
Sample: 1964 2010				
Included observations: 47				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-7.475642	2.214389	-3.375939	0.0015
LGACOM	4.035626	0.220861	18.27225	0.0000
R-squared	0.881227	Mean dependent var		32.59643
Adjusted R-squared	0.878588	S.D. dependent var		6.033034
S.E. of regression	2.102164	Akaike info criterion		4.365433
Sum squared resid	198.8593	Schwarz criterion		4.444163
Log likelihood	-100.5877	F-statistic		333.8751
Durbin-Watson stat	0.944373	Prob(F-statistic)		0.000000

الشكل رقم (05)

Dependent Variable: LGDP				
Method: Least Squares				
Date: 11/26/11 Time: 17:55				
Sample: 1964 2010				
Included observations: 47				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-327.7075	108.6249	-3.016872	0.0042
LPOP	21.51341	6.664404	3.228108	0.0024
TREN	-0.139660	0.169642	-0.823265	0.4148
R-squared	0.867694	Mean dependent var		32.59643
Adjusted R-squared	0.861680	S.D. dependent var		6.033034
S.E. of regression	2.243769	Akaike info criterion		4.515893
Sum squared resid	221.5180	Schwarz criterion		4.633987
Log likelihood	-103.1235	F-statistic		144.2812
Durbin-Watson stat	1.009394	Prob(F-statistic)		0.000000

الشكل رقم (06)

Dependent Variable: LGACOM				
Method: Least Squares				
Date: 11/25/11 Time: 18:52				
Sample: 1964 2010				
Included observations: 47				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-128.8925	7.868236	-16.38137	0.0000
LPOP	8.374302	0.482735	17.34760	0.0000
TREN	-0.113933	0.012288	-9.271917	0.0000
R-squared	0.987171	Mean dependent var		9.929580
Adjusted R-squared	0.986587	S.D. dependent var		1.403359
S.E. of regression	0.162527	Akaike info criterion		-0.734241
Sum squared resid	1.162264	Schwarz criterion		-0.616147
Log likelihood	20.25468	F-statistic		1692.801
Durbin-Watson stat	0.779125	Prob(F-statistic)		0.000000

الشكل رقم (07)

Dependent Variable: LGDP Method: Two-Stage Least Squares Date: 11/26/11 Time: 14:00 Sample: 1964 2010 Included observations: 47 Instrument list: LPOP TREN				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-7.175567	2.228921	-3.219301	0.0024
LGACOM	4.005405	0.222338	18.01496	0.0000
R-squared	0.881178	Mean dependent var		32.59643
Adjusted R-squared	0.878537	S.D. dependent var		6.033034
S.E. of regression	2.102602	Sum squared resid		198.9420
F-statistic	324.5389	Durbin-Watson stat		0.944735
Prob(F-statistic)	0.000000			


الشكل رقم (08)

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:				
F-statistic	4.973808	Probability		0.011642
Obs*R-squared	0.648008	Probability		0.723247
Test Equation: Dependent Variable: RESID Method: Two-Stage Least Squares Date: 11/26/11 Time: 17:32 Presample missing value lagged residuals set to zero.				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.012648	5.026997	0.002516	0.9980
LGACOM	-0.003318	0.493470	-0.006723	0.9947
AR(1)	0.021208	0.451249	0.046998	0.9627
RESID(-1)	0.032156	0.465614	0.069061	0.9453
RESID(-2)	-0.122409	0.277931	-0.440430	0.6619
R-squared	0.014087	Mean dependent var		-3.41E-12
Adjusted R-squared	-0.082099	S.D. dependent var		1.786946
S.E. of regression	1.858852	Akaike info criterion		4.180118
Sum squared resid	141.6686	Schwarz criterion		4.378883
Log likelihood	-91.14271	F-statistic		0.146456
Durbin-Watson stat	1.953886	Prob(F-statistic)		0.963542


الشكل رقم (09)

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:				
F-statistic	9.944482	Probability	0.002977	
Obs*R-squared	0.433440	Probability	0.510306	
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID				
Method: Two-Stage Least Squares				
Date: 11/26/11 Time: 17:33				
Presample missing value lagged residuals set to zero.				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.734498	4.706492	0.156061	0.8767
LGACOM	-0.072628	0.463195	-0.156797	0.8762
AR(1)	-0.140400	0.260119	-0.539754	0.5922
RESID(-1)	0.188541	0.298291	0.632071	0.5308
R-squared	0.009423	Mean dependent var	-3.41E-12	
Adjusted R-squared	-0.061333	S.D. dependent var	1.786946	
S.E. of regression	1.840929	Akaike info criterion	4.141360	
Sum squared resid	142.3389	Schwarz criterion	4.300372	
Log likelihood	-91.25127	F-statistic	0.133171	
Durbin-Watson stat	1.966365	Prob(F-statistic)	0.939765	


الشكل رقم (10)



الشكل رقم (11)



الشكل رقم (12)



دور الأخلاقيات التسييرية في الحد من الفساد الإداري

مقاربة نظرية

الخبيرة هاجر دويدي

استاذة مساعدة

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

جامعة امحمد بوقرة - بومرداس، الجزائر

ملخص:

يعتبر الفساد الإداري ظاهرة متفشية في العديد من البلدان سواء المتقدمة منها أم النامية، ذلك راجع لأسبابه المتعددة والمختلفة، التي تجعله لا يستثنى قطاعات دون أخرى، حيث إنه يلمس القطاعين معاً الخاص والعام على حد سواء، أين تعاني المؤسسات التي تعتبر الركيزة الأساسية للاقتصاديات من مظاهر سلبية معروفة بـ "الفساد"، بحيث تمنع تطورها وتحول دون تحقيق المستويات المطلوبة، الأمر الذي يستدعي النهوض بكل دعائم مسيرة المؤسسات. ومن جهة أخرى تأتي العملية التسييرية الموكلة للمسير ذات أهمية كبيرة باعتباره القائد المحرك والموجه في كل المستويات، هذا الأخير الذي تلعب أخلاقياته دوراً مهماً سواء من ناحية سلوكياته التي تمثل قدوة لمن ينشطون داخل المؤسسة، أم من ناحية أفكاره التي تجسد السياسات وتصنع الاستراتيجيات وتبني الإجراءات لتحقيق أهداف المؤسسة، والتي تأتي ملتزمة بالأخلاقيات أولاً.

الكلمات الأساسية: الفساد، الفساد الإداري، الأخلاقيات، المسير.

مقدمة:

إن ظاهرة الفساد الإداري ليست جديدة في حد ذاتها، لكنها تفاقمت وازداد الاهتمام بها في العصر الحديث، ونظراً لخطورة هذه الظاهرة استوجب الأمر تعاوناً دولياً (حكومات، برلمانات، منظمات غير حكومية، رجال أعمال، وسائل الإعلام المختلفة، القطاع الخاص...) لمواجهتها، ووضع استراتيجيات يتم تحديثها باستمرار لضمان الحد من آثارها المعيقة للتنمية المستدامة للدول التي أساسها النظرة الأخلاقية والاهتمام بمصلحة الغير كما هو اهتمامنا بمصالحنا الذاتية.

وعليه، فإننا نجد أن الفساد والأخلاقيات هما متغيران متلازمان. ومنه، فإننا في هذه الورقة البحثية نركز على ظاهرة الفساد الإداري والأخلاقيات التسييرية في مجال المؤسسة، وما يمكن أن يكون كتفاعل بين المتغيرين، فلقد ظهر جليا، أن ظاهرة الفساد لا تميز بلدانا عن أخرى، حيث لم تقتصر على البلدان المتقدمة فحسب، وإنما شملت أيضا الدول النامية التي تعاني اقتصادياتها ومجتمعاتها من تفشي هذه الظاهرة بصورة أكبر مما تعانيه الدول المتقدمة، إذ عمت في الكثير من المؤسسات العربية وغير العربية، وليس أدل على ذلك من الفضاء المالي والإدارية التي يعلن عنها الإعلام مؤخرا، ومنذ سنوات عدة وبشكل متنام. فترتبط ظاهرة الفساد الإداري بشكل كبير بقطاع الإدارة العمومية، رغم أنه لا يستثنى القطاع الخاص منها، فنجد أن العديد من التصرفات التي تمارس في الواقع تكون مخالفة للقانون وللعرف الأخلاقي، وبذلك، ونسبة للدور الذي تلعبه المؤسسة في المجتمع بعد الانفتاح على مسؤوليتها تجاه الأطراف أصحاب المصلحة، أصبح من غير الممكن تجاهل آثار نشاطات هذه المؤسسة على الفرد وعلى المحيط على حد سواء، حيث تأتي نشاطات مسيري المؤسسات كجزء مهم منها، وبذلك فإن سلوكياتهم وقراراتهم تأتي في لب عمل تسيير المؤسسة، ومنه، أخلاقياتهم، هذه الأخيرة التي لم يتم تناولها بشكل كبير في الأدبيات التسييرية. وعليه، فإن إشكاليتنا لهذه الورقة البحثية ستمثل في:

ما هو دور الأخلاقيات التسييرية في الحد من الفساد الإداري؟

ونقدم فرضيتنا الرئيسة كإجابة مبدئية لهذا التساؤل متمثلة في:

– تلعب الأخلاقيات التسييرية دورا جوهريا في الحد من الفساد الإداري.

واستجابة لهذا السؤال وتقصيا لإثبات أو رفض هذه الفرضية فإننا نتناول البحث من خلال

النقاط التالية:

– جزء أول، يتناول ظاهرة الفساد الإداري من حيث تعريفها، أنواعها، العوامل المتحكمة

فيها، مظاهرها، آثارها؛

– جزء ثان، يتناول تعريف الأخلاقيات التسييرية ومن ثم دورها في الحد من هذه الظاهرة

ثم طرق تعزيز الأخلاقيات التسييرية في المؤسسة.

معتمدين في هذا، على المنهج الوصفي التحليلي، من مراجعة للأدبيات في مجالات التسيير

الخاصة بالموضوع.

الفساد الإداري: تعريف، أنواع، عوامل، مظاهر وأثار

1- تعريف الفساد:

يعرف الفساد لغوياً بأنه نقيض الصلاح، وقوله تعالى: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾، والمفسدة خلاف المصلحة، والاستفساد خلاف الاستصلاح، وقالوا هذا الأمر مفسدة لكذا، أي فيه فساد، وقال الشاعر: إن الشباب والفرغ والجدة مفسدة للعقل، وقوله عز وجل: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾، الفساد هنا الجذب في البر والقحط في البحر أي في المدن التي على الأنهار، ويقال أفسد فلان المال يفسده إفسادا وفسادا والله لا يحب الفساد⁽¹⁾.

كما يعرف الفساد لغة على أنه التلف أو إلحاق الضرر بالغير، والفساد في اللغة الإنجليزية يعني تدهور التكامل والفضيلة ومبادئ الأخلاق⁽²⁾.

ومن الناحية الاصطلاحية لا يمكن أن يعرف الفساد بشكل سهل نظرا للاختلافات الثقافية. وفي التعريفات الواردة فيه، فإنه يعرف على أنه: شيء ما تم كسره، كأن يكون سلوكاً أخلاقياً، اجتماعياً، مالياً أو إدارياً⁽³⁾.

كما يمكن أن نأخذ تعريفه اصطلاحاً من ناحيتين: الناحية الشرعية والناحية القانونية كما يلي:

– من الناحية الشرعية: نذكر هنا تعاريف لبعض فقهاء الدين للفساد كما يلي⁽⁴⁾:

• قال الطبري: "الفساد هو الكفر والعمل بالمعصية"؛

• قال أبو حيان: "الفساد: التغيير عن حالة الاعتدال والاستقامة"؛

(1) محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي، المصري. 1997، "لسان العرب"، الطبعة الأولى، المجلد الخامس، دار صادر، بيروت، ص 335.

(2) أحمد محمود نهار، أبو سويلم. 2010، "مكافحة الفساد"، الطبعة الأولى، دار الفكر، عمان، ص 13.

(3) عطا الله، خليل. 2007، "مدخل مقترح لمكافحة الفساد في الوطن العربي (تجربة الأردن)"، ورقة عمل مقدمة في ندوة "المال العام ومكافحة الفساد الإداري والمالي" والمنعقد في تونس، خلال الفترة في 14 - 18 مايو، ص 22.

(4) عبد السلام حمدان، اللوح. وضيائي نعمان، السوسي. 2007، "الفساد وأسبابه دراسة قرآنية موضوعية"، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية)، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، جوان، غزة، ص 3.

• وقال المنصوري: " الفساد يتناول جميع أنواع الإثم، فمن عمل بغير أمر الله فهو مفسد".

- من الناحية القانونية: لا يوجد هناك تعريف متفق عليه من قبل فقهاء القانون حول تعريف الفساد، إلا أن البعض يعرفه بأنه سوء استخدام المنصب العام لغايات شخصية، أو ارتكاب الأعمال المحظورة التي يستطيع المسؤول العمومي القيام بها بمفرده⁽¹⁾. كما يعرف بأنه خروج عن القانون والنظام أو استغلال لغياهما بهدف تحقيق مصالح شخصية تتعلق بسلطة سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية للفرد أو لجماعة، أي أنه خيانة الثقة العامة وانتهاك القوانين والقواعد المؤسسية لتحقيق مكاسب شخصية⁽²⁾.

وبذلك واستخلاصا مما سبق، فإننا نعرف الفساد بأنه سلوك غير سوي يخرج عن حالة الاعتدال والاستقامة، يمكن أن يكون في كل المجالات: سياسية، إدارية، اجتماعية، دينية... إلخ.

2- أنواع الفساد:

يمكن للفساد أن يأتي بأشكال عدة، حيث ترتبط أنواعه نسبة لعدة حالات، فيكون نسبة للحجم: فسادا صغيرا أو كبيرا، كما يكون نسبة للمجال الذي ينشأ فيه. ونسبة لهذا الأخير، نقدم هنا بعض أنواع الفساد كالآتي:

- **الفساد السياسي:** ويتمثل في الانحراف عن النهج المحدد لأدبيات التكتل أو الحزب أو المنظمة السياسية نتيجة الشعور بالأزلية أو كونه الأوحيد أو الأعظم أو المنظر، أو بيع المبادئ الموضوعية في أدبيات المؤسسة للكتل الدولية أو الإقليمية القومية لسبب أو أكثر⁽³⁾. كما تعرف المنظمة العربية لمكافحة الفساد بأنه: الفساد الذي يتعلق بالاختلال والانحراف في توزيع

* لمزيد من المعلومات حول المؤلف عد إلى نفس المرجع.

(1) أحمد محمود نهار، أبو سويلم. مرجع سابق، ص 14.

(2) مروى محمود، عمر. 2011، " الفساد بين الفكر الاقتصادي والتطبيق"، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية (لمصر)، سلسلة 25، العدد 2، ص 134.

(3) عبد العالي، محمدي، 2012، " دور محافظ الحسابات في تفعيل آليات حوكمة البنوك للحد من الفساد المالي والإداري"، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06 - 07 ماي، ص 7.

السلطة، والمسألة التي يخضع لها نظام الحكم أمام الجماهير والمواطنين، وحرية المشاركة والتعبير والتنظيم والرقابة التي تتمتع بها وتمارسها هذه الجماهير⁽¹⁾.

– **الفساد المالي:** الفساد المالي هو الانحرافات المالية ومخالفة الأحكام والقواعد المعتمدة حالياً في تنظيمات الدولة ومؤسساتها مع مخالفة ضوابط وتعليمات الرقابة المالية⁽²⁾.

كما يأتي الفساد الإداري كنوع من أنواع الفساد، والذي سنتناوله بقدر من التفصيل في الجزء الموالي.

3- تعريف الفساد الإداري:

يعرف الفساد الإداري على أنه سوء استخدام السلطة من أجل تحقيق مكسب خاص، أو أنه السلوك البيروقراطي المنحرف الذي يستهدف تحقيق منافع ذاتية بطريقة غير شرعية وبدون وجه حق، كما يمكن تعريفه بأنه عدم الالتزام المتعمد بمبدأ تحيية المصالح الشخصية جانباً في اتخاذ القرارات الإدارية.⁽³⁾ فالفساد الإداري هو " الانحراف الأخلاقي لمسؤولين في الحكومة والإدارة"⁽⁴⁾.

وعليه، يحدث الفساد عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز أو رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة، كما يتم عندما يلجأ وكلاء أو وسطاء المؤسسات بتقديم رشوة للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على المنافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين الشرعية، كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة، وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة، أو إساءة استخدام السلطة العامة، كما الموظف الذي يدعي المرض ولكنه يذهب لقضاء عطلة⁽⁵⁾.

(1) أحمد محمود نهار، أبو سويلم. مرجع سابق، ص 18.

(2) عبد العالي، محمدي. مرجع سابق، ص 7.

(3) لجنة الشفافية والنزاهة، 2007، "التقرير الأول"، العدد الأول، وزارة الدولة للتتمة الإدارية لمصر، ص 3.

(4) مصيلفي، بشير، 2005، "الفساد الاقتصادي: مدخل إلى المفهوم والتحليلات"، دراسات إقتصادية - مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، العدد 6، الجزائر، ص 10.

(5) منصف، شرف. وعز الدين، بن تركي. 2012، "الفساد الإداري: أسبابه، آثاره وطرق مكافحته - إشارة لتجارب بعض الدول"، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06 - 07 ماي، ص 4.

وزيادة للتفصيل، ندرج هنا بعض تعريفات الفساد التي تندرج تحت تعريف الفساد الإداري لبعض الهيئات الدولية كالآتي:

– **تعريف هيئة الأمم المتحدة:** بداية، لم تذكر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ديباجتها تعريفاً له، غير أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعرف الفساد في الورقة السياسية الرسمية (1998) بعنوان "مكافحة الفساد لتحسين إدارة الحكم" بأنه: "إساءة استعمال القوى الرسمية أو المنصب أو السلطة لمنفعة خاصة، سواء عن طريق الرشوة أم بالابتزاز أم استغلال النفوذ أم المحسوبية أم الغش، أم تقديم إكراميات لتعجيل أداء الخدمات، أم عن طريق الاختلاس⁽¹⁾ .

– **تعريف منظمة الشفافية الدولية:** تعرف منظمة الشفافية الدولية الفساد بأنه: "استغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة"، والذي يحدد بالمعادلة التالية: الفساد = (الاحتكار + حرية التصرف) – (المساءلة + النزاهة + الشفافية)⁽²⁾؛

– **تعريف صندوق النقد الدولي:** علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة علاقة بين الأفراد⁽³⁾؛

– **تعريف البنك الدولي:** يعرف البنك الدولي الفساد أنه: إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص⁽⁴⁾ .

إننا نلاحظ على هذه التعاريف أنها محدودة، كونها تحصر الفساد بشكل عام أو الفساد الإداري بشكل خاص في الجانب الحكومي والموظفين العموميين، ولا تأخذ بعين الاعتبار

(1) عادة علي عبد المنعم، موسى. 2012، "اقترابات مكافحة الفساد في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الأطر القانونية والمؤسسية للوقاية والحد من الفساد"، ملتقى الأطر القانونية والثقافة التنظيمية لمكافحة الفساد، اسطنبول، 8 – 10 جوان، ص 6.

(2) بوززيد، سايج. 2012، "سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية"، مجلة الباحث، عدد 10، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص 56.

(3) محمد أحمد، حميد. 2012، "الفساد المالي والإداري في مصر"، مؤتمر الخروج من الأزمة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، ص 26.

(4) بوززيد، سايج. مرجع سابق، نفس الصفحة.

القطاع الخاص. وذلك خلافا لاتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع ومحاربة الفساد، التي قامت بإدراج القطاع الخاص، حيث تعني عبارة القطاع الخاص في الاتفاقية: قطاع الاقتصاد الوطني الخاضع للملكية الخاصة والذي يحكم عملية تخصيص الموارد الإنتاجية فيه، قوى السوق، بدلا من السلطات العامة والقطاعات الأخرى للاقتصاد، التي لا تدرج تحت القطاع العام أو الحكومة، وقد ذكرت الاتفاقية ثلاثة بنود لمكافحة الفساد: منع دفع الرشاوي للوزر بالعطاءات، إقامة آليات لتشجيع القطاع الخاص في محاربة المنافسة غير العادلة واحترام العقود وحقوق الملكية⁽¹⁾.

فيشمل بذلك الفساد الإداري تصرفات الأفراد في القطاعين، إذ يمكن أن يكون القطاع الخاص طرفا في الفساد، كما يصف التعريف التالي: هو تبادل سري بين "سوقين"، السوق السياسي و/أو إداري، والسوق الاقتصادي والاجتماعي، حيث يتم إخفاء هذا التبادل لأنه يشكل انتهاكا للمعايير العامة والقانونية والأخلاقية، أين يتم التضحية بالمصلحة العامة بمقابل المصلحة الذاتية (شخصية، تعاونية، مؤيدة... إلخ)، وهذا التبادل الذي يسمح للفاعلين الخواص بالقدرة على الحصول على موارد عمومية (عقود، تمويلات، قرارات...)، بطريقة منحازة ومميزة - بكسر الياء - (غياب الشفافية، المنافسة)، في مقابل إعطاء الفاعلين العموميين الفاسدين منافع مادية آنية أو مستقبلية لهم أو للمؤسسة التي هم أعضاء فيها⁽²⁾.

ولا يتطلب لحدوث الفساد الإداري وجود طرفين، بل يكفي أن يؤدي الانحراف عن القانون إلى تحقيق منفعة مادية مباشرة أو غير مباشرة لطرف والإضرار بطرف ثان، فالامتناع عن دفع الضرائب والغش فيها هو بمثابة فساد مالي، قام به المكلف بدفع الضريبة لوحده أو بتعاون مع موظف عامل في مصلحة الضرائب، لأنه ينطوي على تحقيق طرف لنفع غير مشروع على حساب الانتقاص من الإيرادات الضريبية للدولة⁽³⁾.

(1) غادة علي عبد المنعم، موسى. مرجع سابق، نفس الصفحة.

(2) Yves, Mény. 1995, « Corruption, politique et démocratie », N° 15, Revue Confluences Méditerranée, L'Harmattan, 15, juin, p 12.

(3) عبد الرحمان، مغاري. وآخرون. 2013، "الفساد الإداري والمالي وآليات مكافحته في الجزائر"، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، س 26، العدد 2، ص 150.

بذلك يعني الفساد الإداري جميع المحاولات التي يقوم بها المدبرون والعاملون، أين يضعون من خلالها مصلحتهم الخاصة غير المشروعة فوق المصلحة العامة، متجاوزين بذلك القيم التي تعهدوا باحترامها وخدمتها والعمل على تطبيقها، وفي هذا الإطار، فإن هذه الممارسات الفاسدة والمخلة بالمصلحة العامة أو مصلحة المؤسسة يمكن أن تبقى عرضة للاختلاف بسبب عدم الاتفاق حولها، غير أنه عموماً يمكن أن يستهدف من خلالها كل تصرف يتم على خلاف ما يقتضيه الاستغلال الأمثل للموارد والذي يترتب عليه إهدار الموارد الاقتصادية، في المجتمع، سواء كان السبب تحقيق منفعة خاصة أم مجرد إهمال، حيث يشمل القطاعين العام والخاص⁽¹⁾.

وكحوصلة لما سبق، يمكن أن نعرف الفساد الإداري بأنه: عملية خفية تكون مخالفة للقوانين المشرعة والأخلاقيات المتعارف عليها، تشمل كل القطاعات من عام وخاص، يقوم بها الفرد في المؤسسة مرؤوساً أو رئيساً كان.

4- الأسباب والعوامل المتحكمة في الفساد الإداري:

إن ظاهرة الفساد تحكّمها مجموعة عوامل متداخلة ومتفاعلة فيما بينها، وتمثل هذه العوامل بطبيعتها المباشرة أو غير المباشرة الجذور الأساسية لنشأة الفساد، حيث تأتي هذه الأسباب أو العوامل متعددة حسب أبعادها المختلفة (السياسية والاقتصادية والاجتماعية)، لذلك نذكر هنا بعض النقاط التي حددها البنك الدولي كأسباب لنشأة الفساد الإداري كالاتي⁽²⁾:

- تهميش دور المؤسسات الرقابية، والتي قد تكون تعاني هي نفسها من الفساد؛
- وجود البيروقراطية في مؤسسات الدولة؛
- حصول فراغ في السلطة السياسية ناتج عن الصراع من أجل السيطرة على مؤسسات الدولة؛
- ضعف مؤسسات المجتمع المدني وتهميش دورها؛
- توفر البيئة الاجتماعية والسياسية الملائمة لظهور الفساد.

(1) منصف، شريف. وعز الدين، بن تركي. مرجع سابق، نفس الصفحة.

(2) خيرة، بن عبد العزيز. 2012، "دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيح الإداري"، مجلة المفكر، العدد الثامن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة ص 328.

إضافة إلى ما تقدم، يمكن تحديد ثلاثة أبعاد للعوامل المتحركة في حدوث الفساد الإداري متمثلة فيما يلي⁽¹⁾:

- **البعد السياسي:** يتمثل في التغيرات في الحكومة والنظم الحاكمة، حيث ينتج عنها عدم الاستقرار السياسي، وكذا غياب دولة المؤسسات السياسية والقانونية والدستورية، الأمر الذي يهيئ الجو للفساد الإداري،

- **البعد الاقتصادي:** يتمثل في تدني المستوى المعيشي وتفاقم البطالة، الأمر الذي يسمح بظهور آفة الرشوة، حيث يسعى المسؤولون الحكوميون والأفراد إلى الكسب الشخصي باستغلال مناصبهم المرموقة في دوائرهم الاقتصادية والسياسية؛

- **البعد الإداري:** قد يرجع الانحراف الإداري إلى سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل، وذلك نتيجة لغموض مواد القوانين أو تضاربها في بعض الأحيان، الأمر الذي يعطي الموظف فرصة للتهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح الآخرين؛

- **البعد الاجتماعي:** لقد أضحى الفساد في حياتنا العامة من صلب ثقافة المجتمع وبذلك يكون المجتمع في هذه الحال قد ابتلي بما نسميه ثقافة الفساد، وعندما يكون الفساد من صلب ثقافة المجتمع يصبح من الصعب علاجه، فالفساد لا ينتج إلا مزيداً من الفساد، والفاقد لا يرى في الفساد عيباً، وهنا يشكل الفساد ظاهرة مستعصية.

5- مظاهر الفساد الإداري:

حددت مظاهر الفساد الإداري منذ عهد الألواح السومرية، ومحاضرات جلسات مجلس أرك، التي تعود إلى الألف الثالثة قبل الميلاد، حيث تم تشكيل محكمة عليا تنظر في قضايا استغلال النفوذ والوظيفة العامة وقبول الرشوة وانتهاك العدالة، كما عرف الفساد أيضاً في مصر القديمة من خلال تشريعات "حور محب" التي حملت وصايا وتنبؤات في التنظيم الإداري والعمل الإداري، أما تعاليم الدين الإسلامي فقد جاءت معالجة لمظاهر الفساد الإداري من: الرشوة، هدية المديرين والمسؤولين، السرقة، الابتزاز، التحريف، التزوير وخيانة الأمانة...

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

إلخ⁽¹⁾، أما في الوقت الراهن فقد بدأ الاهتمام "رسمياً" بهذه الظاهرة على مستوى عالمي منذ عام 1975، بعد أن قدمت الجمعية العامة للأمم المتحدة توصية تدين الممارسات الفاسدة، وفي عام 1997 قدمت هيئة الأمم المتحدة إعلانها الأول لمكافحة الرشوة، وفي عام 1999 عقد المنتدى العالمي الأول لمكافحة الفساد في الولايات المتحدة الأمريكية، ومنذ ذلك الوقت بدأ الاهتمام بهذه الظاهرة التي تزايد عدد الباحثين فيها⁽²⁾.

وعليه، نذكر هنا بعض مظاهر الفساد التي جرمها القانون الجزائري كما يلي:⁽³⁾

- رشوة الموظفين العموميين أو الخواص، الجزائريين والأجانب: وعد أو عرض أو منح لمزية غير مستحقة ليقوم بعمل من واجباته أو ليمتتع عنه؛
- الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية؛
- اختلاس الممتلكات العمومية أو الخاصة؛
- الإعفاء أو التخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم؛
- استغلال النفوذ أو إساءة استعماله؛
- عدم التصريح بالممتلكات أو التصريح الكاذب بها؛
- الإثراء غير المشروع: عدم إمكان الموظف العمومي تقديم مبرر معقول لزيادة معتبرة طرأت على ذمته المالية؛
- تلقي الهدايا: التي تؤثر في سير إجراء أو معاملة لها صلة بمهام الموظف العمومي؛
- التمويل الخفي للأحزاب السياسية؛
- تبييض العائدات المالية المجرمة قانوناً.


(1) حسام الدين، الصيفي. 2013، "مشكلة الفساد الإداري والسياسي وسبل الوقاية منه من المنظور الإسلامي"، المجلة العربية للدراسات الإدارية والاقتصادية العدد الأول، - المركز العربي للدراسات والبحوث للسعودية، ص 106.

(2) نفس المرجع السابق، ص 107.

(3) أحمد، أولاد سعيد. 2011، "مكافحة الفساد المالي في الإسلام: جريمة الرشوة أنموذجاً"، الملتقى الدولي: الاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل، جامعة غرداية، غرداية، يومي 23 - 24 فيفري، ص 1.

هذا، وفي دراسة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) (2002)، تم تلخيص أهم أشكال الفساد الإداري بالشكل التالي:

الشكل رقم (1): أشكال الفساد الإداري حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2002):



المصدر: يحيى غني، النجار. 2009، "الأثار الاقتصادية للفساد الاقتصادي"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 54، جامعة بغداد، بغداد، ص 196.

6- آثار الفساد الإداري:

• الآثار السياسية:

تكون آثار الفساد الإداري على الجانب السياسي نتيجة لغياب قيم الشفافية والنزاهة والمساءلة وسيادة القانون⁽¹⁾، وهي قيم ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالديمقراطية، وهو ما أشارت إليه

⁽¹⁾ أحمد محمود نهار، أبو سويلم. مرجع سابق، نفس الصفحة.

ديباجة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، حيث أشارت في فقرتها الأولى إلى أن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية تقلق بشأن خطورة ما يطرحه الفساد من مشاكل ومخاطر على استقرار المجتمعات وأمنها، مما يقوض مؤسسات الديمقراطية وقيمها والقيم الأخلاقية والعدالة، ويعرض التنمية المستدامة وسيادة القانون للخطر، كما تشير الفقرة الثالثة من الديباجة أيضا إلى أن "حالات الفساد التي تتعلق بمقادير هائلة من الموجودات يمكن أن تمثل نسبة كبيرة من موارد الدول والتي تهدد الاستقرار السياسي والتنمية المستدامة لتلك الدول"⁽¹⁾.

• الآثار الإدارية:

يشوه الفساد الإداري الدور الموجه للحكومة بصفتها إدارة عمومية، حيث ينال من مصداقية وصورة الحكومة في نظر الجمهور فالحكومة هي بمثابة نموذج الاقتداء في احترام القانون الذي تساهم في وضعه، وأن مؤسساتها هي نموذج في تصرفاتها وأخلاقياتها للمؤسسات الخاصة، وكل هذا يتعرض للتقويض والفساد عند اتهام الحكومة ومؤسساتها بالفساد، فيؤدي الفساد الإداري بذلك إلى عدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب مما يساهم في طرد الموظفين أصحاب الكفاءة من الجهاز الإداري، بسبب سيطرة الوساطة والرشاوى والمحاباة وتجاهل معيار الكفاءة والجدارة في التعيين والترقية، بالإضافة إلى ظهور الصراعات داخل الأجهزة الإدارية مما يؤدي إلى ضعف كفاءتها نظرا لصرف الطاقات نحو المصالح والأغراض الذاتية.

• الآثار الاقتصادية:

إن أدبيات التنمية الاقتصادية لم تتناول الفساد صراحة إلا قليلا، إذ يؤكد على الطريقة التي تخلق بها السياسات الحكومية حوافز تدفع إلى ممارسة الأنشطة غير المشروعة، فبدلا من اعتبار القصور الحكومي مجرد نتيجة للتقاعس أو عدم الكفاءة، يمكن اعتبار الإخفاق الحكومي ناتجا عن اهتمام الساسة والبيروقراطيين والأفراد والشركات بمصالحهم الذاتية، والمسألة المحورية هي ما إذا كانت الرشاوي المدفوعة تعتبر طريقة للقفز على القوانين غير الفعالة أم مصدرا لعدم الفعالية ذاتها⁽²⁾.

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

⁽²⁾ يحيى غني، النجار. مرجع سابق، نفس الصفحة.

هذا وتقدم نشرية " Business Case against Corruption " (2008) معلومات حول أثر الفساد على الاقتصاد بأن: إساءة استخدام السلطة لأغراض خاصة، هو أكبر عقبة أمام التنمية الاقتصادية والاجتماعية في جميع أنحاء العالم، حيث إنه يشوه الأسواق، يخنق النمو الاقتصادي، ويحط بالديمقراطية ويقوض سيادة القانون، إذ تشير التقديرات إلى أن تكلفة الفساد تساوي أكثر من 5% من الناتج الإجمالي العالمي (2,6 تريليون دولار أمريكي)، مع ما يزيد على بليون دولار أمريكي يتم تبادلها في صورة رشاي سنويا، كما أن الفساد يشكل عبءا نسبته 10 % على تكلفة الاستثمارات العالمية، وما يربو على 25 % على تكاليف عقود التوريد والمشتريات بالدول النامية⁽¹⁾.

بذلك، فإنه يتولد عن هذا الفساد عدم الاستقرار في المجال الاقتصادي، ما يعني أن الأسواق تصبح غير منتظمة، مما يعوق العوامل المتعاملة فيها للحصول على السلع والخدمات، والتي قد تدفع لتقديم مدفوعات (رشوة...) لتحقيق ذلك⁽²⁾، وهو ما يعني التعامل بطرق غير مشروعة للوصول إلى الأهداف المشروعة.

تشير الدراسات الإحصائية التي تستخدم بيانات أعدتها شركات استطلاع خاصة لتوفير معلومات لصالح الشركات المستثمرة، إلى أن قوة المؤسسات القانونية والحكومية وانخفاض مستويات الفساد يؤثران إيجابا على النمو الاقتصادي والمتغيرات الاقتصادية الأخرى، ويقر اقتصاديو التنمية بأن السياسات والمؤسسات الحكومية تؤثر على النمو، حيث إن المؤسسات العامة غير الفعالة والسياسات الإنمائية الإقليمية عديمة المردودية، تتسبب في ركود الإنتاجية الداخلية⁽³⁾.

• الآثار الاجتماعية:

بقدر ما يعوق الفساد الإداري في المؤسسات الحكومية التنمية الاقتصادية وبرامجها، فإنه يكون ذا آثار سلبية على المساواة والعدالة الاجتماعية، أين تسود في المجتمع القيم المادية المجردة وما يرافقتها من قيم فاسدة وانهلال خلقي. فيؤدي الفساد إلى زعزعة القيم الأخلاقية

⁽¹⁾ The International Chamber of Commerce, et al. 2008, "Clean Business Is Good Business – The Business Case Against Corruption", New York.

⁽²⁾ Attila, Gbewopo, 2006, « Déterminants microéconomiques de la perception de la corruption: Une analyse économétrique sur 12 pays d'Afrique Subsaharienne », « Econometric Modelling in Africa », 11th Annual Conference of African Econometrics Society (AES), Dakar, 5 - 7 Juillet, p 5.

⁽³⁾ يحيى غني، النجار، مرجع سابق، نفس الصفحة.

القائمة على الصدق، الأمانة، العدل والمساواة... إلخ، كما يسهم في انعدام المهنية في العمل، انتشار عدم المسؤولية والنوايا السلبية لدى الأفراد في المجتمع، ويؤدي كذلك إلى انتشار الجرائم بسبب غياب القيم وعدم تكافؤ الفرص، والشعور بالظلم لدى الغالبية التي تؤدي إلى الاحتقان الاجتماعي والحد بين الشرائح الاجتماعية وزيادة حجم المجموعات المهمشة⁽¹⁾.

الأخلاقيات ودورها في الحد من الفساد الإداري:

بعد تناولنا لظاهرة الفساد الإداري بتفاصيلها المتعددة ننتقل في هذا الجزء للتركيز على الأخلاقيات التسييرية ومن ثم دورها في الحد من الفساد الإداري والمبادئ التي تعتمد عليها. وبداية، نحاول هنا تعريف الأخلاقيات وتفريقها عن مصطلحات أخرى يخلط فيما بينها غالباً.

1- أخلاقيات، أخلاق، أخلاقيات المهنة:

بداية، يجب التمييز بين الأخلاق، الأخلاقيات وأخلاقيات المهنة. ومنه، فإن ما يميز الأخلاقيات عن الأخلاق، هو أن الأخلاقيات تأخذ بالاعتبار الظروف الخاصة بالحالة التي يؤخذ فيها القرار، بينما تؤكد الأخلاق على امتثال الأفعال للقانون. وبما أن الأخلاق في الفلسفة تعني المعايير الخاصة بمجتمع ما⁽²⁾، أين تعود لقواعد تزيد من قدر الحرية الفردية لتفصيلها وتبيانها بمواجهة ضرورات الحياة في المجتمع، بينما تتعلق الأخلاقيات التي هي أخلاق ذاتية بالكشف عن أساسيات ومعايير خلقية، ويرى Boyer (2002) في هذا الإطار، أن الأخلاقيات تميل نحو مركزية الفرد، مبعدين بذلك أي هيمنة خلقية خارجية أو عليا^{(3)*}. فالأخلاقيات هي تفكير نظري، بناءً تصوري، تبحث في أسس عقلية عن التصرف

(1) أحمد، ابودية، 2004، "الفساد: اسبابه وطرق مكافحته"، الطبعة الأولى، منشورات الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة - أمان، القدس، ص 6.

(2) André, Boyer, 2002, L'Impossible éthique des entreprises », éditions d'organisation, Paris, p 26.

(3) Ibid, p 26.

* وصف استعمله Kunt بمعنى النمو من حيث الوجود ومن حيث المعرفة حين تطلق الصور الفكرية إلى ما بعد التجربة، وهي صفة للمعاني أو المبادئ التي يعتبرها خاصة بالفكر وحده والتي يدعوا باطنه أو ذاتية طبقت في حدود التجربة، عد إلى ادريس، سهيل، 2007، "المنهل"، الطبعة 37، دار الآداب للنشر والتوزيع، بيروت.

الصحيح⁽¹⁾. فتصبح بذلك الأخلاقيات تعريف القيادة الجيدة الداخلية لإطار أخلاقي واسع، وهذا هو السبب الذي يجعلنا لا نخلط بين الأخلاق والأخلاقيات: فالأولى تتعلق بـ "أسباب" القيام بها، والثانية بـ "طريقة" القيام⁽²⁾. فالأخلاقيات إذن هي "علم" يقدم لنا السلوك الصحيح "أو هي" فن توجيه السلوك⁽³⁾: فهي مجموعة المعايير، المبادئ، القيم التي توجه تصرفات الأفراد لتمييز التصرف الجيد من السيئ، حيث تطرح المسألة الأخلاقية بحث الفرد لتلبية مسألة سقراطية: "كيف أتصرف؟" أي كيف أعيش؟ "أو هي" قيادة السلوك⁽⁴⁾، ويصف (2002) S. Mercier الأخلاقيات، أنها تفكير نقدي يمكن أن يخترق كل حقول أنشطة المؤسسة: حيث تمس الاهتمامات الأخلاقية كل مجالات التسيير.⁽⁵⁾

يرى J.Pasquero (2007) أنه يفضل التكلم في حالة المهن الليبرالية، عن مدونة أخلاقيات المهنة، لأنها مفروضة من القانون، الذي يفرض معاقبة منتهكيها، فمثلا يفرض مجلس الأخلاقيات للمحاسبين المعتمدين قانونيا «L'Ordre des comptables agréés» أن يكون لديه مدونة أخلاقيات المهنة، وأن يطبق تعليماتها ويعاقب الأعضاء المذنبين إلى حد الشطب (ما يعني حظر مواصلة ممارسة المهنة)، ولا تأتي مدونات أخلاقيات المؤسسات على نفس المستوى من الإلزامية، حيث يترك الانضباط بالمعاقبة للمنتهكين كليا لإرادة الرؤساء وأرباب العمل⁽⁶⁾، إذ لا تزال الإدارة ووظيفة أكثر منها مهنة بالمعنى الأخلاقي، حيث ترتبط الإدارة بشكل عميق بفلسفة الإدارة من حيث المفهوم والممارسة العملية في العمل اليومي للمديرين، بينما نجد أخلاقيات المهنة أقرب للممارسة المهنية العملية، فهي أضيق نطاقا وأكثر ارتباطا بمصالح أصحاب المهنة التي يمارسونها، هذا إلى جانب أن أخلاقيات التسيير هي أوسع وأشمل من

⁽¹⁾Jean-Jacques, Nilles. 2004, « Analyse de l'éthique dans la prise de décision du manager opérationnel. Etude qualitative et proposition d'une échelle de mesure », « Les enjeux du management responsable », Colloque organisé par l'ESDES, l'école de management de l'Université catholique, 18 - 19 juin, Lyon p 4.

⁽²⁾ Germain, L. 2005, « l'indépendance gardienne de l'éthique », Ethique & Entreprise, Qualithique, Mensuel I, Bussy Saint Georges, p 6.

⁽³⁾ Hireche, Loréa. et EL Mourabet, Bahac. (2007). « Éthique et gestion des ressources humaines: une revue critique de la littérature théorique et empirique ». Revue de l'organisation responsable, vol. 2, n°1, p 2.

⁽⁴⁾ Ibid, p 2.

⁽⁵⁾Samuel, Mercier. 2004, « L'éthique dans les entreprises », La Découverte, Paris, p 7.

⁽⁶⁾Jean, Pasquero. 2007, « Commentaire Éthique des affaires, responsabilité sociale et gouvernance sociétale: démêler l'écheveau », Dossier L'éthique en gestion: au-delà de la réglementation, Gestion, volume 32, numéro 1, printemps, p 3.

أخلاقيات المهنة، فهي تعني أخلاقيات المؤسسة ككل، وبالتالي فإنها تغطي مجالات وأنشطة مختلفة، وأهدافا حالية ومستقبلية ذات علاقة بأطراف عديدة⁽¹⁾.

ومنه، فإن الأخلاق هي القواعد الملزمة في حين إن الأخلاقيات تتعلق بالفرد العامل أو المسير، كما تتعلق بالحالة والتفكير، بينما أخلاقيات المهنة هي معايير وقواعد ملزمة، ليست كما هي عليه أخلاقيات التسيير من حرية في التصرف لا يعاقب المنحرف عنها قانونيا⁽²⁾، أين يترك لأرباب المؤسسات والقواعد الداخلية البت فيها، وإن كان قد تم تقنين بعض منها مؤخرا (قانون العمل، قوانين حماية البيئة... إلخ) نظرا للتجاوزات المقدمة من قبل بعض المؤسسات. وبذلك فإن أخلاقيات التسيير هي القيادة الجيدة لإطار أخلاقي واسع.

2- المسير: مسؤولية وتحديات أخلاقية

• التسيير في الخمسين سنة الأخيرة

سجلت منذ منتصف سنوات القرن العشرين إلى اليوم العديد من تغير الرؤى حول دور وسلطة المسيرين في المؤسسات وذلك من خلال⁽³⁾:

- علمت سنوات السبعينات بالكثير من الفضائح، الأمر الذي جعل من أخلاقيات الأعمال تبرز على الساحة السياسية والاقتصادية، وذلك سنوات الـ 70 في الولايات المتحدة الأمريكية (فضيحة "Watergate") التي لعبت دورا مهما "كمطلق" للتساؤل حول القضايا الأخلاقية، والتي كانت لها عواقب وخيمة، وقد تصادفت مع الأهمية المعلقة على تطوير استجابة لتقاليد الاحتجاج على الأعمال الكبيرة، وطرق التعبير سنوات الـ 60 والـ 70، وبذلك بدت أخلاقيات الأعمال كنظام تسيير بشكل كامل (بداية من التسويق، المالية... إلخ) في برامج إدارة الأعمال؛

- أفسحت برامج إدارة الأعمال المجال للتفكير حول نتائج الأخلاقيات في أفعال تسيير المؤسسات (المؤسسة كـ "فاعل")، إذ تعلق الأمر بطرح التساؤل حول نتائج الأخلاقيات لأفعال

⁽¹⁾ نجم عبود، نجم. 2006. "أخلاقيات الإدارة ومسؤولية الأعمال في شركات الأعمال"، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، ص 11.

⁽²⁾ Henri, Isaac et Samuel, Mercier, 2000, « Ethique ou déontologie: quelles différences pour quelles conséquences managériale ? », IXieme conference international de mangement stratégique - perspectives en mangement strategique, AIMS, Montpellier, 26 -25 -24 -Mai, p 12.

⁽³⁾Yvon, Pesqueux. 2010, « Genèse de la responsabilit  sociale de l'entreprise », hal-00509691, version 1 - 14 Aug, p 10.

المسيرين داخل وخارج المؤسسة، مثلما عاودت هيئات تدريس التسيير في الولايات المتحدة الأمريكية وضع وثائق لدراسة حالات والتي أصبحت أيضا وسيلة بحث أكاديمي، نشر في العديد من المجلات.

• تطور سلطة المسير:

تم ملاحظة في المؤسسات التساهمية، تباعد بين المساهمين الذين يملكون رؤوس الأموال والمسيرين متخذي القرارات، وقد تم تحليل هذا الانقسام من قبل نظرية الوكالة، حيث يمكن أن تعلم ثلاثة عناصر في العلاقات بين الأصيل والوكيل:

- أهداف مختلفة (الربحية أو النمو مثلا)؛

- نقص في العقد (النظر في كل الحالات التي يقرر فيها الوكيل)؛

- عدم تماثل في المعلومات (بذلك يمتلك المسير في الساحة معلومات أكثر من تلك التي عند المساهم).

وبذلك جاءت حوكمة المؤسسات مستهدفة زيادة دور المساهمين من خلال ثلاث حلقات:

- زيادة دور المساهمين من خلال مجلس إداري أكثر يقظة؛

- زيادة المعلومة الموجهة للمساهمين؛

- تحكيم وتقييم المسيرين تبعا لمعايير أدائية من أجل المساهمين (مثلا الزيادة من قيمة أسهم المؤسسة).

وعليه، تجب مراعاة الدور الذي يلعبه المسير، إذ يتوجب عليه قيادة المؤسسة بطريقة تسمح ليس فقط بمراعاة مصلحة المساهمين، ولكن جميع الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة (عاملين، زبائن، مجتمع، منافسة... إلخ). بذلك تأتي الأخلاقيات كعنصر مهم في تحديد الإطار الذي تتم فيه صناعة أفكار التسييرية للمؤسسة وتنفيذها على أرض الواقع.

• المسير كقدوة في مجال الأخلاقيات:

بما أن وظيفة المسير قد توسعت وامتدت إلى الأخذ بالاعتبار لكل من المجالين الداخلي والخارجي للمؤسسة، تطلب هذا شكلا جديدا من التسيير بتحديد سلطة المسير، وضرورة أن

يصبح محركا ومحفزا خاصة بالنسبة لفريق العمل⁽¹⁾، حيث تظهر الدراسات التطبيقية أدوار المسيرين الجديدة والمتمثلة في⁽²⁾ :

- إدارة الفريق: وتتمثل في إيجاد التوازن بين تسيير الأفراد والالتيقظ لحياتهم الخاصة، حيث على المؤسسة أن تمتلك قدرة الاستماع والالتيقظ؛

- التحكم في الوقت؛

- إدارة الضغوطات: مقاومة القلق، تسيير التوقعات، أخذ قرارات متقاسمة... إلخ؛

- تعزيز الثقة: كيف نبقى ذوي مصداقية لو تلقينا شكًا من العاملين.

هذه الأخيرة - الثقة - التي أصبحت مرتبطة بشكل وثيق بالأخلاقيات*، فقد مثلت الأخلاقيات تحديا في السنوات الأخيرة (بعد الفضائح المالية والاقتصادية للمؤسسات) بالنسبة للمسير، ذلك أن أخلاقياته تأتي في لب قيادة سلوكيات الآخرين. فعادة ما تشير أخلاقيات التسيير إلى تطلعات سامية، حول ما ينبغي أن يكون عليه الرؤساء من الناحية الأخلاقية، حيث يتجه نحو التفكير في صفات الرئيس أو المدير المثالية، رغم أن الأهمية لا تكمن في هذه الصفات ولكن في التصرف الأخلاقي المتولد عن هذه الصفات⁽³⁾، فمن المسلم به في أدبيات التسيير أن للمسير دورا رئيسيا في تشكيل الاتجاهات الأخلاقية للمؤسسة، وذلك من خلال "قوة الاقتداء"، حيث يظهر المواقف الأخلاقية المجسدة في الإدراك، إذ يمكن له أن يعزز من خلال خطابه، سلوكه، أفعاله وقراراته، الحس الأخلاقي أمام جميع شركاء المؤسسة⁽⁴⁾.

وعليه، يلعب المسير دورا مهما في الحفاظ على القيم الأخلاقية، فالمسير الفعال لا يكفي بسن المبادئ الأخلاقية فحسب، بل يضع تلك المبادئ موضع التنفيذ على نفسه قبل الآخرين،

⁽¹⁾ Michel, Darblet. et al. 2007, « L'essentiel sur le management », 5^e edition, Copyright BERTI Editions, Alger, p 279.

⁽²⁾ Ibid, p 279.

* باعتبار الثقة إحدى مكونات خصائص المسير الأخلاقي (عد في هذا إلى Hireche, Loréa. et EL Mourabet, (Bahac. (2007).

⁽³⁾ نجم، عبود نجم، مرجع سابق، ص 28.

⁽⁴⁾ Andre, Boyer. Op. cit, p 66.

فهو يعد نموذجاً للسلوك الأخلاقي سواء بالنسبة للعاملين داخل المؤسسة، أم بالنسبة للمؤسسات الأخرى التي تعمل في نفس القطاع، وتزداد أهمية القيادة الفعالة في بناء المؤسسات على أسس أخلاقية وذلك خاصة في المؤسسات التي تفتقر بشكل كامل إلى تلك الأسس، إذ يمكن أن يؤدي فشل القيادة إلى إحداث آثار سلبية ليس فقط على مستوى الربحية بل على أصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين، وذلك على غرار فضائح المؤسسات التي شهدتها الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا في بداية هذا القرن⁽¹⁾.

3- الأخلاقيات والتسيير العمومي: بمواجهة ثقة المواطنين:

تظل الإدارة غير الأخلاقية هي النقيض للإدارة المسؤولة القائمة على المساءلة، فعندما يتم التغاضي والتنازل عن فكرة المسؤولية العامة والثقة، ترجح كفة استغلال المنصب الوظيفي بهدف تحقيق مكاسب خاصة، وبذلك تنهياً الظروف المناسبة لظهور الفساد المؤسسي المنظم.

من الممكن أن يكون مجال الأخلاقيات من جعل التوتر بين المفاهيم الكلاسيكية للإدارة (العمل حسب القواعد) والأشكال الجديدة للتسيير (العمومي) (الحصول على نتائج من خلال الإبداع وتسيير المخاطر) أكثر وضوحاً، وذلك أنه، عندما تكون هناك مراقبة كبيرة، فإنه لا تعطى الفرص للانتهاكات، ولكن إن لم يكن هناك ما يكفي منها، فإننا نخاطر "بعدم القيام بما يجب القيام به"، وفي المقابل فإن المواطنين لا يغفرون أبداً عدم الكفاءة وإهدار الموارد والفساد، غير أن الثبات على موقع التوازن ليس بالشيء الهين، حيث توجد قرارات تحكيمية صعبة ومربكة لا مفر منها، خاصة بين من جهة، التكاليف الإدارية المرتبطة بتحديد كل انحراف سلوكي، جنحة بسيطة أو فعل من أفعال الفساد الحقيقي، ومن جهة أخرى، التكاليف السياسية لبعض الأخطاء المتسامح فيها⁽²⁾.

⁽¹⁾ عبد الحميد أحمد أحمد، شاهين. 2012، "تفعيل الدور الاقتصادي للمراجعة الخارجية في مجال مكافحة الفساد الإداري من منظور أخلاقي: دراسة ميدانية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة (مصر)، العدد 4، ص 1169.

⁽²⁾ Alice, Rivlin. 1997, «l'éthique et le service public, La probité des hommes politiques et des fonctionnaires est un élément fondamental dans une société démocratique», PUMA Note de synthèse No. 1, Service de la Gestion Publique, Février, p 3.

إن القيادة الجيدة كانت دائما تعتبر كشرط مسبق للحوكمة الجيدة⁽¹⁾، فقيادة جيدة وسلوك أخلاقي هما أمر لا بد منه⁽²⁾، فيستوجب نجاح الإصلاحات في الإدارة العامة، بمواجهة الثقة العامة من زاوية القوى العمومية التي تعتمد عليها، أن تكون هناك بنية تحتية للأخلاقيات في مكانها المناسب⁽³⁾. فالوظيفة العمومية هي أمانة وثقة من المواطنين، حيث ينتظر هؤلاء الآخرين من الموظفين الذين يخدمون المصلحة العامة إظهار الحياد وتسيير يومي لموارد عمومية بطريقة مناسبة، أين توفر الخدمة العمومية العادلة ثقة للمواطنين، وهي تخلق أيضا بيئة ملائمة للمؤسسات، هذا ما يساهم في ديناميكية الأسواق والنمو الاقتصادي، وبذلك تعتبر الأخلاقيات ضرورية في الخدمة العمومية لثقة المواطنين وتعزيزها، وهو ما يمثل حجر الزاوية لحوكمة جيدة⁽⁴⁾.

الخلاصة:

كخلاصة لهذه الورقة البحثية، فإن ظاهرة الفساد الإداري هي ظاهرة متفشية ومستعصية في العديد من البلدان، فهي لا تقتصر على بلدان دون أخرى، وإنما كما تمس البلدان النامية فهي أيضا موجودة في البلدان المتقدمة، ولهذه الظاهرة عوامل متحكمة بها تمثل سببا في تواجدها وانتشارها في المؤسسات العمومية، حيث لا يعد طرفا فقط الموظف العمومي ولكن يمكن لأحد من القطاع الخاص (مؤسسة كان أو فردا) أن يمثل أحد أطراف الفساد الإداري، وعليه، وبما أن المؤسسة العمومية هي مسؤولية وأمانة المواطنين للموظفين العموميين، فإن المسير كعنصر من عناصر المؤسسة، يأتي في لب العمل القيادي للمؤسسة العمومية، هذا ما يجعله محل اهتمام من حوله، سواء داخل أم خارج المؤسسة العمومية، الأمر الذي يجعل مكانته وآثار نشاطاته مهمة بشكل كبير، حيث ينتج عنه تسيير سياسات واستراتيجيات المؤسسة العمومية، وهو ما يعني أهمية آثار نشاطاته على المحيط الداخلي وخاصة الخارجي (ممولين، حكومات، بيئة مجتمع، منافسة) ثم يأتي تأثير سلوكاته على مستوى جزئي على سلوكيات الموظفين والعاملين بالمؤسسة، ومنه تلعب هنا أخلاقيات المسير دورا مهما، وذلك من ناحيتين: من جهة، تساهم الأخلاقيات التسييرية بالحد من الفساد الإداري من خلال آليات

⁽¹⁾ Ibid, p 4.

⁽²⁾ Ibid, p 4.

⁽³⁾ Ibid, p 4.

⁽⁴⁾ OCDE, 2000, « Renforcer l'éthique dans le service public: Les mesures des pays de l'OCDE », Note de synthèse No. 7, p 1.

الحكومة، ومن جهة أخرى، تعتبر أخلاقيات المسير كعنصر خالق أو داحض للسلوكات غير الأخلاقية بالنسبة للعاملين من جانب الاقتداء. ومنه فإن الأخلاقيات التسييرية تؤثر بشكل مهم في الحد من الفساد الإداري ذلك أنها تتعلق بقمة الهرم التنظيمي، وبذلك تثبت فرضيتها لهذه الورقة البحثية.

المراجع:

1. ابو دية، أحمد. 2004، "الفساد: اسبابه وطرق مكافحته"، الطبعة الأولى، منشورات الأنتلاف من أجل النزاهة والمساءلة - أمان، القدس.
2. أبو سويلم، أحمد محمود نهار. 2010، "مكافحة الفساد"، الطبعة الأولى، دار الفكر، عمان.
3. ادريس، سهيل. 2007، "المنهل"، الطبعة 37، دار الآداب للنشر والتوزيع، بيروت.
4. أولاد سعيد، أحمد. 2011، "مكافحة الفساد المالي في الإسلام: جريمة الرشوة أنموذجاً"، الملتقى الدولي: الاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل، جامعة غرداية، غرداية، يومي 23 - 24 فيفري.
5. بشير، مصيطفي. 2005، "الفساد الاقتصادي: مدخل إلى المفهوم والتجليات"، دراسات إقتصادية - مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، العدد 6، الجزائر.
6. بن عبد العزيز، خيرة. 2012، "دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيح الإداري"، مجلة المفكر، العدد الثامن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة.
7. حميد، محمد أحمد. 2012، "الفساد المالي والإداري في مصر"، مؤتمر الخروج من الأزمة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة.
8. خليل، عطا الله. 2007، "مدخل مقترح لمكافحة الفساد في الوطن العربي (تجربة الأردن)، ورقة عمل مقدمة في ندوة "المال العام ومكافحة الفساد الإداري والمالي" والمنعقد في تونس، خلال الفترة في 14 - 18 مايو، ص 22.
9. سايح، بوززيد. 2012، "سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية"، مجلة الباحث، عدد 10، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة.

10. شاهين، عبد الحميد أحمد أحمد. 2012، "تفعيل الدور الاقتصادي للمراجعة الخارجية في مجال مكافحة الفساد الإداري من منظور أخلاقي: دراسة ميدانية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة (مصر)، العدد 4.
11. شريف، منصف. وبين تركي، عز الدين. 2012، "الفساد الإداري: أسبابه، آثاره وطرق مكافحته - إشارة لتجارب بعض الدول"، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06 - 07 ماي.
12. الصيفي، حسام الدين. 2013، "مشكلة الفساد الإداري والسياسي وسبل الوقاية منه من المنظور الإسلامي"، المجلة العربية للدراسات الإدارية والاقتصادية العدد الأول، - المركز العربي للدراسات والبحوث للسعودية.
13. عمر، مروى محمود. 2011، "الفساد بين الفكر الاقتصادي والتطبيق"، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية (مصر)، سلسلة 25، العدد 2.
14. لجنة الشفافية والنزاهة، 2007، "التقرير الأول"، العدد الأول، وزارة الدولة للتتمة الإدارية لمصر.
15. اللوح، عبد السلام حمدان، والسوسي، ضيائي نعمان. 2007، "الفساد وأسبابه دراسة قرآنية موضوعية"، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية)، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، جوان، غزة.
16. محمدي، عبد العالي. 2012، "دور محافظ الحسابات في تفعيل آليات حوكمة البنوك للحد من الفساد المالي والإداري"، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06 - 07 ماي.
17. المصري، محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي. 1997، "لسان العرب"، الطبعة الأولى، المجلد الخامس، دار صادر، بيروت.
18. مغاري، عبد الرحمان. وبوزيدة، حميدة وكسري، مسعود. 2013، "الفساد الإداري والمالي وآليات مكافحته في الجزائر"، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، س 26، العدد 2.

19. موسى، غادة علي عبد المنعم. 2012، "اقترابات مكافحة الفساد في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الأطر القانونية والمؤسسية للوقاية والحد من الفساد"، ملتقى الأطر القانونية والثقافة التنظيمية لمكافحة الفساد، اسطنبول، 8 - 10 جوان.
20. نجم، نجم عبود. 2006، "أخلاقيات الإدارة ومسؤولية الأعمال في شركات الأعمال"، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان.
21. Boyer, André. 2002, L'Impossible éthique des entreprises », éditions d'organisation, Paris.
22. Darblat, Michel. Leard, Laurent. Scaramuzza, Michel. 2007, « L'essentiel sur le management », 5e edition, Copyright BERTI Editions, Alger.
23. Gbewopo, Attila. 2006, « Déterminants microéconomiques de la perception de la corruption: Une analyse économétrique sur 12 pays d'Afrique Subsaharienne », « Econometric Modelling in Africa », 11th Annual Conference of African Econometrics Society (AES), Dakar, 5 - 7 Juillet.
24. Gendron, Corinne. 2005, « Les codes d'éthique: de la déontologie à la responsabilité sociale », Les cahiers de la Chaire – collection recherche, No 03-2005, école nationale des science de la gestion, université de Québec.
25. Germain, L. 2005, « l'indécence gardienne de l'éthique », Ethique & Entreprise, Qualithique, Mensuel, I, Bussy Saint Georges p 6.
26. Hireche, Loréa. et EL Mourabet, Bahae. (2007). « Éthique et gestion des ressources humaines: une revue critique de la littérature théorique et empirique ». Revue de l'organisation responsable, vol. 2, n°1, p 2.1 Mercier, Samuel, 2004, « L'éthique dans les entreprises », La Découverte, Paris.
27. Isaac, Henri et Mercier, Samuel, 2000, « Ethique ou déontologie: quelles différences pour quelles conséquences managériale ? », IXieme conference international

de mangement stratégique - perspectives en mangement strategique, AIMS, Montpellier, 26 -25 -24 -Mai, p 12.

28.Mény,Yves. 1995, « Corruption, politique et démocratie », N° 15, Revue Confluences Méditerranée, L'Harmattan, 15, juin.

29.Mercier, Samuel. 2004, « L'éthique dans les entreprises », La Découverte, Paris.

30.Nilles, Jean-Jacques. 2004 , « Analyse de l'éthique dans la prise de décision du manager opérationnel. Etude qualitative et proposition d'une échelle de mesure», « Les enjeux du management responsable », Colloque organisé par l'ESDES, l'école de management de l'Université catholique, 18 - 19 juin, Lyon.

31.OCDE, 2000, « Renforcer l'éthique dans le service public: Les mesures des pays de l'OCDE », Note de synthèse No. 7.

32.Pasquero, Jean. 2007, « Commentaire Éthique des affaires, responsabilité sociale et gouvernance sociétale: démêler l'écheveau », Dossier L'éthique en gestion: au-delà de la réglementation, Gestion, volume 32, numéro 1, printemps.

33.Pesqueux, Yvon. 2010, « Genèse de la responsabilité sociale de l'entreprise », hal-00509691, version 1 - 14 Aug, p 10.

34.Rivlin, Alice. 1997, «L'ethique et le service public, la probité des hommes politiques et des fonctionnaires est un élément fondamental dans une société démocratique», PUMA, Note de synthèse No. 1, Service de la Gestion Publique, Février.

35.The International Chamber of Commerce, Transparency International, the World Economic Forum Partnering Against Corruption Initiative (PACI) and the UN Global Compact, 2008. "Clean Business Is Good Business – The Business Case Against Corruption", New York.

مجال التفكير الابتكاري في بحوث التسويق

د/ دروازج يسمين

استاذة محاضرة قسم ب

قسم علوم التسويق، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس

ملخص:

يقصد ببحوث التسويق عملية جمع وتسجيل وتحليل البيانات المتعلقة بموقف تسويقي يواجه المنظمة، وذلك لمساعدة متخذي القرار بإيجاد الحلول المناسبة لهذا الموقف، بعد سلسلة من المراحل التي تنتهي بإعداد تقرير نهائي خاص بالموقف وأبعاده، وعليه يمكن بسهولة الاستدلال بأهمية بحوث التسويق في المنظمات سواء من خلال مساهمتها في إدارة عناصر المزيج التسويقي، أم توفيرها للمعلومات المهمة عن البيئة الخارجية المحيطة بالمؤسسة وما تتضمنه من فرص وتفرضه من قيود وتهديدات حالية ومستقبلية، وغيرها من المعطيات التي تؤمنها بحوث التسويق والمرتبطة ببقاء المنظمات واستمرار نشاطها في بيئة تنافسية. واعتماد بحوث التسويق بالمنهجية الاعتيادية والطريقة الروتينية قد ينجم عنه صعوبات في دراسة المواقف والمستجدات التي تواجه المنظمات وتعجز عن اكتشاف واستغلال الفرص، وتجنب والتغلب على التهديدات، وعلى هذا الأساس يتبين جليا أهمية الابتكار في بحوث التسويق وتطوير الأساليب الخاصة.

Résumé

On désigne par le theme: “Recherches marketing”, l’opération qui consiste à collecter, enregistrer et analyser les données relatives à une situation marketing que l’organisation confronte, dans un souci d’aide pour les décideurs pour trouver les solutions correspondantes à cette situation. Cela se fait par une série d’étapes, qui se terminent par l’élaboration d’un rapport final relatif à la situation ainsi que ces différentes dimensions. Ce qui démontre facilement l’importance des « recherches marketing » dans les organisations, aussi bien dans sa contribution à la gestion des éléments du mixte marketing, ainsi que les informations importantes, qu’elles mettent à

disposition, sur l'environnement externe de l'organisation avec ses opportunités et menaces actuelles et futures, ainsi que d'autres données relatives à l'existence de l'organisation et sa continuité dans un environnement concurrentiel.

L'adoption des recherches marketing avec la méthode standard peut engendrer des difficultés dans l'étude des situations et les nouveautés que l'organisation confronte. Elle ne pourra pas découvrir et exploiter les opportunités et ne pourra pas aussi éviter et surmonter les menaces. D'où l'importance de la créativité dans les recherches marketing pour y remédier et développer ses méthodes. Et donc, dans cette étude, on exposera l'importance de la créativité dans les recherches marketing en se basant sur deux chapitres:

Chapitre1: les recherches marketing (définition, importance, les étapes, ...)

Chapitre2: les domaines de créativité dans les recherches marketing

Une conclusion sur les résultats sur la créativité des recherches marketing et comment passer de la réflexion marketing ordinaire à une réflexion exceptionnelle et créative.

مقدمة:

تعمل المنظمات الاقتصادية المعاصرة في ظل ظروف بيئية متغيرة ومعقدة تفرض عليها تحديات كبيرة وعديدة لم تشهدها من قبل، فيتحتم عليها إن أرادت البقاء والاستمرار أن تواجه هذه التحديات ببحثها في كيفية تلبية حاجات المجتمع من سلع وخدمات وتميزها في خلق البرامج التسويقية التي تسمح لها باستغلال الفرص المتاحة أمامها وتجنب التهديدات المواجهة لنشاطها، فتستثمر بذلك قدراتها وطاقاتها لتحقيق أهدافها كزيادة الأرباح وتوسيع حصتها السوقية، الأمر الذي يتطلب قدرات ابتكارية وإبداعية عالية لديها، تستطيع من خلالها تصميم وتنفيذ مجموعة من الأفكار الخلاقة وغير التقليدية وتحويلها إلى تطبيقات عملية في المجال التسويقي.

يرتكز الابتكار التسويقي بشكل أساسي على قدرة المؤسسة في حل المشاكل التي تواجهها ومعالجة الظواهر غير المرغوب فيها، وتحسين الأداء والارتقاء به بتبني البرامج التسويقية الكفيلة بخلق التميز عن غيرها واحتلال مكانة الريادة في سوقها.

يتطلب إعداد مثل هذه البرامج الفعالة وجود قدر كبير من المعلومات عن الأسواق والقوى المؤثرة فيها، والتعرف المستمر عن التغيرات التي تحدث فيها، وعلى استجابات المستهلكين لما تطرحه المؤسسات من سلع وخدمات وردود الأفعال اتجاه برامج المؤسسة ومنافسيها. مما يسمح بتكون رؤيا واضحة عن تفضيلات المستهلكين ومدى قبولهم للسلع والخدمات المطروحة والعوامل المؤثرة على سلوكياتهم، وغيرها من المعلومات التي تستجيب وحقيقة الديناميكية

التي تتصف بها الأسواق وطبيعة التفاعلات التي تحدث بين قواها الرئيسية، مما يفرض على المؤسسة درجة عالية من الاستعداد والاستجابة الفورية لحركة التجديد والتغيير والتطوير وما تطرحه من تحديات وآثار، مع ضرورة تبني أساليب مبتكرة خاصة بتدفق المعلومات بشكل منظم ومستمر، وهو جوهر بحوث التسويق التي توفر للمؤسسة قدرا من المعلومات المهمة والدقيقة لاتخاذ مختلف القرارات التسويقية.

وعليه فأهمية بحوث التسويق تكمن في أهمية المعلومات التي توفرها، باعتبارها مورد أساسي لاتخاذ القرارات التسويقية فهي بمثابة أصل استراتيجي مهم يؤثر مباشرة على نشاط المؤسسة واستمرارها، فتوفر المعلومات يحدد إلى درجة عالية قدرة المؤسسة على الرد والاستجابة لما يجري في السوق من أحداث وتكيفها معها، وبالتالي بقائها واستمرارها.

فالإدارة الفاعلة لأي مؤسسة من المؤسسات إنما تعني إدارة مستقبل هذا المؤسسة، وإدارة المستقبل تعني إدارة المعلومات. وعلى هذا الأساس تظهر الحاجة إلى ضرورة الابتكار في هذه البحوث سواء في كيفية جمع المعلومات الخاصة بها، أو تنوع مصادرها، وتطوير طرق جمعها وتحليلها، لتجاوز المنهجية الاعتيادية ولطريقة الروتينية في إعدادها والمتاحة للمؤسسة وجميع منافسيها، مما قد ينجم عنه صعوبات في دراسة المواقف والمستجدات التي تواجه المؤسسة وتعجز عن اكتشاف واستغلال الفرص، وتجنب والتغلب على التهديدات، وعلى هذا الأساس يتبين جليا أهمية الابتكار في بحوث التسويق وتطوير الأساليب الخاصة بها.

وعليه سنتعرض في هذه الدراسة إلى أهمية الابتكار في بحوث التسويق وتحديد مجالاته من خلال دراسة ما يلي:

أولاً: مدخل تمهيدي لبحوث التسويق

1. مفهوم بحوث التسويق وأهميتها
2. أنواع بحوث التسويق ومجالاتها
3. خطوات إعداد بحث تسويقي

ثانياً: الإبداع والابتكار في بحوث التسويق:

1. الابتكار في طرق جمع البيانات
2. الابتكار في دراسة أنماط وسلوك المسوقين

3. الابتكار في تحديد بعدية سلوك المستهلك

4. الابتكار في تحديد العوامل المؤثرة على الإدراك

أولاً: مدخل تمهيدي لبحوث التسويق:

يعد الاهتمام ببحوث التسويق بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية التي تتبني في توجهها المفهوم التسويقي ليس دراسة لحالات طارئة، تنتهي بانتهاء أسبابها وإيجاد حلول لها، وإنما تأتي في صلب الرؤية الإستراتيجية الصائبة للإدارة باعتبار هذه البحوث مستمرة تضمن تدفق المعلومات المختلفة والضرورية لإدارة المؤسسة بصفة عامة والإدارة التسويقية بصفة خاصة لقيامها بمهامها بالتنسيق مع جميع الإدارات الفرعية الأخرى.

1- مفهوم بحوث التسويق وأهميتها:

1.1 مفهومها: يعرف البحث التسويقي بأنه " طريقة لجمع وتحليل البيانات بشكل مناسب لموقف تسويقي يواجه المؤسسة"⁽¹⁾ كما تعرف على أنها " نظام متكامل ينطوي على سلسلة من العمليات ذات الطبيعة الذهنية والميدانية المصممة بهدف جمع المعلومات عن ظاهرة أو مشكلة تسويقية معينة، ثم تصنف هذه المعلومات وتحلل وتفسر بأسلوب منطقي، يستطيع الباحث من خلاله الوصول إلى مجموعة من الحقائق التي تساعد في فهم تلك الظاهرة أو المشكلة، ومن ثم التنبؤ بما سيكون عليها سلوكها في المستقبل"⁽²⁾ فبحوث التسويق إذن تقوم على أساس وجود موقف أو ظاهرة أو مشكلة أو موضوع محدد، له أهمية معينة يحتاج إلى قدر من البيانات والمعلومات والحقائق غير المتوفرة حالياً لدى المؤسسة، والتي يتم استغلالها لمواجهة تلك المواقف من خلال منهجية محددة الخطوات فبحوث التسويق هي منهجاً منظماً وموضوعياً.

تعني منظماً أن البحث التسويقي يجب أن يمر من خلال خطوات منظمة تبدأ بتحديد الهدف أو المشكلة وتنتهي باستخلاص النتائج وكتابة التقرير النهائي. وموضوعياً تعني أن البحث التسويقي يجب أن يكون مجرداً من الأهواء والنزاعات الشخصية وبعيداً عن كل

(1) عصام الدين أبو علفة، المعلومات والبحوث التسويقية، النظرية والتطبيق، الجزء الأول، مؤسسة حورس

الدولية، القاهرة، مصر، 2002، ص30.

(2) اسماعيل السيد، مبادئ التسويق، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1992، ص217.

تحيز، حتى يمكن تعظيم المنافع الناجمة عن عملية جمع البيانات واتخاذ القرارات الرشيدة على أسس علمية.

وتعرف بحوث التسويق أيضا بأنها " جمع وتسجيل وتحليل البيانات التسويقية أو البيانات المتعلقة بالمشاكل التسويقية للسلع والخدمات، ويمكن أن تتعلق هذه المشاكل بأي عنصر من مكونات المزيج التسويقي."⁽¹⁾ وعليه تستخدم بحوث التسويق لتخطيط وتقييم كل عنصر من عناصر المزيج التسويقي، فهي عملية تحتاجها المؤسسة للتخطيط لمنتجاتها وتسعيها وتوزيعها والإعلان عنها بالطريقة المتوافقة وتطلعات المستهلكين. كما تعرف بحوث التسويق بأنها " الوظيفة التي تربط المستهلكين والعملاء والجمهور، من خلال المعلومات برجال التسويق من خلال المعلومات التي تستخدم في تحديد وتعريف المشكلات والفرص التسويقية، وتساعد على خلق وتقييم التصرفات والأنشطة التسويقية فضلا عن الرقابة ورصد وتقييم الأداء التسويقي وتحقيق وتحسين الفهم الخاص بعمليات التسويق"⁽²⁾ فبحوث التسويق إذن هي الوظيفة التي يتم من خلالها ربط المستهلكين والجمهور بالمؤسسة من خلال المعلومات التسويقية التي ترصد مختلف توقعاتهم وحاجاتهم وردود أفعالهم اتجاه البرامج التسويقية للمؤسسة ولمنافسيها. لتتمكن من تقييم وتعديل مختلف هذه البرامج بما يتوافق وحاجات ورغبات أسواقها لتتمكن بذلك من رفع كفاءة الأداء التسويقي وتحقيق أهدافها.

2.1 أهمية بحوث التسويق: تزامنا مع المتغيرات الجديدة، برزت بحوث التسويق كنشاط إداري متخصص للحصول على المعلومات اللازمة عن الأسواق والمستهلكين بما يضمن للمؤسسة القدرة على التكيف وفق هذه المتغيرات وصولا إلى هدف البقاء والاستمرار.

تقوم بحوث التسويق بسد الفجوة الاتصالية بين قوى الإنتاج والبيع من ناحية، وقوى الاستهلاك من ناحية أخرى، مما جعلها نظاما رسميا للاتصال يخدم أغراض التغذية العكسية مما يسهل عملية اتخاذ القرارات الإدارية ويخفض من مستويات اللاتأكد والمجازفة في صنع هذه القرارات. وعليه فأهمية بحوث التسويق تكمن في قدرتها على:

● كشف حاجات ورغبات المستهلكين، وبالتالي كشف المستهلك في حد ذاته.

(1) طلعت اسعد عبد الحميد، التسويق الفعال، الأساليب والتطبيق، المتحدة للإعلان، بغداد، العراق، 1999، ص 215.

(2) عصام الدين أبو علفة، مرجع سابق، ص 30.

• كشف الفرص المتاحة ونقاط القوة والضعف والمشاكل الممكن أن تواجه المؤسسة وتقديم العلاج لهذه المشكلات قبل حدوثها. وهو ما يعرف بالدور الوقائي لبحوث التسويق.

• إعطاء فكرة عن المستجدات الاقتصادية والتكنولوجية الحاصلة وكيفية التكيف وفقها. فسرعة التغيرات الاقتصادية، التكنولوجية والتنافسية لمحيط المؤسسات يقتضي وقت تكيف قصير أو سبق التغير، فالقدرة على توقع التغيرات أصبحت مورد إستراتيجي تؤمنه بحوث التسويق.

• فهم طبيعة وديناميكية السوق إذ تستخدم أيضا بحوث التسويق في "فهم ماذا يجري داخل الأسواق وخصائص السوق الذي تخدمه المؤسسة بما يمكنها من ترجمة هذه الخصائص وأخذها في الاعتبار عند اتخاذ أي قرار تسويقي خاص بالسلعة والإستراتيجيات المصاحبة لها"⁽¹⁾

• التقليل من تكلفة المنتج الجديد، ومخاطر الإخفاق في تسويقه والإخفاق في ممارسة النشاطات الجديدة.

• تحديد حجم الطلب في السوق وتحديد اتجاهاته.

• تحليل حصة المؤسسة السوقية مقارنة بحصص منافسيها الحاليين والمحتملين.

وأخيرا، فإن وجود مؤتمر "European Society for Opinion and Marketing" ESOMAR "Research" منذ 1948، وهو عبارة عن اجتماع سنوي تحتضنه دولة أوروبية وبمشاركة ممثلين من عدة دول إضافة إلى دول أوروبا الغربية فهناك من أوروبا الشرقية، أمريكا الجنوبية وآسيا، لخير دليل للأهمية التي توليها الدول الغربية لبحوث التسويق. فهذا المؤتمر حدد مهمته هي "تشجيع استعمال بحوث التسويق والرأي قصد تحسين اتخاذ القرار في المؤسسات وفي المجتمع وفي جل أنحاء العالم"⁽²⁾.

2- مجالات بحوث التسويق وأنواعها:

1.2 مجالات بحوث التسويق: يترجم النشاط التسويقي في مواجهة حاجات ورغبات المستهلكين في شكل مجموعة من الأنشطة والعناصر الرئيسية والفرعية التي تكون في

⁽¹⁾ GILLES GAUTLIER, les recherches marketing, Marketing, Magazine, N° 114, novembre 1999.

⁽²⁾ DANIEL BACHELET, l'évolution d ESOMAR et la recherche marketing, revue française du marketing, paris, N° 175, 1995, p5.

مجموعها ما يسمى بالمزيج التسويقي للمنتجات والخدمات والأفكار التي تقدمها المؤسسة. الذي يجب أن يقوم على قاعدة من المعلومات السليمة والكافية، المتوفرة أو التي يجب تجميعها حول المستهلكين أو الأسواق أو السلع، وعلية تتعلق بحوث التسويق بدراسة المجالات المرتبطة بهذه المعلومات، حيث نميز المجالات التالية:

● **بحوث السلعة:** تتعلق بتصميم وتنمية واختبار المنتجات الجديدة، والتحسينات في المنتجات الحالية، تندرج ضمن هذا المجال بحوث الجودة، بحوث الغلاف وبحوث التسعير. "ففي بعض الأحيان يكون المنتج جيدا من الناحية الفنية، حيث تتوافر فيه مزايا ومنافع ولكنه يفشل إذا ما طرح في السوق نظرا لعدم تقبل المستهلك له، ويعود السبب في ذلك إلى أن المؤسسة تحكم على المنتج من وجهة النظر الفنية وحدها وليس من وجهة نظر المستهلك"⁽¹⁾.

● **بحوث البيع والتوزيع:** تشمل فحص دقيق وشامل لكافة الأنشطة البيعية للمؤسسة نوع التوزيع (مباشر، غير مباشر)، القنوات المناسبة (قصيرة، طويلة) وسياسات التوزيع (محدود، انتقائي، مكثف)، ويتم ذلك من خلال تحليل المبيعات والمناطق البيعية وأداء رجال البيع، ويندرج ضمن هذا المجال بحوث المسالك التوزيعية، بحوث تحليل المبيعات، بحوث تنظيم المبيعات ورجال البيع.

● **بحوث المستهلك:** تغطي كل ما يتعلق بالقرار الشرائي للمستهلك والعوامل الاقتصادية، الاجتماعية والنفسية المؤثرة فيه، وتجري هذه البحوث على مستوى المستهلك النهائي والمستهلك الصناعي والموزعين. تندرج ضمن هذا المجال بحوث دوافع الشراء وبحوث عادات وادوار الشراء.

● **بحوث الترويج:** يتعلق هذا المجال من البحوث باختيار وتقييم فعالية الأساليب الترويجية من إعلان، تنشيط المبيعات، علاقات عامة، تسويق مباشر، الدعاية والنشر.

"يجعل تنوع وسائل الاتصال المتاحة من تلفزيون وإذاعة وصحف ومجلات والإنترنت... الخ عملية اختيار الوسيلة (أو الوسائل) الإعلانية المناسبة أمر صعبا. ويستلزم ذلك الدراسة والبحث بالإضافة إلى كيفية اختيار الوقت المناسب للإعلان في الوسائل المرئية أو المسموعة والمكان المناسب في الوسائل المقروءة"⁽²⁾.

(1) زكي خليل ساعد، التسويق في المفهوم الشامل، دار زهران للنشر، عمان، الاردن، 1997، ص190.

(2) نفس المرجع، ص191.

2.2 أنواع بحوث التسويق: تتعدد بحوث التسويق بتعدد المعايير المعتمدة في تصنيفها، إذ تنقسم وفقا لمعيار الهدف من إجرائها إلى بحوث استكشافية، بحوث استنتاجية، بحوث وصفية وبحوث تفسيرية، كما تتنوع بحوث التسويق وفقا لمعيار مصادر جمع المعلومات إلى بحوث مكتبية وأخرى ميدانية، أما بالنسبة إلى معيار التعمق في الدراسة فإنها تنقسم إلى بحوث كيفية وأخرى كمية. وفيما يلي عرض مختصر لمختلف أنواعها:

• **البحوث الاستطلاعية (الاستكشافية):** إن البحث الاستطلاعي أو الاستكشافي هو مرحلة أولى يجب تجاوزها قبل الخوض في نوع آخر من البحوث، إذ يساهم هذا البحث في زيادة الألفة بين الباحث وميدان البحث إذ "ينبغي أن ندرك أن الهدف النهائي لهذا النوع من البحوث ليس تقديم قرائن نهائية تحدد التصرف الملائم للمؤسسة تجاه المشكلة أو الموقف الذي تواجهه"⁽¹⁾

• **البحوث الاستنتاجية:** "بعد الانتهاء من البحث الاستطلاعي أو الاستكشافي الذي يسمح بتحديد المشكلة وتكوين الفرضيات، أي بعدما تكون المشكلة واضحة المعالم ومحددة وتكون الفروض الأكثر احتمالا للمشكلة محددة أيضا"⁽²⁾، فإن مهمة الباحث حينئذ القيام ببحث يهدف إلى دراسة جميع المتغيرات الأساسية في المشكلة ودراسة هذه الفروض لإثبات صحتها من عدمه، وذلك بتجميع البيانات والمعلومات والآراء حول هذه المشكلة وفروضها بشكل منظم وتحليلها واستخلاص النتائج النهائية منها للتوصل إلى الحلول البديلة والتوصيات التي تفيد في معالجة المشكلة وأسبابها..

• **البحوث الوصفية:** تهدف البحوث الوصفية إلى تجميع القدر الكافي من البيانات والمعلومات حول موضوع أو مشكلة محددة وفروضها المحددة بغرض معالجة هذه المشكلة وتوصيف الوضع القائم واستخلاص المؤشرات والنتائج المناسبة لها.

• **البحوث التجريبية:** تعتبر البحوث التجريبية من أكثر البحوث تميزا للتحقق من أو اختيار الفروض، أو اكتشاف العلاقات السببية بين المتغيرات محل الدراسة.

(1) مصطفى محمود ابوبكر، محمد فريد الصحن، بحوث التسويق، مدخل تطبيقي لفاعلية القرارات

التسويقية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 1998، ص64.

(2) نفس المرجع، ص65.

• **البحوث الكيفية:** تعتمد هذه البحوث على الدراسة المتعمقة لسلوك المستهلك، وتحتوي على أسئلة متعمقة تهدف إلى إمداد الباحث بالإجابة عن الأسباب الحقيقية للتصرف في مواقف معينة، تُقدم البحوث الكيفية التي في الغالب تسبق البحوث الكمية، معلومات ضرورية للمؤسسة تسمح بفهم ظاهرة ما، تفسير سلوك زبون ما، مجموعة مستهلكين أو منافسين.

• **البحوث الكمية:** فالبحوث الكمية توجه إلى عينة معبرة من المجتمع المدروس، وتسمح بإحصاء، قياس، ترقيم مختلف العناصر التي تم اكتشافها خلال مرحلة البحوث الكيفية. فهذه البحوث تعتمد على توجيه أسئلة محددة للمستقصى منه، مثل: كم عدد؟ ما هو ترتيب؟ وإلى غير ذلك من الأسئلة التي يسهل جدولتها والحصول على نتائج كمية تعبر عن الظاهرة محل الدراسة⁽¹⁾.

• **البحوث المكتبية:** فالبحوث المكتبية تعتمد على البيانات الثانوية، والتي تم جمعها وتهيئتها بالشكل الذي يمكن من الاستفادة منها.

• **البحوث الميدانية:** بينما تعتمد البحوث المكتبية على البيانات الثانوية، فإن البحوث الميدانية تعتمد أساساً على البيانات الأولية، تلك البيانات التي يتم جمعها لأول مرة من الميدان أي تجمع من مصادرها الأولية.

3. خطوات إعداد بحث تسويقي:

ينجز كل بحث تسويقي من خلال مجموعة محددة من الخطوات، تختلف درجة التعمق في كل خطوة ومدتها الزمنية حسب طبيعة الموقف المدروس والنتائج المراد الحصول عليها.

1.3 تعريف المشكلة التسويقية: إذ يجب تعريف المشكلة بعناية ودقة، والاتفاق على

أهداف البحث، وعدم تعريف المشكل بشكل جيد يؤدي إلى تحمل تكاليف الحصول على المعلومات تفوق قيمة النتائج، وعموماً يوجد شكلان للمشكلة التسويقية:

مشكلة تحديد واستغلال الفرص المتاحة للمؤسسة.

مشكلة التغلب على العوائق التسويقية الممكن أن تواجه المؤسسة.

(1) عصام الدين ابوعلفة، مرجع سابق، ص 65.

2.3 الأسباب التي أدت إلى حدوث المشكل: ويعني التعرف على الوضع الذي أدى إلى حدوث هذا المشكل، وتفحص نتائجه، وعلى الباحث أن يميز بين أعراض المشكل ونتائجه والأسباب التي أدت إلى حدوثه. وللمقابلة حاجة البحث التسويقي من المعلومات، فإن الباحث بحاجة إلى نوعين من البيانات والتي يحصل عليها من خلال:

1- **الدراسة المكتبية وجمع المعلومات الثانوية:** وهي "معلومات قام بجمعها أشخاص آخرون لأغراض تختلف عن أغراض المشكل المطروح، تتضمن بيانات ومعلومات منشورة ومتوفرة، سبق جمعها وتسجيلها وتبويبها في سجلات المؤسسة ودفاترها، أو نشرت من قبل إحدى الجهات والأجهزة والمؤسسات الخارجية، وأيضا تشمل تلك الدراسات، المعلومات، الإحصائيات والنتائج التي سبق وأن توصل إليها ونشرها باحثون آخرون، أفرادا كانوا أو جماعات أو أجهزة، قامت ببحوث تسويقية، اقتصادية أو اجتماعية"⁽¹⁾. والبيانات المجمعّة من المصدر غير الميداني (البيانات الثانوية)، لها مصدرين فرعيين أساسيين هما:

1- **المصادر الداخلية:** يمكن أن تستعين بهذا المصدر المؤسسات القائمة، وتتضمن "كل ما هو منشور ومجهز ومسجل داخل المؤسسة سواء على مستوى الأنشطة، الإدارة والأقسام المتخصصة المختلفة، كل حسب طبيعة النشاط الذي يزاوله، وبالتالي فإن هذا المصدر أو هذه البيانات يمكن أن تكون متعددة ومتنوعة. المهم أن يعرف المؤسسة أهمية هذه البيانات، وبالتالي أهمية الدقة والاعتناء بتسجيلها وتبويبها، وتصنيفها تصنيفا جيدا ودقيقا، وأهمية تهيئتها بحيث يمكن الاستفادة منها" ومن المصادر المتاحة داخل المؤسسة يمكن تصنيفها بشكل عام إلى ثلاث مجموعات رئيسية هي السجلات المحاسبية، تقارير مندوبي البيع، السجلات والملفات ذات الاهتمامات المتنوعة الأخرى.

ب- **المصادر الخارجية:** توجد عدة مصادر خارجية متاحة للمؤسسة القائمة أو الجديدة "و توفر هذه المصادر بيانات ومعلومات ودراسات منشورة بواسطة باحثين أو أفراد آخرين، من خارج المؤسسة أو بواسطة جهات أو هيئات أو شركات خاصة أو حكومية"⁽²⁾

(1) محمد ابراهيم عبيدات، بحوث التسويق، الأسس، المراحل، التطبيقات، دار وائل لنشر، عمان، الأردن، الطبعة الثالثة، 2008، ص19.

(2) مصطفى محمود ابو بكر، محمد فريد الصحن، مرجع سابق، ص64.

وتتميز هذه المصادر بالتعدد والتنوع، وعليه فعلى القائم بالبحث التسويقي أن يحدد ما يريده بدقة من البيانات التي يحتاجها، ليحصل عليها من المصادر التي تضمن له توفير البيانات والمعلومات المطلوبة، وتتوسع المصادر الخارجية للبيانات الثانوية بين المكتبات، الجمعيات، المكاتب والأجهزة الحكومية، الأدلة، المصادر التجارية (مكاتب متخصصة في بيع البيانات الجاهزة التي تقوم بجمعها، وتوفر بيانات ومعلومات عن عدة ميادين وتخصصات، أو تجري دراسات وبحوث ميدانية لصالح عملائها حسب الطلب، وتنتشر هذه المصادر كثيرا في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية*) ومصادر المعلومات والبيانات الثانوية الدولية.

خلاصة تتيح هذه المعلومات الثانوية عدة مزايا منها، سرعة الحصول عليها من مصادرها المختلفة، وانخفاض التكاليف المرتبطة بالحصول عليها إلى حد انعدامها، باستثناء بيانات المصادر التجارية، إضافة إلى أهميتها في مساعدة الباحث في الحصول على معلومات لا يمكن أن يعدها مهما كانت إمكانياته وطاقاته، مثل الإحصائيات وغير ذلك، إلا أنه - إلى جانب هذه المزايا - يجب الحيطة والحذر عند الاعتماد عليها لاعتبارات عديدة منها:

● اختلاف الغرض الذي تم من أجله جمع البيانات والمعلومات عن الأهداف الخاصة بالبحث الحالي

● احتمال تقادم هذه البيانات.

* ومن أشهر هذه المصادر التجارية:

- "A.C.NIELSEN COMPANY: تعرض معلومات عن البيع المأخوذة من صناديق المحاسبة في المحلات التجارية، ومعلومات عن توزيع حصص السوق بين الشركات، وأسعار المرفق، ومعلومات عن المشتريات التي تقوم بها ربوات البيوت، معلومات عن المشاهدين الدائمين للبرامج التلفزيونية...

- IMS INTENATIONAL: تبين تقارير عن حركة المنتجات الدوائية، وأدوية الحيوانات، والوسائل الوراثية، وعن تزويد المستشفيات بالأدوية.

- INFORMATION RESOURCES INC: تعرض معلومات عن صناديق المحاسبة في المحلات التجارية الكبرى التي تعكس حركة السلع، وكذا جمع الإحصائيات من مصدر واحد.

- MRB GROUP: تقدم تقارير سنوية عن سوق التلفزيون، والسلع الرياضية والأدوية، وتقدم معلومات عن

نمط الحياة، الإحصائيات الجيومغرافية المصنفة حسب معيار الجنس والدخل والعمر، الأفضلية للعلامات التجارية....

- INFO RESEARCH: تقدم معلومات عن صناعة الأغذية، محلات السلع بالبريد، المعلومات المستخدمة لمراقبة السلع، دراسة العلاقة الاستهلاكية تجاهها، وتجاه المستهلكين، وكذا معلومات لتجزئة

السوق إلى قطاعات

• احتمال عدم الدقة والتحيز عند جمع هذه البيانات وصدقها وثباتها.

• عدم توافر البيانات الكافية

ب- **الدراسة الميدانية وجمع المعلومات الأولية:** تعتمد البحوث الميدانية أساساً على المصادر الأولية للبيانات والمعلومات، أي المصادر الميدانية، الطبيعية، الفعلية للبيانات والمعلومات الواقعية، والتي ينزل أو يلجأ الباحث إلى الميدان ليحصل منه على ما يريد ويدور فيه من بيانات ومعلومات، آراء، اقتراحات، اتجاهات، تصرفات، سلوكيات، وغيرها مما يحدده الباحث سلفاً، ليقوم الباحث بنفسه أو عن طريق من يستعين بهم من الباحثين بملاحظة هذه البيانات وجمعها من الميدان، ويسمح البحث الميداني بالحصول على بيانات أولية، يقوم الباحث بجمعها لخدمة أغراض محددة في الدراسة موضوع الاهتمام، أي أن هذه البيانات لم يسبق جمعها وتحليلها ونشرها عن طريق جهات أو باحثين آخرين لخدمة أهداف تختلف عن أهداف هذه الدراسة. "فتزداد أهمية البيانات الأولية كونها مرتبطة مباشرة بأهداف المؤسسة وتتمتع بدرجة عالية من المصدقية مقارنة مع غيرها من البيانات الثانوية".

3.3 تحديد مجتمع الدراسة واختيار العينة النموذجية: وتشمل اختيار جزء من مجموعة

كلية تستهدف بالدراسة، بدءاً بتعريف المجموعة السكانية المستهدفة، وأهم ميزة للاختيار أن تمثل العينة المجتمع المدروس، وتعرف العينة على أنها جميع العناصر، الوحدات والأفراد الذين يمتلكون خصائص المجتمع الكلي.

4.3 تحديد أسلوب جمع البيانات: تختلف أساليب جمع البيانات باختلاف أنواع المصادر

وأنواع البيانات، إذ نجد البيانات الثانوية يتم جمعها بأسلوب موحد عبر خطوات منتظمة، بينما تتعدد طرق جمع البيانات الأولية، وتتنوع بين الاستقصاء، الملاحظة، والتجارب الميدانية.

1. أسلوب جمع البيانات الثانوية: بالرغم من توافر البيانات والمعلومات الثانوية، عادة ما لا

يمكن الاعتماد عليها بشكل نهائي أو رئيسي في الدراسة التسويقية، يتوجب في جمعها درجة عالية من الخبرة والدقة والاهتمام، ويمر أسلوب جمعها عن طريق خطوات، تمثل إطاراً شاملاً ومرشداً لعملية البحث، تبدأ بتحديد البيانات التي يمكن الحصول عليها أولاً من المصادر الداخلية، ثم المصادر الخارجية، ومع ضرورة التحقق من مصداقية الجهة التي أصدرتها. ليتم اختيار البيانات التي تتميز بالدرجة العالية من الثقة، الدقة، المصدقية، الحداثة، والارتباط بالموضوع من بين العديد من البيانات الثانوية المتاحة.

ب- أساليب جمع البيانات الأولية: عادة ما تعجز البيانات الثانوية عن الوفاء بكل متطلبات المؤسسة من بيانات ومعلومات، فيتم اللجوء إلى الميدان للحصول على البيانات الأولية بواسطة:

• **التجارب الميدانية:** أو ما يسمى بالتجارب العلمية، تعتمد على إجراء قياس العلاقات بين متغيرين أو أكثر، أحدهما عنصر تابع، والآخر عنصر مستقل، حيث يتم اختيار مجموعة قياسية لا يتم إدخال المتغير التجريبي عليها وتظل ثابتة، ومجموعة أو أكثر تجريبية، يتم إدخال المتغير التجريبي عليها وقياس قيم التابع قبل بدأ التجربة، وبعدها يتحدد أثر المتغير التجريبي عليها. ويستخدم الأسلوب التجريبي لتحديد أثر القرارات الإدارية على سلوك وتصرفات العملاء المرتقبين، أو لقياس ردود الأفعال اتجاه ظروف معينة.

• **الملاحظة:** "هي جمع المعلومات الأولية أثناء ملاحظة الباحث للأشخاص الذين يهتم بهم، وكذلك للأحداث...، إن الملاحظة كأسلوب للبحث يمكن استخدامه للحصول على المعلومات التي لا يريد الناس، أو ليس بمقدورهم تقديمها، وفي بعض الحالات، يمكن أن تكون الملاحظة الطريقة الوحيدة الممكنة لجمع المعلومات الضرورية،" ⁽¹⁾ ومنه فالملاحظة تعتمد على تتبع الأحداث في موقعها تسجيلها أولاً بأول وقد تكون "الملاحظة مباشرة (أي ملاحظة الباحث نفسه للظواهر)، أو غير مباشرة" عن طريق قاعدة معطيات المستهلكين التي هي عبارة عن أنظمة الكترونية تساعد على اكتشاف العلاقة بين ردود فعل المشتري اتجاه الإعلان التلفزيوني وبين ما يشترونه في المحلات." ⁽²⁾

• **الاستقصاء:** "يستخدم أسلوب الاستقصاء في جمع البيانات من خلال توجيه مجموعة من الأسئلة إلى المستقصى منهم للحصول على إجابات لهذه الأسئلة" ⁽³⁾ فهو إعداد قائمة من الأسئلة المرتبطة والمكتملة لبعضها البعض، تدور حول المشكلة أو الظاهرة موضوع البحث، ليجيب عليها المستقصى منهم، وتسجل هذه الإجابات في الأماكن والمساحات المحددة لذلك وراء كل سؤال بالقائمة.

5.3 تحليل البيانات: بعد جمع المعلومات يصبح من الضروري مراجعتها وتدقيقها للتحقق من أنها كاملة ومستوفاة ولا يتخللها أي نقص أو تناقض. ليتم تحليلها لتكون قابلة للاستعمال

⁽¹⁾ Philip Kotler et autre, Marketing Management, Pearson éducation, Paris, France, 13 edition, 2009, P118.

⁽²⁾ Ibid, P119.

⁽³⁾ مصطفى محمود أبو بكر، محمد فريد الصحن، مرجع سابق، ص124.

ومفيدة لأهداف الدراسة، وهناك العديد من الاختبارات الإحصائية الخاصة بتحليل المعلومات والعديد من البرامج الحاسوبية التي تسمح بتحليل المعلومات واستخراج النتائج وجدولتها.

6.3 وضع التوصيات وكتابة التقرير النهائي: بعد تحليل البيانات المجمع، يتم إدراج التوصيات المهمة وإعداد التقرير النهائي، وإذا أرادت المؤسسة أن تحصل على منافع من البحث، فمن الضروري استعمال المعلومات حين توافرها، والتي تعد في حد ذاتها استكشاف للبيئة التسويقية. ففي هذه الخطوة يتم الإجابة صراحة على الإشكالات المطروح بعد تفسير النتائج التي توصل إليها الباحث، ليتم استخلاص النتائج والتوصيات الخاصة بالموقف المدروس.

ثانيا: الإبداع والابتكار في بحوث التسويق:

كثيراً ما يواجه القائم بالبحث التسويقي مشكلة أو أكثر في إنجاز بعض مراحلها، حسب درجة تعقد الموقف محل البحث وخصوصياته. فقد تظهر مشكلة أو صعوبة في إيجاد الطريقة المثلى لجمع البيانات، أو في تصميم البحث نفسه، أو تصميم قوائم الاستقصاء وتحديد الأسئلة وترتيبها وتكوينها بالشكل المناسب الكفيل بتقصي الإجابات من المستجوبين بطريقة تسمح بإيجاد الحلول للموقف المدروس، وغيرها من الصعوبات التي قد تتخلل إحدى خطوات البحث ومراحلها، قد ينجم عنها عدم إمكانية استمرار البحث وتوقفه، ولتجنب ذلك يتعين على القائم بالبحث خلق وابتكار فكرة أو أفكار يطبقها في البحث ويتجاوز الإشكالات المطروح أمامه ويواصل بذلك بحثه التسويقي.

و فيما يلي عرض لعدد من الابتكارات في مجال بحوث التسويق، التي من الممكن أن تثير تفكير الباحثين وتفتح أمامهم المجال للتفكير الابتكاري في بحوث التسويق.

1. الابتكار في طرق جمع البيانات:

بالنسبة للبيانات الثانوية يحدد القائم بالبحث احتياجاته من المصادر المذكورة سابقا حسب طبيعة البحث وأهدافه، وفي الوقت الراهن، أصبحت إمكانية الحصول على المعلومات الثانوية سهلة وسريعة مع انتشار خدمات الإنترنت، تُعتبر الإنترنت وسيلة ومصدرا لجمع المعلومات المتعلقة بالأسواق، المؤسسات المنافسة في القطاع، الدراسات، التقارير، الأدلة، الإحصائيات،... الخ، فعادة ما تتركز جهود البحث في عملية جمع المعلومات عبر الإنترنت المتعلقة بالدراسة، باستعمال محرك بحث واحد، دون الاستفادة من المحركات الأخرى، والتي من الممكن أن تكون لها نتائج أخرى مفيدة لموضوع البحث. لهذا فقد تم ابتكار طريقة للبحث باستعمال عدة محركات بحث في آن واحد. باستعمال المحركات الضخمة، والتي

تتكفل مباشرة بعرض النتائج بعد إثرائها وتأكيداها بالإضافة لهذا فإن هذه المحركات الضخمة تقوم بتصنيف النتائج المحصل عليها على شكل مواضيع فرعية من موضوع البحث، و بجانب كل موضوع فرعي توجد النتائج الخاصة به. أما فيما يتعلق بجمع البيانات الأولية التي تشكل الجانب الأساسي للابتكار في بحوث التسويق، نجد الابتكارات التالية:

1.1 الملاحظة: إن الملاحظة كأسلوب للبحث يمكن استخدامه للحصول على المعلومات التي لا يريد الناس، أو ليس بمقدورهم تقديمها، وفي بعض الحالات، يمكن أن تكون الملاحظة الطريقة الوحيدة الممكنة لجمع المعلومات الضرورية، ولكن توجد أشياء لا يمكن تحديدها عن طريق ملاحظة كالأحاسيس، المشاعر، العلاقات، البواعث، والتصرفات، ضف إلى ذلك إذا شعر الأفراد الملاحظين بأنهم تحت الملاحظة فإنهم قد يغيرون سلوكهم، وبالتالي تتصف البيانات التي تم جمعها بالتحيز ولا تعكس حقيقة ما يحدث. ولتجاوز مثل هذه الصعوبات ابتكر الباحثون أساليب أخرى للملاحظة وهي:

• **الإثنوغرافيا*:** "تتعلق بنوع خاص من الملاحظة، موجهة للمفاهيم والوسائل المرتبطة بعلم الإنسان، بهدف الوصول إلى فهم معمق لطريقة عيش الأفراد وعملهم... تتطلب أن يتمتع القائم بالدراسة بمعارف معمقة حول باطن الفرد، ويتطلب هذا النوع من الملاحظة الدقيقة كتابة كل التفاصيل ويستحسن أن يُصوّر المستهلكون عبر الفيديو لتحليل تصرفاتهم" ⁽¹⁾ فهذا النوع من الملاحظة يتم قصور الملاحظة العادية التي تعجز عن ملاحظة الأمور الباطنية للفرد.

• **المتسوقون المتخفون (الأشباح أو الوهميين):** لتجنب التحيز والارتباك الذي يشعر به الأشخاص الملاحظين سواء في بحوث التوزيع (رجال البيع، الوسطاء، الوكلاء...) أو في بحوث المستهلك (أراء، ميول، انطباعات، ومختلف سلوكيات المستهلكين الحاليين أو المحتملين)، يتم الاستعانة بأشخاص ملاحظين يشكلون متسوقون متخفون لا يعرفهم احد إلا الجهة التي عينتهم، قد يكونون تابعين للمؤسسة التي تبحث في موقف ما والى جهة خارجية المسؤولة عن القيام بهذا البحث التسويقي، يدونون ملاحظاتهم عن الطريقة التي تباع بها السلع أو تقدم بها الخدمات، الجو والظروف المحيطة بذلك، وتفاعل رجال البيع مع الزبائن، وغيرها من المعلومات الهمة التي ترصد من خلال هؤلاء المتسوقون. إن ابتكار هذا النوع من الملاحظة في جمع البيانات يتيح مجموعة من المزايا وهي:

* Ethnographic: علم وصف الأجناس والأعراق البشرية

⁽¹⁾ Philip Kotler et autre? Op cit, P119.

" - تعكس البيانات التي يتم جمعها الأداء الفعلي موضع الدراسة، وذلك بدون تحيز، حيث أن الموظفين موضع الدراسة يتصرفون بتلقائية وبشكل طبيعي، لاتهم لا يعرفون أن من يتعاملون معهم ليسوا سوى ملاحظين لهم.

- لا يقتصر استخدام هذه الطريقة على مجال معين أو نشاط مؤسسات معينة بل يمكن استخدامه في أي مجال وأي نشاط.

- يمكن استخدام هذه الطريقة في البحوث الممتدة، والتي تتم في أكثر من نقطة من الوقت خلال فترة زمنية طويلة نسبياً، حيث يمكن إرسال المتسوقين الغامضين كل فترة زمنية معينة لنفس الموقع، ويتم الحصول على البيانات في كل مرة، بحيث يمكن مقارنة النتائج في كل مرة مع المرات التي سبقتها، وتحديد التحسن الذي طرأ على الأداء أو العكس⁽¹⁾

2.1 طرق الإسقاط: "على الرغم من أن طرق الإسقاط تقع في مجال علم النفس السريري، فإن فكرة استخدامها في بحوث التسويق وتطبيقها في هذا المجال للحصول على بيانات أو معلومات معينة يعتبر بمثابة ابتكار في هذا المجال"⁽²⁾.

وتستخدم طرق الإسقاط لجمع بيانات قد يصعب جمعها بالطرق العادية والتي تعتمد على طرح الأسئلة والحصول على إجابات مباشرة عنها. إن طرق الإسقاط تتغلغل داخل الشخص إلى ما وراء الإجابات المباشرة أو الظاهرة وذلك للتعرف على الشعور الحقيقي أو الاتجاه الحقيقي أو الدوافع الحقيقية. ففي كثير من المواقف البحثية يكون الأفراد غير مدركين لحقيقة شعورهم أو دوافعهم، أو أنهم يدركونها ولكنهم لا يريدون الكشف عنها. بالتالي تستخدم طرق الإسقاط لإظهار الشعور الحقيقي أو الدوافع أو الاتجاهات الحقيقية لهم، حيث يتعرض مثل هؤلاء الأفراد لموقف غير واضح ويطلب الاستجابة له. ويفترض من الناحية النظرية، أن الأفراد سوف يسقطون شعورهم وأحاسيسهم على المثير غير المهيكل، وبالتالي يكشفون عن شعورهم الداخلي أو غير الظاهر. وتفيد طريقة جمع المعلومات هذه خصوصاً في حالة بحث المؤسسة عن فرص تسويقية جديدة بمحاولة تلبيتها حاجات غير معلن عنها لدى المستهلكين، إذ يحدد كوتلر مجموعة من الحاجات لدى المستهلكين والتي تمثل في مجملها فرصاً تسويقية

(1) نعيم حافظ، ابو جمعة، التسويق الابتكاري، المنظمة العربية للتنمية، مصر، 2003، ص264.

(2) نفس المرجع، ص269.

إذا ما استغلت وترجمت إلى منتجات ملبية لهذه الحاجات أو التوقعات. واكتشاف هذه الحاجات يعد ابتكار في حد ذاته وهذه الحاجات هي:

- **"الحاجات المعبر عنها:** وهي التي يعبر عنها المستهلك بكل صراحة.

- **الحاجة الحقيقية:** هو شعور بالنقص لدى المستهلك ولكنه لا يريد أن يعبر عن ذلك.

- **الحاجة المستبعدة:** هي الحاجات التي لا يفكر فيها المستهلك أصلا.

- **الحاجة الخيالية:** هي التي يحلم بها المستهلك.

- **الحاجة العميقة:** هي شعور بالنقص لدى المستهلك لا يعرف مصدره، ينتج عن حاجة داخلية سرية، تحتاج إلى تحفيز للكشف عنها.⁽¹⁾

و باختلاف هذه التصنيفات للحاجات تظهر أهمية ابتكار طرق حديثة تتلاءم وخصائص الأنواع المعقدة منها، ويلعب الإسقاط دورا هاما في رصد المعلومات التي تتلاءم وهذه الحاجات التي تعتبر في ذاتها مواقف مختلفة تحتاج إلى بحث ودراسة.

وللإسقاط عدة طرق تستخدم في جمع البيانات وهي:

• **"علاقة الكلمات:** حيث يقوم المقابل فيها بنطق كلمة، ويذكر من يتم مقابلتهم أول شيء يخطر على بالهم. ولا يترك وقت طويل بين الكلمة والأخرى لمن تتم مقابلتهم للتفكير، حتى لا يستخدم الشخص ميكانيزم الدفاع، وإذا لم ينجح المستجيب في الإجابة في ثلاث ثوان، فإنه يفترض للكلمة اندماج عاطفي.⁽²⁾

• **رسومات المستهلك:** حيث يطلب من الأفراد أن يرسموا ما يشعرون به نحو شيء معين أو الكيفية التي يدركون بها هذا الشيء. فقد تكشف هذه الرسومات عن دوافعهم أو إدراكهم أو ميولهم.

• **اختبارات الكارتون:** هي تلك الاختبارات التي يقوم فيها المستقصى منهم بملء الفراغ المتاح لشخص معين في حوار مع شخص آخر.

(1) Philip Kotler et autre? Op cit,P15.

(2) نعيم حافظ ابو جمعة، مرجع سابق، ص 270

• **فرز الصور:** حيث يطلب من الأفراد أن يفرزوا صوراً تمثل أنماطاً مختلفة من البشر، ويقومون بتحديد الصور التي يشعرون بأن أصحابها قد يستخدمون المنتج أو الخدمة موضع الدراسة.

• **إكمال الجمل والقصص:** " عند استخدام هذا الأسلوب يتم تزويد المستقصى منهم بمجموعة من الجمل أو القصص غير الكاملة، ويطلب منه أن يكملها بكلماته هو، ويكمن الهدف من هذه الطريقة أن يقوم الشخص الذي يتم مقابلته بإسقاط نفسه على الشخص الخيالي... ويعتقد بعض الباحثين أن هذه الطريقة تعد أكثر طرق الإسقاط فائدة، ويمكن الاعتماد عليها أكثر من الطرق الأخرى"⁽¹⁾

• **رواية القصص:** يقوم المستقصى منهم برواية قصص لوصف خبراتهم أو تجربتهم فيما يتعلق بعلاقات تجارية معينة، مؤسسات معينة، سلع معينة أو موقف ما ذات الصلة بالبحث التسويقي للموقف المدروس.

• **أسلوب الشخص الثالث:** يطلب القائم بالبحث من المستقصى منهم أن يجيبوا عن الأسئلة كما يفكر شخص آخر غير موجود أثناء الاستقصاء مثل الجار، أو صديق أو احد الأقارب.

3.1 فحص محتويات قمامة المستهلكين: نظرا لإمكانية تحيز المستهلكين وعدم قبولهم الإجابة صراحة على الأسئلة المطروحة في قائمة الاستقصاء، مما ينعكس سلبا على القرارات التسويقية الخاصة بالموقف المدروس، ابتكرت هذه الطريقة والمتمثلة في فحص في أوعية قمامة المستهلكين، وذلك لان غالبية المنتجات معبئة، فتفحص الأوعية كل فترة زمنية ليتمكن الباحث من الوصول إلى بيانات عن المنتجات التي يستخدمها المستهلكين، فتضمن هذه الطريقة التوصل إلى بيانات حقيقية وصحيحة عن المنتجات التي يستهلكها الأشخاص المعنيين بالبحث ولكن يعاب عليه كونه عملية غير نظيفة ومن غير المقبول أن يقوم الباحث التسويقي بمثل هذا التصرف رغم فوائده، كما أن البحث في وعاء قمامة المستهلك دون استئذانه يعتبر مخالف لحق المستهلك في الحفاظ على خصوصيته، وبالتالي يمكن أن يقاضي المستهلك باحث التسويق عن ذلك.

(1) نفس المرجع، ص 271.

2. الابتكار في دراسة أنماط وسلوك المتسوقين:

يعرف سلوك المتسوق بأنه هو مجموعة من الأعمال والأفعال والتصرفات التي يقوم بها والنمط الذي يتبعه في سلوكه للبحث أو الشراء أو الاستهلاك أو الاستخدام أو التقييم للمنتجات والخدمات التي تشبع حاجاته ورغباته.

ومن ثم فإن دراسة السلوك والقيام بالبحوث والدراسات اللازمة في هذا المجال، صار له أهمية بالغة في وضع الاستراتيجيات التسويقية، من خلال تفهم ومعرفة العوامل الدافعة إلى السلوك الاستهلاكي والمؤثرة على استجابة ومراحل وقرارات الشراء هؤلاء المتسوقين من خلال عدة طرق أهمها الاستقصاء، ولكن قد لا يستطيع الباحث الوصول إلى التفاصيل التي يريدها في بعض الأحيان لذلك فقد تم ابتكار بعض الطرق لجمع البيانات عن سلوك المتسوقين داخل المتجر.

• **الطريقة الأولى:** تعتمد على إعداد رسومات تسجل خطوات قدمي المتسوق وهو يتجول في المتجر. وعادة ما يستخدم الباحث خريطة للممرات داخل المتجر، ويقوم بتتبع خطوات المتسوق باستخدام قلم، وعند الحصول على هذه الخطوات لعينة من المتسوقين يمكن تحديد أفضل الأماكن لوضع الأصناف التي تشتري بشكل عاطفي، ويمكن لإدارة المتجر أن تغير التخطيط الداخلي له من وقت لآخر ويرصد كيف يعدل المتسوقون من سلوكهم في عملية الشراء. وتهدف المتاجر إلى تعرض المتسوقين لأكثر عدد ممكن من المنتجات خلال وجودهم بالمتجر فهذه الطريقة تساعد كثيرا في دراسة فن العرض من خلال هندسة الرؤيا، إذ تسمح المعلومات المجمعة بهذه الطريقة من تحديد الأمثل لعرض السلع في المتاجر والمساحات الكبرى: حيث تسمح ب:

- اختيار المكان المناسب لعرض لسلعة حتى تكون جاذبة للمتسوق.
- تغيير التخطيط الداخلي للمتجر وتصميم الممرات والتسهيلات المطلوب توافرها داخل المتجر.
- أهمية المساحة التي يجب أن تستغل لعرض السلع لكي تكون ضمن مجال رؤية المتسوقين.
- طرق ترتيب ووضع السلع في الرفوف.
- عتاد العرض المستعمل (الرفوف، الصناديق، طبق التحميل، الأرض...)
- الوسائل المعتمدة للإشهار في أماكن البيع (اللاصقات، الأشرطة، الأنوار والأشعة العاكسة....) ⁽¹⁾

(1) Philip Kotler et autre? Op cit,P450

الطريقة الثانية: تعتمد على ملاحظة سلوك المتسوق داخل المتجر إما بواسطة شخص أو كاميرات توضع في عدة نقاط داخل المتجر، وتقوم بذلك عادة شركات بحوث متخصصة، تتميز هذه الطريقة بالدقة العالية للبيانات التي يتم جمعها، فالمسوقون يتصرفون بشكل طبيعي لعدم معرفتهم أنهم تحت الملاحظة وبالتالي تكون البيانات هي تصوير حقيقي لما يحدث بالفعل، ومن خلال تحليل هذه البيانات قد يتم الوصول إلى نتائج غير متوقعة أو خلاف ما هو معروف بشأن سلوك المتسوقين داخل المتاجر. ولكن هناك اختلافات حول مشروعية هذه الطريقة وفيما إذا كانت تراعي الاعتبارات الأخلاقية حيث يتم ملاحظة العميل وتحركاته وسلوكه دون علمه

3. الابتكار في تحديد بعدية سلوك المستهلك:

"هناك أوجه كثيرة لسلوك المستهلك المتعلق بالمنتجات أو الماركات والمتاجر، وخلافه منذ مواجهته لمشكلة معينة، وحتى قيامه بشراء واستخدام المنتج، وما يلي ذلك من شعور ما بعد الشراء من رضاه أو عدم رضاه."⁽¹⁾

وقد اهتم بعض الباحثين بدراسة بعدية بعض أوجه هذا السلوك، وذلك لتحديد ما إذا كانت تتضمن بعدا واحدا أو تتضمن بعدين أو أكثر، ومن أمثلة هذه الأوجه استبعاد أو الإبقاء على ماركات معينة كخطوة في تقييم بدائل الشراء، وقرار الشراء وعدم الشراء، والشعور بالرضاء أو عدم الرضاء. ويقصد ببعدية السلوك في هذه الحالات، ما إذا كانت المتغيرات التي ترتبط بسلوك معين هي نفسها المتغيرات التي ترتبط بسلوك عكسي له.

ولتجنب تناقض إجابات المستقصى منه عن قرارين متعاكسين، فكر الباحثين في استخدام طريقة مبتكرة، من خلال استعمال عينتين متطابقتين من المستهلكين، إذ تخصص المجموعة الأولى للإجابة عن القرار الأول (كالشراء مثلا)، والمجموعة الثانية للإجابة عن القرار الثاني العكسي للقرار الأول (عدم الشراء)، ليتم ضم البيانات المجمع من المجموعتين مع بعضها البعض، وتحليلها على أساس أنها عينة واحدة، وتوصل الباحثين إلى نتيجة مفادها أن الأسباب التي قد تؤدي إلى اتخاذ القرار الأول ليس غيابها بالضرورة يؤدي إلى اتخاذ القرار الثاني، و"عليه فالاهتمام بمعالجة أسباب التي تؤدي عدم الشراء فقط، لا تعني بالضرورة قيام المستهلك بالشراء" فوجود مجموعة من المتغيرات الايجابية في منتج ما يعتبر ضروريا، ولكنه غير كاف في جميع الأحوال لجلب المستهلك لشراء المنتج، وعلى هذا الأساس استعملت هذه الطريقة في العديد من بحوث التسويق لتحديد ما إذا كان سلوكا معينا للمستهلكين

(1) نعيم حافظ ابو جمعة، مرجع سابق، ص 270

يتكون من بعد رئيسي واحد أو من بعدين أو أكثر. وتحديد بعدية سلوك المستهلكين بطريقة صحيحة يؤثر مباشرة على سلامة القرارات التسويقية المتخذة بهذا الشأن.

4. الابتكار في تحديد العوامل المؤثرة على الإدراك:

يعرف الإدراك بأنه العملية التي يقوم من خلالها الفرد باختيار، تنظيم وتفسير المعلومات لتشكيل صورة ذات معنى للعالم من حوله. شخصان يكون لديهما نفس الدوافع وفي نفس الموقف قد يتصرفان بطريقة مختلفة تماما، السبب هو أن كل منهما يدرك الموقف بطريقة مختلفة وهو احد العوامل السيكلوجية المهمة المؤثرة في سلوك المستهلك. تتميز البحوث التي تحدد العوامل المؤثرة على الإدراك بالصعوبة، وعلى هذا الأساس اجتهد الباحثين في ابتكار طرقا تتجاوز هذه الصعوبات وتحدد العوامل المؤثرة على الإدراك وأخذها بعين الاعتبار في تصميم المزيج التسويقي.

وفي هذا الإطار تم إجراء دراستين باستخدام طريقة بحثية مبتكرة في كل منهما، وذلك للوصول إلى تحديد اثر متغير معين على الإدراك، تناولت الأولى متغيرا عضويا، بينما ركزت الثانية على العامل الاقتصادي، أو مستوى دخل ومعيشة الأشخاص " وأقيمت الدراسات والتجارب المختلفة التي تحدد أهمية العوامل العضوية والاقتصادية ومدى تأثيرها على الإدراك، وتحديد عناصر المزيج التسويقي المتوافقة مع هذه المعلومات خصوصا في تحديد مضمون الرسائل الإعلانية وأوقاتها المناسبة.

خاتمة:

قد يواجه القائم بالبحث التسويقي عدة مشكلات أثناء مراحل انجازه للبحث بسبب صعوبة بعض المواقف وحساسية طبيعة المعلومات التي تحتاجها المؤسسة في صياغة قراراتها التسويقية، فالمعلومات العامة التي تجمع بالطرق الاعتيادية تكون سهلة المنال ومتاحة للمؤسسة ولجميع منافسيها، والاعتماد عليها فقط لا يتيح للمؤسسة أي أفضلية في استغلال الفرص أو أولوية في تجنب التهديدات والتغلب على العوائق، ضف إلى ذلك السطحية وعدم التعمق في والتغلغل في بواطن المستهلكين المرتقبين وتحديد حاجاتهم الخاصة، والبحث في إمكانيات تلبيتها من خلال تصميم أمزجة تسويقية تتميز بالقبول، مما يتيح للمؤسسة فرصة اكتساح اكبر قدر من المساحة السوقية وتحقيق الأرباح، وحتى الوصول إلى ريادة السوق. وعلى هذا الأساس تتجلى ضرورة ابتكار أساليب مختلفة وحديثة في بحوث التسويق تسمح بجلب معلومات دقيقة ومفيدة، ومتميزة، تبنى عليها مختلف القرارات التسويقية، التي تتسم

في هذه الحالة بالدقة والتميز ومصيرها النجاح. وعلية من خلال عرض موضوع مجال التفكير الابتكاري في بحوث التسويق، فإننا توصلنا إلى النتائج التالية:

• تعمل بحوث التسويق على تأمين المعلومات المناسبة للمؤسسة، والتي على أساسها يتم اتخاذ القرار والاختيار بين البدائل المتاحة، وعلى هذا الأساس تتجلى بوضوح الأهمية البالغة لهذه البحوث باعتبار أن المعلومة تعبر مورد استراتيجي مهم لمؤسسة وأغلي أصولها.

• تتميز البيئة التسويقية الحالية بالتعقيد وسرعة التغيير ومن ثم تتعقد المواقف والظروف المحيطة بها، وتتوسع وتتعدد المشكلات الناتجة عنها، وعلى هذا الأساس قد تعجز بحوث التسويق بخطواتها الاعتيادية وأساليبها الروتينية عن إمكانية دراسة هذه المواقف والمشاكل والمتغيرات، فلا بد من إيجاد أفكار ابتكاريه خلاقة تحد من هذا العجز، وبذلك يمتد التفكير الابتكاري في مجال التسويق ليشمل الابتكار في بحوث التسويق.

• يتعلق الابتكار في بحوث التسويق بإيجاد طرق وأساليب متميزة أصلية، حديثة في جمع البيانات والمعلومات والتي تتناسب وطبيعة خصائص الموقف المدروس، كذلك الابتكار في دراسة سلوك المتسوقين داخل المتاجر، كما يشمل تحديد بعدية سلوك تحديد، ودراسة العوامل المؤثرة على الإدراك في سلوك المستهلك.

التوصيات:

• ضرورة اعتماد المؤسسة على بحوث التسويق في دراسة المواقف ومعالجة المشكلات التسويقية، وعدم التسرع في إيجاد تفسيرات وحلول لهذه المواقف عن طريق الأفكار والمقترحات غير المدروسة، بحجة عدم وجود ميزانية كافية، لأن الخسائر الناجمة عن اتخاذ قرارات بمعلومات متقدمة أو غير مدروسة، تفوق بكثير المرات التكاليف المرتفعة لهذه البحوث.

• ضرورة استفادة هذه الجهات من التجارب والدراسات الخاصة بالابتكار في بحوث التسويق، ومحاولة محاكاتها في البحوث التي تجربها، لتتمكن عن طريق الخبرة من خلق السبق في هذا المجال بإيجاد أفكار مبتكرة خلاقة. ضرورة حضور ومشاركة القائمين ببحوث التسويق في المنتقيات والندوات وجلسات الحوار الخاصة بموضوع هذه البحوث والاطلاع على آخر مستجدات الابتكار فيها، خصوصا مع توفر وإتاحة الانترنت وما توفره من مزايا انخفاض تكلفة الحصول على المعلومات منها.

سياسات التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي

/ جنان احمد.

استاذ مساعد قسم - 1 -

جامعة امدمد بوقرة يومرداس.

الملخص:

كانت ومازالت التنمية الاقتصادية محور اهتمام الكثير من الدراسات في الاقتصاد الإسلامي، وفي حين أبرزت هذه الدراسات الطبيعة الشاملة لمفهوم التنمية من منظوره الإسلامي، اقترحت إحداث تغيير في سياسات التنمية الاقتصادية من هذا المنظور، وقد جاء هذا البحث لتوضيح الأهداف العامة للسياسة التنموية في الاقتصاد الإسلامي إذ تشمل تنمية الموارد البشرية والتوسع في الإنتاج النافع وتحسين نوعية الحياة وإقامة التنمية المتوازنة وغيرها. ويرتبط نجاح هذه السياسات وبلوغ أهدافها بمدى تمسكها بالتشريع الإسلامي وقيامها على أساس الدين الإسلامي الحنيف، كما أن نجاحها كفيل بتحقيق التنمية الاقتصادية للدول الإسلامية وتخلصها من قيود التبعية، وعليه فالبحث في سياسات التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي ضرورة يملها الواقع الاقتصادي الذي تعيشه هذه الدول.

مقدمة:

تتولى سياسة التنمية الاقتصادية التي تتبناها الدولة تحريك عملية التنمية الاقتصادية وتوجيهها في المجتمع وتطلق السياسة الاقتصادية في أي مجتمع من مجموعة من المعايير الاقتصادية والأخلاقية والسياسية والتشريعية وتختلف من مجتمع لآخر، ومن ظرف أو مرحلة لأخرى، ومن مذهب إلى مذهب آخر.

وفي الفكر الاقتصادي الإسلامي تتحدد بمجموعة من المعايير المتنوعة التي تجعلها نمطا متميزا عن أي سياسة اقتصادية أخرى، بحيث تتولد عنها تنمية اقتصادية ذات طبيعة أخرى.

ولمناقشة هذا الموضوع نطرح الإشكالية التالية:

ما هي سياسات التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي، وما مدى فعاليتها تطبيقها؟

وبناء على ما سبق تم تقسيم هذا البحث إلى المحورين التاليين:

- الإطار النظري للتنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي.

- سياسات التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي.

الإطار النظري للتنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي:

إذا كان مفهوم التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي عبارة عن عملية مستمرة تتضمن تغييرات هيكلية تؤدي إلى تحسين في أداء الاقتصاد حاليا وفي المستقبل، يقاس بصورة دخل فردي حقيقي وتمتد لفترة طويلة من الزمن فإن مفهومها في الفكر الإسلامي مفهوم شامل متكامل يهدف إلى تحسين حياة الإنسان على هذه الأرض من مختلف النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وفق شرائع الله المقررة.

وللتوضيح أكثر سنناقش هذا الجزء من خلال التعرض إلى مفهومها، أهدافها وخصائصها.

1. مفهوم التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي:

التنمية الاقتصادية مصطلح حديث لم يعرفه الفكر الإسلامي، غير أنه تضمن من المصطلحات ما يحوي مضمون التنمية الاقتصادية، وكان أقرب تعبيراً عن التنمية الاقتصادية بمضمونها الشامل ومن هذه المصطلحات العمارة والتمكين⁽¹⁾

فالعمارة في الفكر الاقتصادي الإسلامي تعني تحقيق النهوض في جميع جوانب وقطاعات الحياة بما فيها الجوانب الاقتصادية والمادية⁽²⁾.

⁽¹⁾ أحمد علي الحواري، السياسة المالية في اليمن ومدى مطابقتها للسياسة المالية في الإسلام، رسالة ماجستير

جامعة القاهرة، 1992، ص: 60.

⁽²⁾ وليد خالد الشايجي، المدخل إلى المالية العامة الإسلامية، دارالنفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص: 763

وقد استمد هذا المصطلح من قوله تعالى في سورة هود الآية (61) ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾، ولقد قال بعض أهل التفسير في معنى هذه الآية أن الله سبحانه وتعالى يأمر عباده بالقيام بعمارة الأرض واستغلالها بمختلف الأنشطة كالزراعة والفلاحة والبناء وحضر الأنهار، وبأن يقيموا فيها ويبنوا فيها المساكن وكل ما يلزم من مرافق لشؤون حياتهم⁽¹⁾ واستغلال الأرض إما أن يكون بطريقة مباشرة من خيراتها، أو بطريقة غير مباشرة بتصنيع منتجاتها لتكون نافعة أو أكثر نفعاً.

ولقد ورد لفظ العمارة بهذا المعنى في العديد من كتب الفكر الإسلامي، من ذلك قول الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه "من كانت له أرض ثم تركها ثلاث سنين فلم يعمرها فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها"⁽²⁾.

وقول الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه "وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرج البلاد واهلك العباد"⁽³⁾.

والهدف من ذلك هو تعمير الأرض والبلاد عن طريق استغلال جميع الأراضي المستغلة والغير المستغلة مما يزيد معه الإنتاج وبالتالي تزداد معه الدخول وهذا من صميم التنمية الاقتصادية.

وبناء على هذا تعرف التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي بأنها: عبارة عن نشاط موجه إلى تحقيق الحد الأقصى من الرفاه الإنساني في كل مظاهره المباحة وإلى بناء قوة الأمة في المجالات المطلوبة شرعاً لكي تقوم بدورها في العالم⁽⁴⁾.

وعليه يمكن القول أن التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي ليست مجرد العمل على زيادة الإنتاج وتحقيق الرفاه المادي وإنما هي إعادة بناء اجتماعية اقتصادية شاملة، على هدي نموذج مختلف كل الاختلاف، له فروضه الخاصة، يستلزم مشاركة الفرد والدولة معا لدفع عجلة التنمية الاقتصادية.

(1) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الفكر، بيروت، ج 9، ص: 56

(2) أبو يوسف يعقوب، كتاب الخراج، دار المعرفة، بيروت، بدون سنة نشر، ص: 61

(3) الشريف الرضي، نهج البلاغة، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، 1987، ص: 107

(4) خورشيد أحمد، التنمية الاقتصادية في إطار إسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، عدد 2، 1985، ص: 57

2- أهداف التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي:

من خلال المفهوم السابق للتنمية الاقتصادية، يمكن استخلاص مجموعة من الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها من المنظور الإسلامي وهي:

2- 1- إعداد الإنسان الصالح وبناء المجتمع السليم⁽¹⁾: إذ يعتبر الهدف الأول للتنمية حيث يتم من خلاله غرس معاني العقيدة الإسلامية في النفس الإنسانية والتي تقود المسلم إلى العمل الصالح وعمارة الأرض وفق المنهج الإلهي، ويهتم الإسلام كذلك بغرس الأخلاق الصالحة في نفس المسلم، وأدائه للشعائر الدينية من صلاة وزكاة وصوم، ومعاني المحبة والمودة والتكافل، وكذلك إعطاء الفرد المسلم الحرية في إبداء الرأي والمشاركة في اتخاذ القرار بالإضافة إلى وضع البرامج التعليمية والتدريبية لإكساب الفرد المسلم المهارات اللازمة للعملية الإنتاجية للحصول على أقصى مشاركة ممكنة من قبل الفرد في سبيل تحقيق عملية التنمية وعمارة الأرض وفق المنهج الإسلامي.

واهتمام الإسلام بجميع جوانب الحياة الإنسانية سواء منها الجوانب المادية كبنائه الجسمي وتكوينه العقلي، أو جوانبه غير المادية كالجوانب الاجتماعية.

وهذا الاهتمام لم يقتصر على الفرد المسلم فقط بل تعداه إلى بناء المجتمع السليم بما حث عليه من الروابط والعلاقات التي يجب أن تكون موجودة بين أفرادها.

كما قال الرسول ﷺ: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى".

ولأهمية هذا الأمر في إنجاح عملية التنمية فقد اهتم الإسلام به واعتبره من أهم أهداف التنمية الاقتصادية، وحث أتباعه على العمل على توفير مستوى الحياة الكريمة لجميع الأفراد، لأن كثير من الشعائر والعبادات قد لا يوصل إليها إلا عند تحقيق هذا المستوى من الحياة بتوفير مثلاً العناية الصحية والخدمة التعليمية مع الضمان الاجتماعي للأفراد، لأن الفرد الذي لا يستطيع المحافظة على عقيدته بالتعليم أو بالمحافظة على نفسه بالرعاية الصحية أو على أسرته ومستقبله بالضمان الاجتماعي كيف يستطيع أن يتفرغ لأداء عبادته وطلب

⁽¹⁾ أحمد خورشيد، مرجع ذكر أعلاه، ص: 412

العمل وهو سيصرف معظم وقته في طلب هذه الحاجات والتي قد لا يستطيع لوحده توفيرها إن لم يتلق المساعدة من الآخرين أو الدولة.

ويتوقف تحقيق هذا الهدف على توفير بعض الأمور وهي⁽¹⁾:

أ. توفير فرص العمل المتناسبة لكل القادرين عليه، مع العمل على رفع طاقتهم الإنتاجية وتحسين كفاءتهم عن طريق تقديم برامج التعليم والتدريب الممكنة.

ب. توفير نظام الضمان الاجتماعي الذي يتم من خلاله تلبية الحاجات الأساسية للذين لا يقدرون على الكسب، ولكل من يستحق المعونة والمساعدة في المجتمع، وتحتل فريضة الزكاة مكانة الصدارة في هذا النظام.

ج. التوزيع العادل للدخول والثروات بحيث تعمل الدولة على تقليل التفاوت في الدخل بين أفراد المجتمع.

2-2 - بناء القوة الاقتصادية بما يحقق كفاية الأمة في كافة مجالات الإنتاج المختلفة⁽²⁾:

يتم تحقيق هذا الهدف عن طريق توظيف، جميع الموارد والطاقات الاقتصادية إلى حدها الأقصى، وسد جميع ثغرات الإنتاج، وتلبية الحاجات الحقيقية للدولة من مختلف السلع والخدمات المطلوبة، وهو ما يطلق عليه في الفكر الوضعي التشغيل التام لعوامل الإنتاج.

ويشمل تحقيق هذا الهدف إجراء البحوث والتجارب لاكتشاف المزيد من الموارد الطبيعية ولتحسين وتطوير طرف ووسائل الإنتاج لتوفير المزيد من المنتجات المطلوبة.

وللوصول إلى التشغيل التام لا بد أن يساهم الجميع في عملية التنمية كل في المجال الذي يكون فيه أنفع حتى ولو تدخلت الدولة لإجباره على العمل عند الحاجة والضرورة.

لذا فإن الدولة الإسلامية يجب أن تجعل من أولويات برامج التنمية الاقتصادية بناء القوة الاقتصادية المناسبة والمحقة لها الكفاية في مختلف المجالات الإنتاجية حتى تتمكن من الاعتماد على نفسها ولا ترضخ لأي ضغوط خارجية.

⁽¹⁾ وليد خالد الشايحي، مرجع سابق، ص: 414

⁽²⁾ وليد خالد الشايحي، مرجع سابق، ص: 414

2- 3- تحقيق الحياة الكريمة لكل إنسان في المجتمع:

الواقع أن تحقيق هذا الأمر لن يتم إلا إذا ظل هذا هدفا مستمرا في حقل التنمية الاقتصادية، لأن هذه الأخيرة تؤمن الموارد والإمكانيات لتأمين الحياة الكريمة لكل إنسان.

لذا يجب أن تشغل السياسة الاقتصادية في الفكر الإسلامي بدراسة ظروف وأموال كل قطاع من قطاعات المجتمع للوصول إلى أمثل الوسائل والطرق لتأمين ظروف الحياة الكريمة له مثل قطاع الفلاحين والعمال الدائمين والعمال الموسمين وأصحاب الحرف وغيرهم⁽¹⁾.

2- 4- العمل على تأمين فرص العمل للقادرين عليه:

تهدف عملية التنمية الاقتصادية في المجتمع الإسلامي إلى تحقيق العمالة الكاملة، أي تأمين فرص العمل لكل القادرين عليه كما يظهر من النصوص الشرعية التي توجب العمل، ومما تهدف إليه التنمية الاقتصادية في الإسلام رفع إنتاجية العمل وتحسين كفاءة العمال وقدراتهم في مجال الإنتاج عن طريق التعليم والتدريب واستخدام كل الوسائل الممكنة التي تنتج إنتاجا أكبر وأفضل، ومن هنا ستسعى السياسة الاقتصادية للقضاء على البطالة المقنعة⁽²⁾.

2- 5- الحرص على تحقيق التوزيع العادل للدخول والثروات⁽³⁾:

من المميزات الأساسية للنظام الاقتصادي الإسلامي حرصه البالغ على التوزيع العادل للدخول والثروات في المجتمع، وقد وضع العديد من القواعد التي تحقق عدالة التوزيع وتعمل على تقسيم الثروة، إلى جانب حثه على زيادة الإنتاج وتأمين السلع والخدمات التي تحتاجها الدولة، ومن هذه القواعد الميراث، والزكاة، واستخدام الموارد العامة، والحث على الإنفاق، وتقديم الصدقات، والوصايا والأوقاف وغيرها.

وقد اهتم النظام الاقتصادي الإسلامي بتحقيق التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع الإسلامي من خلال بيان مصارف الزكاة والضيء، وكما اهتم عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن قسمة الأرض المفتوحة عنوة على الفاتحين وجعلها وقفا على جماعة المسلمين وفرض عليها الخراج.

(1) عبد السلام العبادي، ندوة التنمية من منظور إسلامي، عمان، 1991، ص: 684.

(2) عبد السلام العبادي، ندوة التنمية من منظور إسلامي، عمان، 1991، ص: 684.

(3) عبد السلام العبادي، ندوة التنمية من منظور إسلامي، عمان، 1991، ص: 684.

وواضح أن أهداف التنمية في الإسلام متنوعة ومتعددة تؤكد شمولية مفهوم التنمية الاقتصادية في النظام المالي الإسلامي وتميزه عن المفهوم الوضعي لها.

فقضية التنمية في هذا النظام ليست مجرد تحقيق زيادة في الإنتاج إنما تشمل الإنسان بكل جوانبه والمجتمع بكل أبعاده، وتحرص على التوزيع العادل للثروة والدخل، وتهتم بتحقيق الحياة الكريمة لكل إنسان في المجتمع.

3- خصائص التنمية في الفكر الاقتصادي الإسلامي:

تتميز التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي بمجموعة من الخصائص نذكر أهمها فيما يلي⁽¹⁾:

● خاصية الشمولية:

تتميز التنمية في الاقتصاد الإسلامي بأنها شاملة حيث لا تهتم بزيادة الإنتاج فحسب، ولا تركز على الرفاه المادي دون غيره من مكونات الحياة الإنسانية، إنما تهتم أيضا بالجوانب الروحية والعقلية والأخلاقية والاجتماعية بقدر متوازن يحقق الحياة الكريمة والطيبة للإنسان.

● خاصية الإنسانية:

تتميز كذلك بأنها تنمية إنسانية، بمعنى أنها تجعل الإنسان محور اهتمامها وأساس خططها، لذا كانت الحضارة الإسلامية التي صنعتها هذه التنمية هي حضارة الإنسان بكل مقوماته، وليست حضارة الأشياء والأموال فهي وسائل فقط لتحقيق سعادة ورفاهية الإنسان.

● خاصية التوازن:

تمتاز كذلك بأنها تنمية متوازنة، فهي توازن بين الجوانب المادية والروحية من الحياة الإنسانية، كما توازن بين المصالح الفردية والمصالح العامة، وهي توازن في الاهتمام بقطاعات المجتمع وفئاته المتعددة، وتوازن في منهجها بين المبادرة الفردية ودور الدولة.

● خاصية المرونة:

تظهر خاصية المرونة من خلال تحديد وإقرار المبادئ والقواعد الأساسية للتنمية وتركها الخطط التفصيلية والإجراءات العملية اللازمة لتحقيق التنمية للأمة والمؤسسة الحاكمة فيها

⁽¹⁾ عبد السلام العبادي، مرجع ذكر أعلاه، ص: 704.

لتبدع فيها قدر ما تستطيع، فترتب إجراءات الاستثمار، وتقرر أنواع المشاريع على ضوء الواقع ونمو المجتمعات وتطورها، وتحقيق الحاجات والمنافع في ظل القواعد والمبادئ المقررة.

● خاصية التميز:

التمتية في الفكر الإسلامي متميزة في أهدافها ووسائلها وحركاتها ومتطلباتها ومنهجها في تحريك الفعاليات الاقتصادية ودور الدولة في تحقيقها هذا بالإضافة إلى اعتمادها على الاكتفاء الذاتي وتحقيق استقلالها الاقتصادي وقوتها الاقتصادية.

سياسات التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي:

يتطلب نجاح التنمية الاقتصادية توفر إستراتيجية واضحة للتنمية تهدف إلى تغيير الواقع الاقتصادي المتخلف والوصول إلى التقدم المنشود اعتماداً على إمكانيات المجتمع وموارده المختلفة، والاستفادة من الأساليب العلمية والتقنية الحديثة، وأن تقوم هذه السياسات على أساس الشمول والنظرة الطويلة الأجل، ووضوح وثبات السياسات التنموية، والتنسيق والتكامل بين تنمية مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية وأقاليم الدولة.

وتتمثل الجوانب المختلفة لسياسات التنمية في التشغيل وكفاءة العمل، تكوين رأس المال، التنمية القطاعية والإقليمية، تقدم الفن الإنتاجي، تنمية الموارد الطبيعية وغيرها⁽¹⁾ سنفصلها فيما يلي:

1- التشغيل وكفاءة العمل:

تعتمد التنمية الاقتصادية على المعرفة الفعالة والمهارات والكفاءات الفنية، وطاقه واجتهاد وإتقان قوة العمل، أكثر من اعتمادها على حجم ونوع رأس المال، والموارد الطبيعية، لذا فإن في زيادة التشغيل وكفاءة العمل بما فيها عمل الإدارة والأشراف زيادة لمعدلات التنمية الاقتصادية.

ويختلف مفهوم كفاءة العمل عن إنتاجية العمل، حيث تعني الإنتاجية نسبة الإنتاج للعامل معبر عنها بوحدات قياسية، فتزداد إنتاجية العامل بزيادة العوامل الأخرى للإنتاج، أما كفاءة

(1) محمد عبد المنعم عفر، التخطيط والتنمية في الإسلام، دار البيان العربي، جدة، 1985، ص: 142

العمل فتشير إلى خصائص العمل نفسه من مهارة وتدريب وعناية وتركيز، هذا وتهدف الدول إلى تنمية هذه الكفاءة والتغلب على معوقاتهما والعقبات التي تقف في سبيلها.

ولا تعد قوة العمل أو القوة البشرية وسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية، بل أن تنمية الإنسان هو الهدف من التنمية في المجتمعات الإسلامية، لذا فإن هذه التنمية تشمل كافة جوانب تنمية الإنسان نفسه إلى جانب التنمية الاقتصادية للجوانب المادية، والتي تقتصر عليها أكثر المجتمعات الأخرى، مع بعض العناية بتنمية الإنسان من خلال التعليم والصحة وغيرها، دون أن تكون تنمية الإنسان هي الهدف الأساسي للتنمية، لذا فإنها قد تتخذ بعض السياسات السكانية للحد من النمو السكاني أو تشجيعه لأسباب اقتصادية في المقام الأول، دون النظر إلى الواجب الأساسي للدولة في العناية بالإنسان والإفادة به في توفير مقومات التنمية.

وتهدف التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي في المقام الأول إلى تنمية الموارد البشرية من خلال تكوين الشخصية السوية والملتزمة بالطاعة، الخالية من العقد والأمراض النفسية والعصبية، والتدريب والتعليم على المهارات المختلفة المطلوبة لمختلف الأنشطة، ومن ثم تحقيق كفاءة العمل، وتشجيع البحث وطلب العمل، وفي سبيل ذلك فإن التنمية الاقتصادية تقوم على الاستثمار في الإنسان وتحقيق العمالة من خلال ترشيد قوة العمل المتاحة.

إذ يؤدي الاستثمار في الإنسان بجوانبه المختلفة إلى تحسين نوعية القوة العاملة ومن كفاءتها، وزيادة إمكانيات التقدم الفني، واستخدام وسائله في الإنتاج مما يؤدي إلى زيادة إنتاجية الموارد الاقتصادية المختلفة وزيادة الإنتاج وتحسين نوعيته.

ويحرص الاقتصاد الإسلامي في ظل إستراتيجيات التنمية على ترشيد قوة العمل وتوفير الحافز لها، وتأمين مشاركتها في الإنتاج واشتراكها في عوائده.

2- تكوين رأس المال:

يتحقق تكوين رأس المال في المجتمع الذي يدعم الطاقة الإنتاجية للاقتصاد من خلال زيادة رأس المال المجتمع بأشكاله المختلفة، وسبيل هذه الزيادة هو زيادة مدخرات المجتمع وتوجيهها نحو الاستثمار، هذا وللدخار مصادر مختلفة تتمثل في الادخار الخاص والادخار الحكومي والمدخرات الأجنبية أو التحويل الأجنبي، ونجد أن أسس دعم الطاقة الإنتاجية في المجتمع تتمثل في:

2- 1- الادخار والاستثمار الخاص :

يعمل النظام المالي الإسلامي على دعم المقدرة الاقتصادية للمجتمع والإفاءة من الموارد وحسن استغلالها على زيادة التكوين الرأسمالي بواسطة القطاع الخاص من خلال الأساليب التالية:

أ) ترشيد الإنفاق الاستهلاكي: ينظم الاستهلاك في ظل الاقتصاد الإسلامي وفقا لقواعد أهمها:

- الالتزام في الاستهلاك بدائرة المباح من الطيبات والنعم المختلفة دون الخبيث والرديء المحرم والتوسط في هذا الاستهلاك والحث على الاستثمار دعما للطاقة الإنتاجية للمجتمع وتوفيرا لمتطلبات التنمية وتحقيق المستوى المعيشي المناسب في الحاضر وفي المستقبل.

- ربط الاستهلاك بظروف المجتمع وإمكانياته الاقتصادية وتحديد أولوياته تبعا لهذه الظروف، مع التأكيد على توفير الاحتياجات الأساسية لكافة المواطنين، وترشيد استخدام الموارد المتاحة بما يحقق ذلك.

- الالتزام بالقواعد التشريعية في التحريم، وتحريم استهلاك السلع والخدمات الضارة بالمجتمع والفرد.

- الاعتماد في تنظيم الاستهلاك على كل من السلوك الرشيد للمستهلك بدوافع عقيدته وإيمانه والسلطة التنفيذية والرقابية للمجتمع.

ولقد وردت في القرآن آيات كثيرة تهدف إلى تحقيق رفاهية المجتمع ودعم قدرته الاقتصادية بصفة مستمرة وتدعو إلى التوسط في الإنفاق منها :

قوله تعالى في سورة الفرقان الآية 67 ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ .

وقوله تعالى في سورة الإسراء الآية 29 ﴿ وَلَا يَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ .

وقوله تعالى في سورة الأنعام الآية 141 ﴿ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ، يَوْمَ حَصَادِهِ، وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ .

فالإسلام في تنظيمه للاستهلاك يهدف أولاً إلى توفير الاحتياجات الأساسية للفرد والمجتمع، وهي السلع الضرورية التي يتم بها فقط الدين والحياة والنسل وأداء الوجبات وحماية المجتمع وتحقيق الأمن.

(ب) توجيه المدخرات نحو سبل الاستثمار التي تحقق بها مصلحة كل من الفرد والمجتمع:
وذلك من خلال إلغاء الاكتتاز والبخل، وفرض الزكاة على الأموال غير المستثمرة في أصول عينية ثابتة، وإلغاء الفائدة على رأس المال مما يؤدي إلى خفض تكاليف الاستثمار، واتجاه المدخرين إلى تمويل الإنتاج باعتباره السبيل المشروع للكسب وتقديم نظام المشاركة في الربح بدلا من الفائدة كفائدة لرأس المال، وتكييف نمط الاستثمار في المجتمع بما يؤدي إلى تناسب الهيكل السلعي للعرض مع الهيكل السلعي للطلب من خلال أولويات التنمية، وتوفير الضمانات الكافية للمستثمرين لمنع الإحباطات والحالات النفسية التي تؤثر على قراراتهم بالاستثمار، والحد من تقلبات الأسعار بمنع الاحتكار وتوفير المنافسة، فضلا عن دور الزكاة في تملك الفقراء لوسائل الإنتاج.

2- 2- الادخار والاستثمار الحكومي:

للدولة دورها في المجتمعات الإسلامية، فهي تقوم بمشروعات استثمارية هامة في مجال استغلال الثروات الطبيعية والمرافق وبعض الضروريات اللازمة للمجتمع في الظروف العادية، كما تقوم بما تتطلبه الظروف الأخرى كالكوارث والظروف الاقتصادية غير الملائمة والحروب وغيرها من دور مكثف للدولة في الحياة الاقتصادية، وما يتطلبه ذلك من تكوين رأسمالي يقوم على ادخار توفره الدولة، وتعد الميزانية العامة الدورية للدولة وسياسة الإنفاق العام من بين الأدوات المالية المناسبة التي تنتهجها الدولة للتأثير في الحياة الاقتصادية سواء في دعم النمو الاقتصادي أو التغلب على مشاكل التقلبات في مستويات النشاط الاقتصادي.

وتلجأ الدولة في ظل الأنظمة الوضعية الحالية لتغطية نفقاتها العامة إلى الاقتراض أو التضخم أو فرض الضرائب لتمويل نفقاتها المختلفة لتحقيق أهدافها إن لم تكن لديها الموارد الكافية والاحتياطات اللازمة.

وفي ظل النظام المالي الإسلامي يتوفر للدولة موارد مالية مختلفة تعمل من خلالها على تنمية الاقتصاد وتطويره وتحقيق الأهداف الأخرى للمجتمع وأفراده، وتتمثل هذه الموارد بصفة عامة في موارد المشروعات العامة للدولة في مجال استغلال الثروات الطبيعية والمرافق العامة وبعض

الضروريات، بالإضافة إلى موارد الزكاة والعشور والخراج والموارد الأخرى المتعددة كالجزية والفيء والغنائم والصدقات والتبرعات التي يقدمها الأفراد والمؤسسات لتحقيق منافع معينة أو خدمة مصالح المجتمع بصفة عامة، فضلا عما تحتاج إليه الدولة غير ذلك لتغطية وتأمين ما يلزم القيام به تجاه تحقيق مصالح المجتمع ورعاية أفرادها وتحقيق الأمن والرفاهية له، فتحصل عليه أما بتحصيل الزكاة لسنوات تالية مقدما، أو الاقتراض من الأغنياء أو المؤسسات المالية المصرفية وغير المصرفية بدون فائدة، وهو ما يمكن إتباعه لتمويل النفقات الطارئة للحكومة في حالات محدودة كالنفقات الحربية والاستهلاك الضروري.

أما النفقات الاستثمارية للدولة والتي تتطلبها ظروف الاقتصاد وتنمية وتحقيق التقدم والتطور اللازم، فإنه يمكن تمويلها على أساس المشاركة مع الأفراد والمؤسسات الخاصة في عائد الاستثمار من مشروعات التنمية المختلفة.

وبذا يتكامل كل من القطاع الخاص وقطاع الحكومة في القيام بالأعباء المختلفة والحفاظ على الحرية الفردية في إطارها الإسلامي وقيام الدولة بدورها المناط شرعا وبأساليب مقبولة إسلاميا.

أما من ناحية الضرائب فإنه في حالة عدم كفاية موارد الدولة من مصادرها المختلفة للقيام بكافة واجباتها، فإن للدولة في هذه الحالة فرض ضرائب عادلة تراعى فيها قواعد الشريعة الإسلامية في رعاية مصالح الناس وعدم التضيق عليهم وتوفير العدالة الكاملة في فرضها وجبايتها وصرفها، واللجوء للضرائب نادر الحدوث في المجتمعات الإسلامية لوجود الأساليب الأخرى المشروعة التي اختص بها الاقتصاد الإسلامي في تمويل وإدارة شؤون الاقتصاد.

2- 3- التمويل الخارجي:

يتم التمويل الخارجي لمشروعات التنمية الاقتصادية في الدول النامية عادة من قبل الدول الرأسمالية الغربية والمنظمات الدولية كالبنك الدولي للتعمير والتنمية، والمؤسسات المالية الدولية وبعض الدول النفطية حاليا، أما التمويل من الدول المختلفة للدول النامية فقد تقدمه الحكومات أو القطاع الخاص من مصارف أو مستثمرين وغيرهم.

ويقوم هذا التمويل عادة على أساس تقديم قروض نقدية بفوائد عالية أو منخفضة وعلى آجال قصيرة أو طويلة أو في صورة تسهيلات إئتمانية لتمويل شراء المعدات والآلات والسلع الأخرى والخبرات اللازمة للتنمية الاقتصادية.

أو قيام مشروعات مشتركة بين رأس المال والخبرات الأجنبية والسلطات المحلية أو القطاع الخاص المحلي، أو تقديم مساعدات ومنح وهبات عينية أو فنية أو نقدية مجانية.

والملاحظ أن أغلب هذه المساعدات والقروض تكون مقرونة بشروط سياسية أو اقتصادية أو عسكرية باستثناء القليل منها خاصة ذلك الذي تقدمه الدول النفطية وهو محدود نظرا للأعباء التي تقوم بها هذه الدول تجاه اقتصادها، وكونها دول نامية من جهة أخرى.

3- التنمية القطاعية والإقليمية:

يتوقف نجاح التنمية على توفر المقومات الأساسية للاقتصاد وهو ما يعرف برأس المال الاجتماعي شاملا النقل والمواصلات والتخزين وموارد الطاقة وغيرها من المرافق العامة التي تكون الهيكل الأساسي للاقتصاد، وتتهيئ الظروف الملائمة للاستثمار وقيام المشروعات المختلفة في كافة القطاعات الاقتصادية، كما أن توفر نظم التمويل والمؤسسات التمويلية والتجارية المناسبة يدعم مسار التنمية ويسير عمليات التدفق النقدي والتبادل في المجتمع.

ولابد للتنمية أن تحقق التطور الهيكلي للاقتصاد وتحقق التوازن والتوافق بين قطاعاته المختلفة واتجاهات تنميتها، حتى لا يحدث اختلال هيكلي في الاقتصاد أو اختناقات في بعض القطاعات تؤثر بالتالي على نمو غيرها من القطاعات ويعد التوافق والتناسق بين القطاعات على أساس تكاملها عامل هام في تحقيق إطار سليم للهيكل الاقتصادي ودعم تطويره وتنميته أيا كانت نظرية التنمية الجاري إتباعها النمو المتوازن أو النمو غير المتوازن.

فمن المعلوم أن للقطاعات الاقتصادية المختلفة تأثير متبادل على بعضها البعض فتنمية الزراعة مثلا وتحقيق كفاءة الإنتاج الزراعي من شأنه أن يزيد من العوائد الاقتصادية، وبالتالي يزيد الدخل الوطني ويتيح فرصة أكبر لرفع مستوى المعيشة.

كما أن تحقيق هذه الكفاءة يؤدي إلى تحقيق خفض التكاليف الإنتاجية وما يعنيه من توفر مقدرة أكبر على المنافسة الخارجية وتحقيق الكثير من السياسات والبرامج الإنمائية، ولا يقتصر الأمر على ذلك، بل أن تنمية الزراعة مطلوبة أيضا لما تستلزمه تنمية اقتصاد المجتمع من زيادة الإنتاج الزراعي بمعدلات كبيرة لمقابلة الطلب المتزايد على الغذاء والمواد الخام المصاحب للتحضر والتصنيع، بالإضافة إلى أن تنمية القطاع الزراعي عامل هام في تنمية القطاعات الأخرى لكونه يمثل السوق الطبيعي لامتناس جانب كبير من السلع التي ينتجها قطاع الصناعة في مجال التقدم الفني للوسائل المختلفة.

وهذا يعني أن افتقاد التناسق بين القطاعات المختلفة في نموها وتنميتها يعيق من مسار التنمية ويحدث مشاكل كثيرة للاقتصاد.

ولا يقتصر الأمر على ذلك إذ أن اقتصار التنمية على المستوى الوطني وعلى أساس من المركزية باعتبار أن السلطات المركزية أكثر قدرة على إدارة النشاط الاقتصادي والتنسيق بين حاجات المجتمع، قد يؤدي نظرا لتباين ظروف الأقاليم واحتياجاتها إلى اختلاف معدلات النمو بين الأقاليم المختلفة للدولة، وظهور مشكلة الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بين هذه الأقاليم، وهو ما يستدعي تنمية مختلف الأقاليم في إطار اللامركزية، واستخدام الموارد الإنتاجية والكفاءات المتاحة على المستوى المحلي بهدف تحقيق أعلى معدل للتنمية تتلاشى معه الفوارق بين المستويات الاقتصادية والاجتماعية للأقاليم.

وقد أرشد الإسلام إلى نعمة الله بكافة قطاعات الاقتصاد الرئيسية منها الصناعة، الزراعة، التجارة والمواصلات وهو ما يعني أهمية تنميتها كما أوجب تنمية كافة أقاليم الدول من ريف وحضر ومناطق نائية حتى تتحقق الرفاهية لكافة أفراد المجتمع وأقاليمه وقطاعاته المختلفة.

ففي مجال الصناعة أوضع لنا نعمة الله على عباده في صناعات الغزل والنسيج والملبوسات والأثاث والتعدين وصناعة السفن ووسائل النقل وإقامة المباني والسدود.

ومن بين الآيات القرآنية على سبيل الذكر لا الحصر التي أظهرت ذلك نجد:

قوله تعالى في سورة الأعراف الآية 26 ﴿يَنْبَغِي ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوْءَ تَكْمُ وَرِدْشًا وَلِبَاسُ النَّقْوَى ذَلِكَ حَمْرٌ ذَلِكَ مِنْ ءَابَتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾.

وقوله تعالى في سورة الحديد الآية 25 ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾.

وقوله تعالى في سورة النحل الآية 5 ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا رَفٌّ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾.

ولقد ساوى الإسلام بين المهاجرين والأنصار وبين المؤمنين إذ يقول سبحانه وتعالى في سورة الحجرات الآية 10 ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

فلا تفرقة ولا امتيازات لطائفة على أخرى ولا لإقليم على آخر فالتنمية الإقليمية مطلوبة لكافة مناطق وأقاليم الدولة والتي يمكن من خلالها التغلب على مشاكل الفوارق بين المستويات الاقتصادية والاجتماعية للأقاليم وتحقيق التوازن بين مختلف القطاعات.

4- الفن الإنتاجي:

يتطلب تحديث الاقتصاد وتطويره لملائمة متطلبات التنمية الاقتصادية، وزيادة الدخل الوطني والفردى الحقيقي في المجتمع الاستفادة من عناصر الإنتاج المتاحة بأفضل سبل الاستغلال الممكنة، وهو ما يعني اختيار الفن الإنتاجي الملائم.

وقد دعا الإسلام إلى تعلم كافة فنون الإنتاج واستخدام أفضلها وأكثرها نفعاً للمجتمع، والحث على التفكير والإبداع في كل جوانب النشاط الإنساني لتحقيق كل ما يفيد الفرد والمجتمع، ويحث على البحث العلمي النافع، والتطور الفني المستمر لدعم صناعات المجتمع وقواه الدفاعية.

ويدفع الإسلام المجتمعات إلى الاستفادة من كل مجالات التقدم العلمي التي تم الوصول إليها في مجتمعات أخرى في كل من الماضي والحاضر من خلال:

(أ) **الإفادة من خبرات الأمم السابقة:** وذلك من خلال دراسة تاريخهم والفكر لديهم في كافة مجالاته ونواحي التطور والتقدم وما آل إليه أمرهم فيما يفيد المجتمع الإسلامي، ولا يؤدي لإتباع السابقين في مخالفتهم للشرائع وخروجهم على تعاليم أسلافهم، إذ إن في أخبار السابقين فوائد نستقيها من السنن الكونية التي أطلعهم الله عليها من قوانين واكتشافات وأساليب فنية والسنن الرشيدة التي إتبعوها وكانت موافقة لأوامر الله ومحققه لمرضاته إذ يقول الله تعالى في سورة النساء الآية 26 ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

وهو يخبرنا في هذا بأنه يريد أن يبين للمؤمنين ما أحل لهم وحرّم عليهم، ويهديهم طرائق السابقين الحميدة وشرائعها التي يحبها ويرضاها سبحانه وتعالى وتتدرج هذه الاستفادة تحت قاعدة عامة هي الاستفادة من هذه الخبرات فيما يتفق مع الإطار العام للنظام الإسلامي المتكامل.

(ب) **الإفادة من خبرات ومكتسبات المجتمعات المعاصرة:** ولهذه الاستفادة شروط هي تنقية هذه الخبرات والمكتسبات بما يخالف الإطار العام الإسلامي الذي يقر القوانين العلمية الثابتة، ويفيد من النظريات والنظم الأخرى فيما يتفق مع القوانين العلمية الثابتة والمذهب الاقتصادي الإسلامي.

وحيث يجيز الإسلام الاستفادة من الخبرات المتاحة له في الداخل في تطوير الفنون الإنتاجية، والإفادة من خبرات المجتمعات الأخرى فيما يتفق ونظامه العام وظروف مجتمعه،

فإنه بذلك يؤكد على تجنب مشاكل النقل الآلي للفضون الحديثة وإتباع مناهج الغير دون تعديل أو تطوير، ودون تطوير القدرة المحلية للاقتصاد على الإستعاب والتطور، وهو بذلك يتجاوز أو يقلل من المشاكل المرتبطة بذلك إلى حدها الأدنى.

إذ يقول الله عز وجل في سورة النحل الآية 43 ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحَىٰ إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لِتَعْمُرُوا ﴾.

5- تنمية الموارد الطبيعية:

تشمل الموارد الطبيعية كلا من الموارد الأرضية والمائية ومصادر الطاقة المختلفة والمعادن وغيرها، وتعني عمليات تنمية هذه الموارد المحافظة عليها وتطويرها للاستخدام الكفاء الذي يؤدي إلى تحقيق أهداف التنمية للمجتمع ويتحقق ذلك من خلال استخدام أفضل فنون الإنتاج المناسبة، والمحافظة على طاقتها الإنتاجية، وتخطيط عمليات الانتفاع بها لكي يستمر لأطول فترة ممكنة.

أما من ناحية علاقة تنمية هذه الموارد الطبيعية بالتنمية الاقتصادية بصفة عامة، فإن ذلك يتضح من أن التنمية الاقتصادية تقوم على شقين احدهما تنمية الإنتاج من الموارد الاقتصادية المتاحة ورفع كفاءته وتحسين جودته وهو ما يسمى بالتنمية الرأسية أي زيادة إنتاج الوحدة الإنتاجية.

والآخر هو تنمية الموارد بزيادة كمية الموارد المتاحة للاستخدام الاقتصادي وهو ما يعرف بالتنمية الأفقية⁽¹⁾.

وقد كان التحليل الاقتصادي التقليدي يرى أن الموارد الطبيعية ورأس المال هي أهم القيود التي تقف في سبيل التنمية، وقد قال البعض بأهمية دور المنظم وقد تركز الاهتمام في الآونة الأخيرة على بعض العوامل الأخرى في عملية التنمية كالابتكار الفني ونقل التكنولوجيا وغير ذلك، وقد سبق القول بأن رأس المال هو محور التنمية الاقتصادية في الفكر الترموي، وأن الاستثمار لذلك يأخذ أبعادا هامة في عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أما الموارد الطبيعية فقد اختلفت الآراء في مدى أهميتها للتنمية، فبينما يرى البعض أن أهميتها كبيرة، فإن بعضا آخر يرى أن أهميتها ليست بالكبيرة.

⁽¹⁾ محمد عبد المنعم عفر، مرجع ذكر أعلاه، ص: 210

وذلك لأنه في حالة عدم توفر بعضها ، فإنه يمكن توفيره من خلال التبادل التجاري الخارجي ، أو الإحلال بين بعض عناصر الإنتاج وبعضها البعض ، إلا أن للندرة النسبية لهذه الموارد أثرها في تحديد ما يمكن الوصول إليه من معدلات التنمية ، خاصة ، وأن للاعتبارات السياسية تأثيرها على إمكانية الحصول على هذه الموارد من الخارج.

وحتى لا تكون هناك قيود على تنمية المجتمعات من هذه الجوانب فإن الإسلام قد أرسدنا إلى وفرة الموارد الطبيعية وإمكانية الاستفادة منها بلا حدود في خدمة الأهداف الإنسانية المختلفة التي أباحها الشرع.

فقد سخر الله سبحانه وتعالى الكون كله للإنسان ، وبينت تعاليم الإسلام إلغاء الاستحالة والعجز والكسل من السلوك الإنساني ، وما يستدعيه ذلك من البحث في أسرار الكون والإفادة منها في تقدم المجتمعات البشرية.

ويعطينا التاريخ أدلة واضحة على أنه على قدر ما يبذل الإنسان من جهد في ميادين البحث والإنتاج يكون مقدار ما يحصل عليه من خيارات وإفادة من الموارد ، فمن المعلوم أن الثورة الصناعية وما آدت إليه من تقدم كبير في مجال استغلال الطبيعة وما واكبها وما تلاها من تقدم فني وتقني في كافة المجالات قد أحدثت تطورات هائلة في ميادين العمل والإنتاج وتنمية المجتمعات ، وانتقال الناس من مورد إلى آخر من موارد الطاقة وغيرها يمكن الإنسان من تحقيق التقدم الاقتصادي وإشباع الكثير من حاجاته ، ويحقق الرقى للمجتمعات البشرية المختلفة ، على الرغم من أن الأرض لم تتبدل والقوانين الطبيعية ثابتة إلا أن سعي الإنسان في اكتشافها والإفادة منها هو الذي يحقق له رغباته ويشبع حاجاته.

6- توفير الظروف الملائمة لحسن استخدام الموارد:

يشمل ذلك توفير الكفاءات اللازمة لإدارة النمو ، وإتباع نظم الإدارة الموافقة ، وتحقيق تفاعل المجتمع بكافة طوائفه مع التنمية بالمشاركة في جهودها وفي ثمارها ، وتحقيق الاستقرار السياسي في المجتمع ، والتنمية المتناسبة والمتوافقة لكافة قطاعات الاقتصاد ، وإتباع الأسلوب المناسب لعملية التنمية من خلال جهاز السوق فضلا عن التوجيه الممكن تبعاً للظروف المختلفة دون تعارض مع النظام الاقتصادي الإسلامي القائم على الحرية المقيدة للأفراد في إطارها الإسلامي ، وحرية المنافسة وضوابطها المحددة.

ولا يقتصر الأمر في المجتمعات الإسلامية على مجرد مشاركة الأفراد الفعالة في الأنشطة الإنمائية وفي اتخاذ القرارات المتعلقة بقضايا المجتمع على كافة المستويات ومتابعة تنفيذها، بل هناك التعاون بين أفراد المجتمع حتى في المجالات التي لا يترتب فيها عائد مباشر أو متساو على المتعاونين في سبيل المصلحة العامة.

وكل من المشاركة والتعاون مبدأين هامين في سبيل نجاح التنمية وتحقيق التقدم وكسر آثار التخلف، وسواء أكان في إطار خطط أو برامج يساهمون فيها، أو كانت مبادرات وجهودا فردية أو جماعية بجماعات معينة، فإنها هامة في سبيل تحقيق حاجات الفرد والجماعة والمجتمع.

الخاتمة:

يهتم هذا الموضوع بدراسة سياسات التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي، وقد تم تقسيمه إلى محورين أساسيين، إذ تطرقنا في المحور الأول إلى الإطار النظري للتنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي من خلال التعريف بها وتحديد خصائصها وأهدافها، حيث خلصنا أن التنمية الاقتصادية هي عبارة عن عملية إعادة بناء اجتماعية اقتصادية شاملة وفقا لنموذج مختلف كل الاختلافات عن الأنظمة الوضعية تهدف إلى إعداد الإنسان الصالح، وبناء المجتمع السليم لأن صلاح الفرد سيؤدي لمحالة لصلاح المجتمع، وبهما يمكن بناء القوة الاقتصادية بما يحقق كفاية الأمة في كافة مجالات الإنتاج المختلفة، تسمح بتحقيق الحياة الكريمة لكل إنسان في المجتمع.

وفي المحور الثاني تطرقنا إلى سياسات التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي، إذ خلصنا أن نجاح التنمية الاقتصادية يتطلب توفر إستراتيجية تهدف إلى تغيير الواقع الاقتصادي المتخلف والوصول إلى التقدم المنشود اعتمادا على إمكانيات المجتمع وموارده المختلفة، تركز هذه السياسات على تنمية الموارد البشرية من خلال تكوين الشخصية السوية والملتزمة بالطاعة، وتكوين رأس المال في المجتمع الذي يدعم الطاقة الإنتاجية للاقتصاد، مع مراعاة تحقيق التوازن والتوافق بين مختلف القطاعات والأقاليم لتفادي حدوث اختلال هيكل في الاقتصاد.

إدارة الأزمة المالية في الاتحاد الأوروبي

/ فريد بن طالبج

استاذ محاضر(ب)

جامعة امحمد بوقرة ببومرداس

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

الملخص:

نسعى من خلال هذا المقال إلى تشخيص الأزمة المالية الحالية بعد إلقاء الضوء على مفهوما وأنواعها وأسباب حدوثها، ثم التطرق إلى جذور الأزمة المالية في الاتحاد الأوروبي كعينة. وفي الأخير نحاول تقديم أهم السياسات والخطط الإنقاذية التي انتهجتها دول الاتحاد لمواجهة الأزمة.

Résumé:

Le but recherché de cette article est d'établir un diagnostic sur la récente crise financière internationale, à travers l'analyse des causes et les effets de la crise financière qui a touché l'union européenne, afin de présenter une synthèse des politiques économiques appliquer par les membres de l'union pour surmonter la crise financière.

تمهيد:

يمر الاقتصاد الأوروبي منذ سبتمبر 2008 بأزمة مالية تعد من أسوأ الأزمات التي عرفها التاريخ الاقتصادي، نتجت عن مشكلة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية، التي تسببت فيها القروض العقارية الرديئة. ومنذ ذلك التاريخ والأزمة تمتد وتتفاقم ككرة ثلج تعرف أشكالاً مختلفة، ولم يقتصر تأثيرها على البنوك أو النظام المالي فقط؛ بل تعداها إلى الاقتصاد الحقيقي وتحول إلى أزمة ديون سيادية كادت أن تعصف بأحد أهم الاتحادات في النظام الرأسمالي.

وتعتبر هذه الأزمة الأخطر في تاريخ الأزمات، خاصة بعد ما ثبت عجز النظام الاقتصادي عن احتوائها والتخفيف من آثارها بشكل سريع وفعال. وتأتي خطورة هذه الأزمة من كونها تهدد أكبر كتل اقتصادي، فالاقتصاد الأوروبي أكبر من الاقتصاد الأمريكي أو الصيني، حيث يبلغ حجمه نحو 15.2 تريليون دولار. ومن ثم فإن أزمة الديون السيادية التي تعاني منها معظم الاقتصاديات الأوروبية وما نجم عنها من اتباع سياسات مالية تقشفية، قد أضعفت فرص النمو والتوظيف ليس فقط في منطقة اليورو ولكن في اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء من خلال تأثيرها السلبي على الطلب العالمي.

ومن ثم فإن تداعيات الأزمة المتفاقمة في منطقة اليورو ستؤثر في استقرار النظام المالي العالمي. فالعالم مقبل على أزمة مالية وركود اقتصادي إن لم تتعامل أوروبا بجدية وبشكل فعال مع نظاميها المصرفي والمالي.

وعليه سنحاول من خلال هذه الورقة أن نستعرض مفهوم الأزمة المالية العالمية، وأسبابها، ومظاهرها على الاقتصاد الأوروبي وما هي الخطط التي انتهجتها الدول الأوروبية لتجاوز الأزمة أو التقليل منها.

المحور الأول: ماهية الأزمة المالية ومراحلها:

نتناول في هذا المحور مختلف المفاهيم الأساسية للأزمات المالية، مراحلها وخصائصها، وأسباب الأزمة:

أولاً: مفهوم الأزمة المالية:

بالرغم من اختلاف علماء الاقتصاد وبعض المفكرين في تحديد تعريف دقيق ومحدد لمصطلح الأزمة المالية، إلا أن معظم التعاريف المقدمة لها تتفق على كون وجود خلل أو مشكل يهدد اقتصاد الدول.

1- تعريف الأزمة المالية:

تعددت مفاهيم الأزمة المالية على أننا سنكتفي بعرض بعض المفاهيم المبسطة لمصطلح الأزمة ونذكر منها:

الأزمة لغة: تعني الشدة والضييق، وحلها لا يأتي إلا ببذل جهد وإفراغ واسع (مجمع اللغة العربية 2004، ص: 34). ومصطلح الأزمة (Crisis) مشتق أصلاً من الكلمة اليونانية (Kipvew)؛ أي بمعنى لتقرر (To decide) (جبر محمد صدام 1998، ص: 60).

أما اصطلاحاً فهي تعني "حالة توتر ونقطة تحول تتطلب قراراً ينتج عنه مواقف جديدة سلبية أو إيجابية تؤثر على مختلف الكيانات ذات العلاقة" (Random House , 1969, P: 491).

ومن الناحية الاقتصادية فهي تعني "انقطاع في مسار النمو الاقتصادي حتى انخفاض الإنتاج أو عندما يكون النمو الفعلي أقل من النمو الاحتمالي" (هلال محمد عبد الغني، 2004، ص: 51).

أما الأزمة المالية فيمكن تعريفها "على أنها عبارة عن تموج أو تغير كبير تعرفه كل أو بعض قيم المتغيرات المالية التالية: عرض السندات والأسهم وأسعارها، وإجمالي القروض والودائع البنكية، وسعر الصرف" ومن ثم فمصطلح الأزمة يقترن بتغير (انخفاض) معتبر لقيم هذه المتغيرات السالفة الذكر. (E. Barthan, 1998, P: 01).

ويقصد بها أيضاً "التدهور الحاد في الأسواق المالية لدولة ما أو مجموعة من الدول والتي من أبرز سماتها فشل النظام المصرفي المحلي في أداء مهامه الرئيسية والذي ينعكس سلباً على قيمة العملة وأسعار الأسهم، مما ينجم عنه آثار سلبية في قطاع الإنتاج والعمالة، وما ينجم عنها من إعادة توزيع الدخل والثروات فيما بين الأسواق المالية الدولية". (عرفات تقي الحسيني، 1999، ص: 200).

وبصفة عامة تعكس الأزمة المالية انهيار النظام المالي برتمته مصحوباً بفشل عدد كبير من المؤسسات المالية، مع انكماش حاد في النشاط الاقتصادي.

2- مراحل الأزمة المالية:

تتباين النماذج التي تناولت مراحل تسلسل وقوع الأزمة والتي نلخصها فيما يلي:

المرحلة الأولى: ظهور تغيير في التوقعات بشكل عام والذي عادة ما يصاحبها ظهور مخاوف حول الوضع الاقتصادي، ففي القديم كان هذا التغيير قد ينجر من أحداث واقعية أو فعلية (الحرب، قلة المحصول أو الغلة، ...) أو ظواهر نقدية كارتفاع أسعار الفائدة وغيرها.

المرحلة الثانية: ظهور المخاوف حول قدرة بعض الهيئات المالية، وقد تكون حالة عدم القدرة على الدفع هذه عن سوء التسيير، أخطاء في التنبؤ، مخاطر مبالغ فيها أو نقص السيولة الموجودة في النظام المالي بشكل عام.

المرحلة الثالثة: ظهور الميل لتحويل الأصول الحقيقية والأصول المالية غير السائلة لجعلها على شكل نقود، الأمر الذي ينجر عنه انخفاض في أسعار الأصول وارتفاع في أسعار الفائدة (أزمة سيولة).

المرحلة الرابعة: تصبح بعض البنوك التجارية والهيئات الأخرى، التي كانت قادرة على الدفع سابقا في حالة عدم القدرة على الدفع. ويعزى هذا إلى انخفاض حوافظها المالية، الراجع إلى ارتفاع مبيعات الأصول، وتعتبر هذه النقطة غاية في الأهمية؛ بل تعتبر مرحلة أساسية في الأزمة المالية وانتشارها.

المرحلة الخامسة: يتولد عن حالة عدم القدرة في المرحلة السابقة، ظهور إقبال كبير وسريع أو اندفاع المودعين نحو البنوك مما يؤدي إلى هلع بنكي معمم، فالمودعين بشكل عام يتخوفون من تكبد خسائر معتبرة في ودائعهم البنكية لا سيما في حالة إفلاس البنوك فمن ثم يحاولون تحويل وداائعهم إلى نقود قانونية.

المرحلة السادسة: يؤدي الهلع البنكي إلى ارتفاع الطلب على النقود مما يؤدي إلى انخفاض الودائع وبالتالي تخفيض حجم القروض قصد تحسين سيولتها.

المرحلة السابعة: يعرف النشاط الاقتصادي الحقيقي (الإنتاج) انخفاضا، نتيجة انخفاض عرض النقود.

المرحلة الثامنة: انخفاض مستوى الأرباح وقيم الأرباح وقيم صافي الأصول، الذي يتزامن مع ارتفاع حالات الإفلاس.

المرحلة التاسعة: ظهور أزمة مديونية ناتجة عن انخفاض أسعار الأصول أثناء عمليات التصفية من جهة، وانخفاض المستوى العام للأسعار من جهة أخرى.

ثانيا: أنواع الأزمات المالية:

يمكن تصنيف الأزمات المالية إلى ما يلي:

● **الأزمة المصرفية:** وتتخذ شكلان: (قدي عبد المجيد، الجوزي جميلة، 2009، ص: 90)

✓ **أزمة السيولة:** تحدث عندما يواجه بنك ما زيادة كبيرة ومفاجئة في طلبات سحب الودائع. وبما أن البنك يقوم بإقراض أو تشغيل معظم الودائع لديه ويحتفظ بنسبة بسيطة لمواجهة طلبات السحب اليومي، فلن يستطيع بطبيعة الحال الاستجابة لطلبات المودعين إذا ما

تخطت تلك النسبة، وبالتالي تحدث الأزمة، وإذا امتدت إلى بنوك أخرى، تصبح تلك الحالة أزمة مصرفية.

✓ **أزمة الائتمان:** وتحدث لما تتوافر الودائع لدى البنوك وترفض تلك البنوك منح القروض خوفا من عدم قدرتها على الوفاء بطلبات السحب، تحدث أزمة "أزمة اقتراض" أو أزمة ائتمان. وما نستشهده من حالات التعثر المالي ما حدث في بريطانيا لبنك "overend and gurney"، وما حدث في الولايات المتحدة الأمريكية عندما انهار بنك الولايات المتحدة الأمريكية Bank of United states في عام 1931، وبنك Bear Stearns (كورتل فريد، 2009، ص3).

● **أزمة أسواق المال "حالة الفقاعات":** تحدث العديد من الأزمات في أسواق المال نتيجة ما يعرف اقتصاديا بظاهرة الفقاعة "bubble" حيث تتكون "الفقاعة" عندما يرتفع سعر الأصل بشكل يتجاوز قيمته العادية على نحو ارتفاع غير مبرر (نتيجة شدة المضاربة)، ويكون الهدف من شراء الأصل هو الربح الناتج عن ارتفاع سعره وليس بسبب قدرة الأصل عن توليد الدخل؛ ولكن بمجرد عودة أسعار الأصول إلى قيمتها الحقيقية يكون هناك اتجاه قويا لبيع تلك الأصول لتبدأ أسعارها في الهبوط، ومن ثم تبدأ حالات من الذعر والخوف فيمتد آثارها نحو أسعار الأصول الأخرى في ذات القطاع أو في القطاعات الأخرى. (نزهان محمد سهو، 2010، ص: 660، كورتل فريد، 2009، ص: 4).

● **أزمة عملة (أزمة ميزان المدفوعات):** تحدث عندما تتغير أسعار الصرف بسرعة بالغة بشكل يؤثر في قدرة العملة على أداء مهمتها كوسيط للتبادل أو مخزن للقيمة، لذلك تسمى هذه الأزمة أيضا بأزمة ميزان المدفوعات. وتحدث تلك الأزمات لدى اتخاذ السلطات النقدية قرارا بخفض سعر العملة نتيجة عملية المضاربة، وبالتالي تحدث أزمة انهيار سعر العملة وهو شبيه بما حدث في تايلاند، وكان السبب المباشر في اندلاع الأزمة المالية في شرق آسيا سنة 1997. (حمزات محمد، www.Syriane economic.com).

● **أزمة الديون الخارجية:** وتحدث عندما تجد الدولة نفسها عاجزة عن خدمة أعباء ديونها الخارجية من فوائد وأقساط (خدمة الدين) وذلك سواء كان هذا الدين الخارجي رسميا أو تجاريا، وقد عرف العالم عدة أزمات من هذا الشكل، كأزمة المكسيك في سنة 1982 والآن ما يعرف بأزمة الديون السيادية الأوروبية في اليونان وإيطاليا وإسبانيا والبرتغال.

ثالثا: أسباب الأزمات وخصائصها:

رغم أن لكل أزمة أسبابها وخصائصها إلا أن هناك عوامل مشتركة توجد في معظم الأزمات والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1- الأسباب والعوامل المؤدية إلى وقوع الأزمات:

أجمعت العديد من الدراسات على وجود عدت أسباب تساعد على حدوث الأزمات والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- اضطرابات القطاع المالي: إن التحرير المبكر وغير الحذر وغير المدروس للسوق المالي بعدة فترة زمنية كبيرة من الانغلاق والتقييد قد يؤدي إلى حدوث الأزمات المالية، فمثلا عند تحرير أسعار الفائدة فإن المصارف المحلية تفقد الحماية التي كانت تتمتع بها في ظل تقييد أسعار الفائدة، وعموما فإن تجارب الدول دلت على اضطرابات في أسعار الفائدة المحلية بعد انتهاج أسلوب التحرر المالي خصوصا خلال المرحلة الانتقالية.

ويترافق ذلك أيضا، مع التوسع في منح الائتمان، والذي بدوره يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة المحلية خصوصا في القروض العقارية أو القروض المخصصة للاستثمار في سوق الأوراق المالية. ومن ناحية أخرى فإن التحرر المالي يؤدي إلى استحداث مخاطر ائتمانية جديدة للمصارف ولقطاع المالي قد لا يستطيع العاملون في المصارف تقييمها والتعامل معها بحذر ووقاية في ظل الضغوط التنافسية (دخول مصارف أخرى إلى السوق المالي). وبالتالي فإن عدم الإعداد والتهيئة الرقابية اللازمة قبل التحرر المالي يجعل المصارف غير قادرة على التعامل مع هذه النشاطات والمخاطر الجديدة. ومن الأزمات المالية التي ساهم التحرير المالي غير المدروس وغير الحذر في حدوثها، نذكر الأزمات المالية في البرازيل والتشيلي وأندونيسيا والمكسيك وفنزويلا وغيرها.

فقد أظهرت الدراسات في الولايات المتحدة الأمريكية، أنه من بين عينة من 25 أزمة مالية كانت، 18 منها قد حدثت في غضون السنوات الخمسة الأولى من عملية التحرير المالي، والتي اتخذت مظاهر مثل ارتفاع الفائدة المحلية الحقيقية وارتفاع قيمة المضاعف المالي، وهي عوامل جميعها دالة على حدوث الأزمات المالية. (ناجي التوني، 2004، ص: 84 - 85).

- نقص الشفافية: ويقصد بها عدم دقة المعلومات عن أداء الكثير من الشركات والمؤسسات الاقتصادية، خاصة فيما يتعلق بالكشف عن الحجم الحقيقي للاحتياطات

الدولية من العملات الأجنبية، مما يؤدي إلى فقدان الثقة وهروب رؤوس الأموال إلى الخارج. (قدي عبد المجيد، الجوزي جميلة، 2010، ص: 94).

– **عدم استقرار متغيرات الاقتصاد الكلي للبلد:** والتي يمكن تحديده في المتغيرات لتالية:

✓ **شروط التبادل في التجارة الخارجية:** فعندما تنخفض شروط التجارة الخارجية يصعب على عملاء البنوك المشتغلين بنشاطات ذات صلة بالتصدير والاستيراد الوفاء بالتزاماتهم خصوصاً خدمة الديون. وتشير بيانات البنك الدولي إلى أن حوالي من الدول النامية التي حدثت بها أزمة مالية، شهدت انخفاضاً في شروط التبادل التجاري بحوالي 10% قبل حدوث الأزمة. وشكل انخفاض شروط التجارة سبباً رئيسياً للأزمة المالية في حالة كل من: فنزويلا والأكوادور، حيث الاعتماد الكبير على صادرات النفط الخام مع صغر حجم الاقتصاد وقلة تنوعه.

✓ **التقلبات في أسعار الفائدة العالمية:** كما تعتبر التقلبات في أسعار الفائدة العالمية أحد المصادر الخارجية المسببة للأزمات المالية في الدول النامية، فبقدر تأثيرها على الاقتراض فإن آثارها كبيرة على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى هذه الدول ودرجة جاذبيتها.

أيضاً فإن لتقلبات أسعار الصرف الحقيقية نصيباً وافراً في حدوث الاضطرابات على مستوى الاقتصاد الكلي والتي كانت سبباً مباشراً أو غير مباشر لحدوث العديد من الأزمات المالية. وأكدت دراسات مختلفة على هذه الحقيقة، وأظهرت أن 22 دولة نامية في أمريكا الجنوبية قد عانت من اضطرابات في أسعار الصرف الحقيقية بمعدل أعلى من أي إقليم في العالم بما في ذلك دول جنوب شرق آسيا. وذكرت الدراسة أنه بوقوع الأزمات المالية حدث ارتفاع حاد في أسعار الصرف الحقيقية كأحد آثار ارتفاع الأرباح في قطاع التجارة الخارجية أو ارتفاع أسعار الفائدة المحلية؛

✓ **معدلات التضخم:** التي تعتبر عنصراً حاسماً في مقدرة القطاع المصرفي على القيام بدور الوساطة المالية وخصوصاً منح الائتمان وتوفير السيولة. وقد اعتبر الركود الاقتصادي الناتج عن ارتفاع مستويات الأسعار سبباً مباشراً لحدوث الأزمات المالية في العديد من دول أمريكا الجنوبية ودول العالم النامي. كما أن هناك آثاراً سلبية أخرى على مستويات النمو في الناتج المحلي الإجمالي والتي كان لها دوراً هاماً في التهيئة لحدوث الأزمات المالية.

وبالإضافة إلى ما تقدم فهناك عوامل أخرى يمكن أن نوجزها فيما يلي (بلواي في أحمد، 2008، ص: 03):

- الزيادة المفرطة في منح القروض وخلق النقود واستحداث وسائل كثيرة للدفع، مما ساهم في ازدياد الفجوة بين الجانب المالي والقطاع الحقيقي، مما جعل القطاع المالي هو المهيمن؛
 - طغيان عمليات المجازفة أو القمار في المعاملات التي تجري في أسواق المال والعملات والسلع؛
 - البنوك سواء كانت تجارية أو استثمارية تقف على رأس المؤسسات المالية التي كانت على الدوام مؤثرة أو متأثرة في حدوث الأزمات المالية؛
 - أسواق المال التي أصبحت بؤرة في قلب هذه الاضطرابات؛
 - طغيان العمليات والمنتجات مثل المشتقات المالية التي لا تخضع للرقابة من قبل الأجهزة المتخصصة.
- 2- خصائص الأزمة المالية:

- من خلال ما سبق يمكن القول أن الأزمة مهما كانت فإنها تتسم بالخصائص التالية (سايل سعيد، 2011، ص: 42):
- **خاصية المفاجأة:** أي الأزمة يصعب التنبؤ بها أو تحديد توقيت حدوثها بشكل دقيق، أو برمجتها بشكل مسبق رغم وجود بعض المؤشرات التي تسبقها.
 - **خاصية نقص المعلومات:** إذ لا يعرف المتسبب الفعلي بالأزمة، ولا حجمها الحقيقي ولا الأهداف من وراء مفعليها؛ إذا تعلق الأمر بأزمة مفعلة.
 - **خاصية تصاعد الأحداث:** حيث عادة ما تخرج التطورات عن سيطرت صانع فيصبح عاجزا أمام الأزمة.
 - **خاصية ضيق الوقت:** فالحدث المفاجئ لا يتيح وقتا كافيا للرد عليه والاستجابة له؛ إذ أن الرد عليه يجب أن يكون سريعا لما يمثله من تهديد للمصالح الوطنية.
 - **خاصية الاضطراب والتردد:** عند حدوث الأزمة يجد صانع القرار نفسه موقف حساس إذ أن أية خطوة أو قرار غير مدروس، قد يعرض الكيان الذي يترأسه للأخطار.

- خاصية التعقيد والتشابك والتداخل: أي أن الأزمة دائماً تأتي بتعقيدات وغالباً ما تأثر على جميع نواحي الاقتصاد.

وحتى نعطي صورة واقعية لأسباب وظروف حدوث أزمة مالية، نسلط الضوء في الجزء الموالي على أزمة الاتحاد الأوروبي.

المحور الثاني: جذور الأزمة في الاتحاد الأوروبي:

تعرض العالم في الآونة الأخيرة لأزمة مالية توصف بأنها الأسوأ من نوعها منذ زمن الكساد الكبير على حد تعبير الخبراء الاقتصاديين، وكسابقاتها فإن هذه الأزمة أخذت شكلها العالمي عبر قنوات التشابك المالي والتجاري. وقد بدأت الأزمة أولاً في الولايات المتحدة الأمريكية ثم امتدت إلى دول العالم لتشمل الدول الأوروبية والدول الآسيوية والدول النامية التي يرتبط اقتصادها مباشرة بالاقتصاد الأمريكي والذي تعرض لانهايار العديد من البنوك وشركات التأمين.

1- تشخيص أزمة الاتحاد الأوروبي وجذورها:

رغم أن الأزمة المالية في الاتحاد الأوروبي لم تظهر بشكل حتى سنة 2008، إلا أنها بدأت تتكون داخل الإتحاد منذ سنة 2007 حيث أكد رئيس البنك المركزي الفرنسي " كريستيان نواي" ظهور اضطرابات مالية أولية في النظام البنكي والمالي الأوروبي منذ أوت 2007.

وتزامنا مع هذه الاضطرابات المالية، صدرت أولى التحذيرات بنقص السيولة في المصرف الفرنسي "BNP"، ما جعل البنوك المركزية في بقية دول منطقة اليورو تتحرك لمطالبة "البنك المركزي الأوروبي" بضخ السيولة في السوق المالية الأوروبية لمواجهة شح كمية الأموال في الأسواق.

وفي 09 أوت 2007، أخذ البنك المركزي الأوروبي في ضخ كميات متواصلة من الأموال في السوق المالية الأوروبية (Deschot Heete Philippe, 2009,P: 35).

وفي قمة للمجلس الأوروبي يومي 19 و20 جوان 2008 تمت الإشارة لكون السوق المالية الأوروبية باتت متأثرة بالأزمة المالية التي انطلقت من الولايات المتحدة الأمريكية، مما جعلهم يقررون وضع خطط مالية مشتركة لمواجهة الأمر وذلك قبل نهاية عام 2008، وتمثل هذه الخطوة أولى اعتراف رسمي أوروبي بانتشار الأزمة المالية في الإتحاد الأوروبي.

ومع دخول الفصل الرابع من سنة 2008، أخذت التقارير الأوروبية والدولية تتحدث عن دخول الإتحاد الأوروبي أزمة اقتصادية، وهذا ما أشار إليه تقرير للمفوضية الأوروبية يوم 14 نوفمبر 2008 والذي أكد تسجيل 15 دولة أوروبية (أعضاء في الإتحاد) انكماشاً اقتصادياً. تبعه تقرير آخر في نفس الشهر لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (OCDE) يشير إلى أن منطقة اليورو ستعرف نمو اقتصادياً سلبياً يقارب 1.5%- سنة 2009 ما يعني أن الأزمة الاقتصادية العالمية أصبحت واقعا معيشيا في الإتحاد الأوروبي (سايل سعيد، ص: 129).

فنتيجة للأزمة الاقتصادية مع نهاية 2008، قامت الحكومات الأوروبية باعتماد برامج تدخلية (مخططات الإنقاذ المالي والاقتصادي) لإنقاذ البنوك والمؤسسات الاقتصادية والصناعية من الإفلاس، والتي كانت تعتمد في الأساس على التمويل العمومي لها، من خلال العودة للخزائن العمومية لهذه الحكومات، وكذا اللجوء المفرط للاستدانة الخارجية، وهو ما أدى في النهاية لسقوط العديد من الدول الأوروبية في أزمتي عجز الميزانية، والمديونية الخارجية والدخول في مرحلة أخرى من الأزمة تعرف بأزمة الديون السيادية والتي تفاقمت خلال سنة 2011 بصورة اكبر وهي لا تزال تداعياتها إلى يومنا هذا.

2- مظاهر الأزمة في الإتحاد الأوروبي:

لقد توصلنا من خلال العرض السابق إلى نتيجة مفادها أن الأزمة عندما انتقلت إلى الإتحاد الأوروبي ظهرت في البداية على شكل أزمة مالية منذ أوت 2007، لتتحول انطلاقا من نوفمبر 2008 على أزمة اقتصادية شاملة لجميع القطاعات الكلية وذلك لغاية بداية سنة 2010، أين شهد الإتحاد الأوروبي تطور الأزمة الاقتصادية نحو شكل آخر لا تقل عنها خطورة وهي أزمة الديون السيادية. وعليه فإن مظاهر الأزمة سنتناولها حسب التطور المنطقي لها والمذكور آنفا:

- مظاهر الأزمة المالية (أوت 2007 - نوفمبر 2008):

قدر صندوق النقد الدولي إجمالي الخسائر التي حققتها البنوك الكبرى المسجلة في البورصات الأوروبية، بسبب الأزمة المالية منذ 2007 حتى 21 أفريل 2008 بحوالي 4000 مليار دولار أمريكي. وفي ما يلي خسائر أهم كبريات البنوك الأوروبية الممتلة للنظام المصرفي الأوروبي (سايل سعيد، 2011، ص: 132):

✓ مصرف "يو.بي. أس" (UBS) الفرنسي - السويسري: 11 مليار فرنك سويسري،

✓ مصرف "دوتش بنك" (Deutsche Bnk) الألماني: 20 مليار يورو،

✓ مصرف " سوسيتي جنرال" (Société Générale) الفرنسي: 404 مليون يورو،

✓ مصرف " البنك الوطني الباريسي" (BNP Paris Bas) الفرنسي: 301 مليون يورو،

وقد عملية انهيار البنوك الأوروبية لانتقال الأزمة مباشرة نحو البورصات الأوروبية متأثرة بتراجع أسهم هذه البنوك التي تعد من أهم المتعاملين الماليين داخل هذه البورصات، لتسجل خسائر فادحة. فبين 06 إلى 10 أكتوبر 2008 فقط:

✓ فقدت بورصة " كاك 40" الفرنسية أكثر من 1000 نقطة متراجعة بنحو 20٪،

✓ بورصة " أف. تي. أس" الألمانية، سجلت تراجع بحوالي 46.75٪،

✓ بورصة لندن البريطانية تراجعت بنسبة 39.86٪.

-مظاهر الأزمة الاقتصادية (نوفمبر 2008 – بداية 2010):

تبرز تداعيات الأزمة الاقتصادية في مجموعة من المؤشرات الخطيرة التي تهدد الاقتصاد الأوروبي والتي يمكن إيجازها فيما يلي (عبد الحفيظ الصاوي، 2011، ص: 4- 6):

✓ انكماش النمو الاقتصادي الأوروبي: حيث بلغ معدل نمو الاتحاد 1.4٪ في عام 2011

مقابل 1.9٪ سنة 2010 وهذا المعدل متوقع في ظل تفاقم أزمة الديون السيادية في المنطقة، بالإضافة إلى السياسات المالية التقشفية.

الجدول رقم 1: تطور الناتج الداخلي الخام الحقيقي لبعض الدول الأوروبية من 2007 إلى 2011:

البيان	2007	2008	2009	2010	2011
أوروبا ¹	4,0	1,4	-4,6	2,3	2,2
الدول الأوروبية المتقدمة ¹	3,0	0,5	-4,0	1,7	1,6
الدول الأوروبية المساعدة ¹	7,0	4,1	-6,0	3,9	3,8
الاتحاد الأوروبي	3,2	0,8	-4,1	1,7	1,7
ألمانيا	2,7	1,0	-4,7	3,3	2,0
إسبانيا	3,6	0,9	-3,7	-0,3	0,7
فرنسا	2,3	0,1	-2,5	1,6	1,6
اليونان	4,5	2,0	-2,0	-4,0	-2,6
إيطاليا	1,5	-1,3	-5,0	1,0	1,0

La source: FMI, base de données des *Perspectives de l'économie mondiale*. Perspectives économiques régionales: EUROPE, Renforcer la confiance ، Octobre 2010

✓ **تراجع الاستهلاك الاقتصادي والإنتاج الصناعي:** إن ما عزز الأزمة في أوروبا أكثر يكمن في الاستهلاك العام لدى عموم المواطنين، نتيجة ارتفاع أعداد البطالة من جهة، ونتيجة حالة الذعر والخوف من لديهم من احتمال وقوعهم في الفقر من جهة أخرى، مما دفعهم للتقشف والتقليل من النفقات لأقصى حد ممكن. وقد بلغ تراجع الاستهلاك في الفصل الأول فقط من سنة 2009 بأكثر من 1.3٪، ما أثر مباشرة على الديناميكية الاستثمارية في أوروبا،

¹ Moyenne pondérée par le PIB calculé à parité de pouvoir d'achat (PPA).

لتراجع هذه الأخيرة بما قدره 15.1% بين الفصل الثالث من سنة 2008 والفصل الأول من سنة 2009. ففي اسبانيا وحدها فقد قدر التراجع بـ 16% وفي إيطاليا بـ 13.5%، وبلغ في ألمانيا 11% (Banque de France P: 30).

وكانعكاس مباشر لتراجع الاستهلاك الاقتصادي للسلع والمنتجات المختلفة، أخذ الإنتاج الصناعي في التراجع، متأثراً بقلّة الاستثمارات وشح الإنفاق من قبل المواطنين. ويعد هنا قطاع السيارات أفضل مثال يمكن تقديمه للبرهنة على تراجع الإنتاج الصناعي، حيث تساهم صناعة السيارات بنحو 140 مليار يورو كقيمة مضافة في الدخل القومي الخام الأوروبي السنوي، فقد انخفض الطلب عليها بنحو 8.4% في الربع الأخير من سنة 2008 مقارنة بنفس الفترة من السنة الماضية.

✓ **التضخم:** تشير البيانات على ارتفاع معدل التضخم في منطقة اليورو حيث بلغ 3.1% في الربع الأخير من سنة 2011 بعد أن كان 1.6% خلال نفس الفترة من عام 2010، ويعود السبب على عودة السياسات المالية التوسعية ذات الآثار التضخمية لدى الاقتصاديات المتقدمة، وكذلك قيام البنوك المركزية لتلك الدول بضخ السيولة للتغلب على الانكماش الذي تعانيه هذه الدول في ظل الأزمة.

الجدول رقم 2: معدلات التضخم في منطقة اليورو:

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011
معدل التضخم%	2.9	3.8	-0.3	1.6	3.1

المصدر: صندوق النقد العربي: التقرير العربي الموحد، أبو ظبي، 2012، ص: 312.

✓ **البطالة:** لقد تسببت الإجراءات المالية التقشفية التي تبنتها بعض دول منطقة اليورو في ظل الأزمة المالية إلى ارتفاع معدلات البطالة، فقد وصلت معدلات البطالة 9.5% في دول الاتحاد الأوروبي خلال الربع الأخير من سنة 2011 وفي باقي منطقة اليورو وصل معدل البطالة إلى 17%.

الجدول رقم 3: البطالة والتوظيف في منطقة اليورو:

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011
معدل البطالة%	7.6	7.7	9.7	10	10
معدل التوظيف %	1.8	0.9	-1.8	-0.6	0.0

المصدر: صندوق النقد العربي: التقرير العربي الموحد، أبو ظبي، 2012، ص: 313.

✓ **زيادة العجز في الموازن التجارية:** حيث دخلت منطقة اليورو في مرحلة ركود عميقة انطلاقاً من الفصل الرابع من سنة 2008، بتراجع الصادرات الأوروبية بحوالي 7-٪ وليقارب 10-٪ سنة 2009 والأمر نفسه تقريباً بخصوص الواردات (Banque de France, P: 31). وقد وصل عجز الميزان التجاري في منطقة اليورو إلى 33.4 مليار دولار في يوليو/ تموز 2011.

✓ **الخلل المالي العام:** لقد تسبب اضطراب أسواق الأوراق المالية وكذلك جهازها المصرفي في العديد من المشاكل، ومن بينها عجز الموازنة العامة لمنطقة اليورو حيث بلغ 2.1٪ و 6.4٪ و 6.1٪ خلال السنوات 2008 و 2009 و 2010 على التوالي.

- مظاهر أزمة الديون السيادية (بداية 2010 إلى 2011):

تتجلى أزمة المديونية الأوروبية في أظهر صورها في حالة اليونان، التي تعرض مستقبل الاتحاد الأوروبي للخطر، ولا يتوقف الأمر فقط على ديون اليونان ولكن تبعتها دول أخرى مثل البرتغال وأيرلندا وإيطاليا وأيسلندا وإسبانيا وغيرها. وقد انتقلت مديونية اليونان بالمقارنة مع دخلها القومي من 116٪ سنة 2009 إلى 137٪ سنة 2011، وفي إيطاليا من 114٪ إلى 121٪، وفي فرنسا 78٪ إلى 91٪، وفي إسبانيا من 55٪ إلى 72٪ في نفس السنوات.

3- سياسة العلاج ومواجهة الأزمة:

لقد تبنت دول الاتحاد الأوروبي خطط إنقاذ لمواجهة تحديات الأزمة المالية وانعكاساتها الاقتصادية وفق مسارات مختلفة، حيث تم التركيز على:

➤ **زيادة رؤوس أموال البنوك الأوروبية بدلا من شراء الأصول الهالكة كما ترتأى خطة الإنقاذ الأمريكية؛**

➤مراجعة النظم المحاسبية المصرفية وانتهاج سياسات رقابية وإشرافية لوضع ضوابط محددة للعمليات المالية بالقطاع المصرفي؛

➤توفير الحماية والضمانات للودائع المصرفية (لاسترداد ثقة المودعين بالنظام المصرفي)؛

➤تخفيض سعر الفائدة بهدف تحفيز الاستثمارات، ومنع انتقال الأزمة إلى الاقتصاد الحقيقي؛

➤فرض عقوبات على الإدارة المصرفية حال الدخول في عمليات المضاربة على الأسهم.

وتتلخص أهم خطط الإنقاذ في:

- **خطط الإنقاذ الفردية:** والتي نلخص أهمها فيما يلي(2014, www.ar.wikipedia.org):

✓ **الإجراءات البريطانية:** اشتملت حزمة الإنقاذ التي أقرتها الحكومة تم تخصيص 37 مليار جنيه إسترليني (ما يعادل 63.3 مليار دولار) لشراء أسهم عدد من البنوك البريطانية؛ أي المساهمة في رأس مال البنوك كبنك " رويال أوف اسكتلندا" (ROS) و" أنتش بي أو أس" (HBOS) ومساعدات مالية لعدد من المؤسسات الصغيرة.

كما قامت بدعم مبادرة لإنعاش سوق العقارات من الركود بتكلفة وصلت نصف مليار جنيه إسترليني، بالإضافة إلى توفير أرصدة كافية للنظام المصرفي تبلغ 37 مليار جنيه إسترليني (64 مليار دولار) لدعم عدد من المصارف الكبرى في البلاد من أجل مواصلة تقديم قروض متوسطة الأجل.

وعملت على توفير ضمانات كاملة للودائع الهدف منها استرجاع ثقة المودعين. وتشترط خطة الإنقاذ البريطانية على البنوك الحد من المزايا الممنوحة للمسؤولين التنفيذيين وتخفيض التوزيعات النقدية في هذه المصارف.

✓ **الإجراءات الفرنسية:** اعتمد البرلمان الفرنسي خطة اقترحتها الحكومة لإنقاذ المصارف بمبلغ 360 مليار يورو(491 مليار دولار)، وتسعى الخطة إلى إنهاء أزمة الثقة الراهنة في الأسواق وضمان إعادة تمويل المصارف في شكل ضمانات قروض لتشيط عملية الإقراض بين المصارف.

كما قامت بتغيير الخطة بإنشاء صندوق سيادي لفائدة الشركات الإستراتيجية التي تواجه صعوبات مالية، بالإضافة إلى الإعلان على خطة لمساعدة قطاع السكن والسيارات

كي تتمكن بيعها بالتقسيط، بقيمة 16 مليار يورو (ما يعادل 32.84 مليار دولار)؛ أي ما يعادل 1.3 من الناتج المحلي الداخلي (سابل سعيد، ص: 198).

✓ **الإجراءات الألمانية:** فقد قامت الحكومة الألمانية بتأسيس صندوق لإعادة الاستقرار للأسواق المالية لدعم القاعدة الرأسمالية للمؤسسات المالية، وخصصت 400 مليار يورو (أكثر من 540 مليار دولار) لإعادة الاستقرار المالي وضمان الأمن المالي.

✓ **الإجراءات الروسية:** أقر مجلس الدوما الروسي خطة لإنقاذ القطاع المصرفي في البلاد بقيمة 63 مليار يورو (84 مليار دولار)، وقام البنك المركزي في روسيا بضخ 37 مليار دولار في صورة قروض طويلة الأجل للبنوك، كما قرر تخفيض الاحتياطي الإلزامي لبنوك في خطوة مؤقتة إلى 0.5% بغية زيادة السيولة في القطاع المصرفي وإرساء الاستقرار في السوق الداخلية (www.ar.wikipedia.org, 2014). كما أكدت الحكومة على عزيمتها شراء سندات الشركات الروسية بقيمة 5 مليار يورو (ما يعادل 6.5 مليار دولار).

✓ **الإجراءات الإيطالية:** حاولت السلطات الإيطالية تهدئة الأسواق من خلال التصريحات وتوفير تمويل لإنقاذ بقيمة 20 مليار يورو لقطاع البنوك، وأقر مجلس الوزراء الإيطالي خطة مالية لدعم القطاع المالي في البلاد لا تتضمن مبلغاً محددًا لذلك (www.aljazeera.net, 2014).

أما فيما يخص، إسبانيا والدنمرك وهولندا فهي كذلك أقرت حزمة من الإجراءات تدخل في إطار ضمان ديون البنوك لتفادي المزيد من عدم الاستقرار المالي.

- **خطط الإنقاذ الجماعية:** والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

✓ **قمة باريس:** عقدت قادة كبرى دول أوروبا قمة مصغرة في باريس لمواجهة تداعيات الأزمة المالية وذلك بدعوة من رئيس الإتحاد الأوروبي، وتم الاتفاق على البنود التالية (www.aljazeera.net, 2014):

➤ الدعوة إلى تشكيل "خلية أزمة" عابرة للحدود تضم المشرفين والمصارف المركزية ووزارات المالية؛

➤ الحد من ارتفاع الأسعار بشكل كبير في أسواق المال في فترات الانكماش؛

➤ ربط الدعم الحكومي للمصارف المتعثرة بإجراءات لحماية دافعي الضرائب من جهة، وتحميل مدراء هذه المصارف مسؤولياتها من جهة ثانية، وتقاسم النفقات مع المساهمين؛

➤ المطالبة بتطبيق قرار بنك الاستثمار الأوروبي الذي أقر على تخصيص 30 مليار يورو لمساعدة الشركات الأوروبية الصغيرة والمتوسطة؛

➤ تأييد قرار فرض مراقبة صارمة على وكالات التصنيف الائتماني.

وقد وافقت دول الاتحاد الأوروبي السبع والعشرون على الإجراءات التي تبنتها القمة.

✓ **خطة الدول الصناعية الكبرى:** أعلنت مجموعة الدول الصناعية الكبرى عن "خطة تحرك" من خمس نقاط لمواجهة الأزمة المالية العالمية، كما تعهد أعضاؤها بمنع إفلاس المصارف الكبرى وتعهدت بمواصلة العمل المشترك من أجل استقرار الأسواق المالية، وإعادة تدفق القروض لدعم النمو الاقتصادي العالمي، كما تم الاتفاق على اتخاذ إجراءات حاسمة واستعمال جميع الوسائل الممكنة لدعم المؤسسات المالية الكبرى والحيولة دون إفلاسها.

كما تعهدت مجموعة السبعة باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لتحريك القروض والأسواق النقدية كي تتمكن المؤسسات المالية من الحصول على السيولة والرساميل، فضلا عن المطالبة بتحركات ملموسة لاستعادة ثقة المودعين من خلال تأمين ودائعهم عن طريق ضمانات قوية ولمموسة من قبل السلطات العامة.

✓ **خطط الإنقاذ في إطار الاتحاد:** تحركت السلطات العمومية والنقدية الأوروبية التابعة للإتحاد منذ ظهور الاضطرابات المالية الأولى (منتصف سنة 2007) لمواجهة الأزمة في الإتحاد الأوروبي، وهذا ما تأكد من خلال إقدام البنك المركزي الأوروبي (BCE) بضخ مبلغ 95 مليار يورو في أوت 2007 في السوق المالية الأوروبية بهدف التقليل من نقص السيولة النقدية، وهي العملية التي تكررت عدة مرات.

واستكمالا لهذه التحركات، سارعت دول الإتحاد الأوروبي للبدء في عقد قمم استثنائية مخصصة لدراسة سبل الإدارة المشتركة للأزمة في أوروبا، ومن بين القرارات المالية والنقدية المشتركة:

➤ التدخل لشراء البنوك المتعثرة وإنقاذها من الإفلاس؛

➤ شراء جزئي أو كلي للمؤسسات المالية المتأثرة من الأزمة المالية والتدخل لضمان الودائع البنكية؛

➤ تخفيض سعر الفائدة لتحفيز الاستثمارات.

أما بعد تحول الأزمة إلى أزمة اقتصادية، واصلت دول الإتحاد تنسيق سياساتها المشتركة لمواجهة الأزمة، وهذا من خلال عقد ما يفوق عن سبع قمم أوروبية ما بين نوفمبر 2008 ونوفمبر

2009، وقد أثمرت هذه الجهود على إطلاق خطة اقتصادية شاملة أطلقت عليها اسم "المخطط الأوروبي للإقلاع الاقتصادي" الذي قام على مبدأين أساسيين هما:

✓ ضخ المزيد من السيولة في السوق النقدية الأوروبية، من خلال رصد ميزانية مشتركة تصل إلى 200 مليار يورو تقطع من الميزانيات الوطنية لدول الإتحاد الأوروبي بنسبة 1.5% من الناتج الوطني الخام السنوي.

✓ تحفيز النشاط الاقتصادي الأوروبي من أجل تعزيز المنافسة.

ولتكريس هذه المبادئ تدعم هذا المخطط بمجموعة من الإجراءات العملية منها (سائل سعيد، ص: 163):

➤ دعم مكانة ودور البنك الأوروبي للاستثمار (BEI)، ذلك عن طريق تخصيص أظرفه مالية قدرها 15 مليار يورو سنويا؛

➤ خفض الضرائب والأقساط الاجتماعية على العاملين، وهذا بهدف تشجيع الاستثمارات وخلق مناصب الشغل، ودعم المستوى المعيشي للأوروبيين؛

➤ الالتزام بالميثاق الأوروبي للاستقرار والنمو؛ والذي يمنع تسجيل معدلات تضخم سنوية تفوق 3% وهذا بغية دعم القدرة الشرائية، وبالتالي خلق ديناميكية تشجع على الاستهلاك، وعليه عودة النمو من جديد؛

➤ دعم سياسة التشغيل وتشجيع أرباب العمل والشركات المتأثرة بالأزمة على تجنب التسريح العشوائي للعاملين؛

➤ توحيد الأنظمة القانونية والإدارية الأوروبية الخاصة بإنشاء المستثمرات والشركات الاقتصادية الخاصة وتوحيد سقف رأسمالها في جميع دول الإتحاد وهذا بهدف تسهيل وتشجيع الاستثمار المتبادل.

وفي إطار لاحتواء أزمة الديون السيادية مع بداية سنة 2010، وافق الإتحاد الأوروبي على إقرار خطة مالية مؤقتة تقتضي بتقديم مبلغ 80 مليار يورو لليونان، يضاف للقرض المقدم لهذه الأخيرة من طرف صندوق النقد الدولي (FMI) والمقدر بـ 30 مليار يورو. كما قرر الإتحاد الأوروبي دعم إجراءاته المشتركة بإقدامه على إنشاء صندوق الإنقاذ المالي (FESF) والذي ضخت فيه سيولة نقدية قدرت بـ 750 مليار يورو، بالإضافة إلى هذه الإجراءات المالية تحرك

الإتحاد الأوروبي على المستوى التجاري، وذلك من تامين الحماية للمنتجات الصناعية الزراعية الأوروبية، وهذا ما ظهر من خلال إقرار نظام تجاري أوروبي جديد وموحد، دخل حيز التنفيذ سنة 2011 والذي سمي " بنظام مراقبة الواردات".

كذلك أقر القادة الأوروبيون رفع قدرة صندوق حفظ الاستقرار المالي الأوروبي إلى مستوى 1 تريليون يورو، وذلك من أجل المساعدة في الحد من امتداد أزمة الديون السيادية. وفي إطار المساعي الحثيثة للحد من الأزمة قام البنك المركزي الأوروبي بشراء سندات بقيمة 169.5 مليار يورو من اليونان وأيرلندا والبرتغال وزاد تغطيته لسندات اليونان وإيطاليا(2014, www.ulportal.com).

وفي الأخير، يمكن القول أن رغم الجهود الفردية والجماعية الكبيرة التي قامت بها دول الإتحاد إلى حد الآن إلا أن أزمة الإتحاد الأوروبي تتعقد يوماً بعد يوم طالما أن الأزمة اليونانية لازالت قائمة وزاد دخول إيطاليا بشكل رسمي في مريع الأزمة أمام مطالبة الصندوق النقدي الدولي بإشرافه على رقابة أداء الحكومة، وبجانب أزمتي هذين البلدين اللذين تفاعلا في الأيام الأخيرة هناك أزمات مشابهة قد حصلت في أيرلندا والبرتغال وإسبانيا وهي مستمرة إلى حد الآن، حتى أن أزمة الديون السيادية بدأت تمتد إلى فرنسا، وهي إحدى كبريات منطقة اليورو مثلما هي إحدى كبريات الإتحاد الأوروبي .

الخاتمة:

- يمكن من خلال ما تقدم أن نستنتج مجموعة من النتائج ونلخصها فيما يلي:
- ❖ يبدو أن الإتحاد الأوروبي تأثر بالأزمة المالية العالمية بفعل الترابط والاندماج الهام الذي يميز الأسواق المالية الأوروبية ونظيرتها الأمريكية؛
 - ❖ عرف الإتحاد الأوروبي خلال الفترة الممتدة ما بين 2008 و2011 ثلاثة أنواع من الأزمات وهي مترابطة ومتشابكة فيما بينها وهي:
 - أوت 2007 إلى نوفمبر 2008: أزمة مالية،
 - نوفمبر 2008 إلى بداية 2010: أزمة اقتصادية،
 - بداية 2010 إلى يومنا هذا: أزمة الديون السيادية.

❖ إن شدة الأزمة على الاتحاد الأوروبي أدت إلى تراجع الحرية الاقتصادية أمام تدخل الدولة، لتبني العديد من الحكومات لمخططات إنعاش اقتصادية مضادة للأزمة تعتمد على الإنفاق الحكومي ومساعدة القطاع الاقتصادي الخاص بهدف منعه من الانهيار؛

❖ عودة سياسات التأميم الاقتصادي بإقدام العديد من الدول الكبرى في الاتحاد على تأميم المؤسسات المصرفية والصناعية الخاصة لمتعها من الإفلاس، رغم أن التأميم كان من أبرز خصائص النظام الشيوعي والاشتراكي الذي لطالما انتقدته الحكومات الغربية؛

❖ إن الطابع العالمي للأزمة الذي ميز الأزمة الأخيرة دفع دول الاتحاد إلى توسيع دائرة صنع القرار المالي والاقتصادي، من خلال تحويل مركز رسم السياسات الاقتصادية من الناحية الواقعية من منتدى مجموعة الدول الكبار إلى مجموعة دول العشرين؛

❖ أن نقطة الضعف التي ميزت مخطط الإنقاذ الأوروبي تتمثل في اعتماده المفرط على التمويل المقترض أساساً من الميزانيات والأموال العمومية للدول الأوروبية مما ساهم في نقل الأزمة إلى أزمة جديدة متمثلة في أزمة الديون السيادية وهي لا تقل خطورة عن سابقتها؛

❖ أظهرت الأزمة طغيان المصلحة الخاصة على المصلحة العامة، فقد سارعت كل دولة لتأمين اقتصادها بغض النظر - إلى درجة معينة - عما سيحدث في باقي الدول عموماً، والدول المتأزمة خصوصاً، وهو ما ساهم بقسط كبير في تراجع بعض الدول - ولو مؤقتاً - عن فكرة الانضمام إلى الاتحاد؛

❖ يبدو أن خطط الإنقاذ المعتمدة من طرف الإتحاد الأوروبي لم تأتي أكلاً، طالما أزمة الديون السيادية لا تزال تشتد خناقها على بعض الدول الأوروبية كاليونان والبرتغال وإيطاليا وأيسلندا وغيرها من الدول، وأن المظاهرات الشعبية تزداد يوماً بعد يوم.

الهوامش:

1- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مصر، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة، 2004.

2- القاموس الإنجليزي للغة، 1969.

3- جبر محمد صدام، المعلومات وأهميتها في إدارة الأزمات، (تونس، المجلة العربية للمعلومات، 1998).

- 4- هلال محمد عبد الغني، مهارات إدارة الأزمات، (القاهرة، مركز تطوير الأداء والتنمية، 2004).
- 5- عرفات تقي الحسيني، التمويل الدولي، (عمان، دار مجدلاوي، 1999).
- 6- كورتل فريد، الأزمة المالية العالمية وأثرها على الاقتصاديات العربية، مؤتمر حول الأزمة العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي، لبنان، جامعة الجنان، يومي 13/14/مارس/2009..
- 7- ناجي التوني، الأزمات المالية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، الكويت، المعهد العربي للتخطيط، العدد التاسع والعشرون، مايو/أيار 2004.
- 8- بلوفاي أحمد، أزمة عقار... أم أزمة نظام؟ حوار الأربعاء بمركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، 22 أكتوبر 2008.
- 9- حمزات محمد، الأزمة المالية المفهوم والأسباب، دراسة منشورة على الموقع: www.Syrianeconomic.com. 2012.
- 10- سايل سعيد، التعاون الأوروبي- المتوسطي في ضوء الأزمة الاقتصادية العالمية 2007- 2011، (الجزائر، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص: تنظيمات سياسية وعلاقات دولية، مذكرة ماجستير غير منشورة، 2011).
- 11- عبد الحافظ الصاوي، الاقتصاد العالمي... الأزمة وأفاق الحل، (شبكة الجزيرة، تقارير، 2012 أكتوبر/تشرين الأول 2011).
- 12- قدي عبد المجيد، الجوزي جميلة، الأزمة المالية الراهنة وتداعياتها على الأداء المتوقع للاستثمارات الأجنبية المباشرة- حالة الجزائر- (كتاب الملتقى العلمي الدولي الرابع حول الأزمة المالية العالمية الراهنة وانعكاساتها على اقتصاديات دول شرق الأوسط وشمال إفريقيا، ملتقى دولي جامعة دالي إبراهيم، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر 08/09 ديسمبر 2009).
- 13- صندوق النقد العربي، التقرير العربي الموحد، أبو ظبي، 2012.
- 14- نزهان محمد سهو، أسواق الأوراق المالية في ظل تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، (المجلد 26، العدد الثاني، 2010).

- 15- FMI, base de données des *Perspectives de l'économie mondiale*. Perspectives économiques régionales: EUROPE, Renforcer la confiance , Octobre 2010.
- 16- Moyenne pondérée par le PIB calculé à parité de pouvoir d'achat (PPA).
- 17- Banque de France, De la crise Financière a la crise économique, Documents Débuts, N03, Janvier 2010.
- 18- Deschute Philipe, La crise et la gouvernance européenne , politique étrangère, N01 Janvier 2009.
- 19- E.Banthan, Crises Financières un panorama des explications « un problème économique », N°25995 , 16 décembre 1998.
- 20-[www. Aljazeera.net/ NR/exeres/ CE52B63C-B5AE-40F2-90C3-726CA2 A8B E52.htm](http://www.Aljazeera.net/NR/exeres/CE52B63C-B5AE-40F2-90C3-726CA2A8BE52.htm).
- 21- www.ar.wikipedia.org 2014.
- 22- www.ulportal.com 2014.

واقع وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر

د/ قرومي حصيد، جامعة البويرة

د/ فداك نجية، جامعة الجزائر3

الملخص:

لقد أصبحت التجارة الإلكترونية اليوم، تشمل جميع مجالات المعاملات التجارية من بيع وشراء للسلع والخدمات. وقد اعتبرها جل المحللين الاقتصاديين، أنها محرك جديد للتنمية الاقتصادية، وذلك باستعمالها لوسائل الدفع الإلكتروني، التي تعد من الأدوات الفعالة والسريعة في إبرام الصفقات وتسهيل المبادلات التجارية داخل وخارج حدود البلد.

وعلى ضوء كل المحاور التي تتضمنها التجارة الإلكترونية، سنحاول في هذا الموضوع دراسة وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر وأهميتها الاقتصادية في العمل بالصيرفة الإلكترونية ومدى استعمالها ومحاولة تحديثها في الاقتصاد الجزائري.

الكلمات المفتاحية:

- الدفع الإلكتروني
- فضاء الإلكتروني
- البطاقات الذكية
- الصيرفة الإلكترونية
- المعالجة النقدية

RESUME:

-Le commerce est devenu aujourd'hui couvrant tous les domaines de transactions de vente et d'achat de biens et services et a examiner la majorité des analystes économiques. Il est un nouveau moteur pour le développement économique et l'utilisation des moyens de paiement électronique, qui est l'un des outils efficaces et la conclusion rapide des transactions et de faciliter les échanges au sein et en dehors des frontières du pays.

À la lumière de tous les thèmes figurant dans le commerce, nous allons essayer d'étudier ce sujet et les méthodes de paiement électronique en Algérie et son importance économique dans le travail électronique et l'étendue de leur utilisation et de tenter de mettre à jour dans l'économie algérienne.

Mots-clés:

- Paiement
- cyberspace
- Cartes à puce
- Services bancaires électroniques
- trésorerie de traitement

مقدمة:

تتميز حياة الإنسان في عصرنا هذا بممارسة أنشطة عديدة ترتبط بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي تتسم بالسرعة ووفرة المعلومات ومن بين ما أفرزه هذا التطور هو ظهور مصطلحات جديدة، تعدت الحدود المادية والجغرافية وألغت جميع القيود التي تحد من حرية الإنسان في ممارسته لمعاملته ومن بين هذه المصطلحات الجديدة هو مصطلح التجارة الإلكترونية الذي أصبح يتداول في الاستخدام العديد من الأفراد.

يعود ظهور التجارة الإلكترونية إلى ثلاثة عقود مضت من القرن الماضي، تعتمد هذه التجارة على نظام معلوماتي أدواته كلها إلكترونية تتمثل في الحاسب الآلي وملحقاته كشبكة الأنترنت، الهاتف والفاكس... إلى غيرها من التقنيات التي تلعب دورا مؤثرا في نشاط التجارة فإنه يتم بطريقة إلكترونية وذلك عن طريق التحويلات الإلكترونية للنقود أو التسوق وبطاقات الدفع والائتمان.

وتشمل التجارة الإلكترونية كل المعاملات التجارية، من بيع وشراء للسلع والخدمات وقد اعتبرها المحللين الاقتصاديين بأنها محرك جديد للتنمية الاقتصادية وذلك كونها وسيلة فعالة وسريعة لإبرام الصفقات والمنتجات والخدمات وترويجها.

وعلى ضوء كل النقاط التي تحتويها التجارة الإلكترونية، حاولنا في هذا البحث القيام بتوضيح مفهوم الدفع الإلكتروني وهذا نظرا لكون المصطلح حديث وسنعتي أيضا نظرة حول أنواعها وخصائصها كما جعلنا أهم جزء في بحثنا هو واقع وسائل الدفع في الجزائر والأنواع المستعملة للدفع في الجزائر.

وعلى ضوء ما تقدم يمكن صياغة الإشكالية على النحو التالي:

ما هو واقع وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر؟.

ولمعالجة هذا الموضوع ارتأينا لدراسته من خلال المحاور الآتية:

- ماهية وسائل الدفع الإلكترونية.

- واقع وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر.

- تحديث وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية وسائل الدفع الإلكترونية:

تعد التجارة الإلكترونية حديثة النشأة من أهم الأسباب التي أدت إلى استخدام وسائل الدفع الإلكترونية، مما أدى إلى تحويل النقود من شكلها المادي الملموس لتصبح تيار غير مرئي من الإلكترونيات المحفوظة في البطاقات الذكية أو على قرص صلب للكمبيوتر أو على الفضاء المعلوماتي لشبكة الأنترنت.

المطلب الأول: مفهوم وسائل الدفع الإلكترونية وأهميتها:

يعرف الدفع الإلكتروني على أنه عملية تحويل الاموال التي هي في الأساس ثمن لسلعة أو خدمة بطريقة رقمية أي باستخدام أجهزة الكمبيوتر، وإرسال هذه البيانات عبر خط تليفوني أو شبكة ما أو أي طريقة لإرسال البيانات.⁽¹⁾

⁽¹⁾ حيدر أمير: الدفع الإلكتروني من يحميه - على الموقع www.islamonline.net تاريخ الاطلاع 2013-03-04

1. أهمية الدفع الإلكتروني:

أ/ بالنسبة لحاملها: تحقق وسائل الدفع الإلكتروني لحاملها مزايا عديدة أهمها سهولة ويسر الاستخدام، كما تمنحه الأمان بدل حمل النقود الورقية وتفادي السرقة والضياع، كما أن لحاملها فرصة الحصول على الائتمان المجاني لفترة محددة، كذلك تمكنه من إتمام صفقاته فوراً بمجرد ذكر رقم البطاقة.

ب/ بالنسبة للتاجر: تعد أقوى ضمان لحقوق البائع، تساهم في زيادة المبيعات كما أنها أزاحت عبئ متابعة ديون الزبائن طالما أن العيب يقع على عاتق البنك والشركات المصدرة.

ج/ بالنسبة لمصدرها: تعتبر الفوائد والرسوم والغرامات من الأرباح التي تحققها المصارف والمؤسسات المالية، فقد حقق City Bank أرباحاً من حملة البطاقات الائتمانية عام 1991 بلغت 1 بليون دولار.

المطلب الثاني: خصائص وسائل الدفع الإلكترونية:

ما زاد من أهمية وسائل الدفع الإلكترونية الخصائص التي تميزها عن وسائل الدفع التقليدية والتي يمكن تلخيصها فيما يلي: ⁽¹⁾

1. يتسم الدفع الإلكتروني بالطبيعة الدولية:

أي أنه وسيلة مقبولة من جميع الدول حيث يتم استخدامه لتسوية الحساب في المعاملات التي تتم عبر فضاء إلكتروني بين المستخدمين في كل أنحاء العالم

2. يتم الدفع من خلال استخدام النقود الإلكترونية:

وهي قيمة نقدية تتضمنها بطاقة بها ذاكرة رقمية أو الذاكرة الرئيسية للمؤسسة التي تهيمن على إدارة عملية التبادل.

⁽¹⁾ رأفت رضوان، عالم التجارة الإلكترونية، منشورات المنظمة العربية للعلوم، القاهرة، 1998 ص 22

3. يستخدم هذا الأسلوب لتسوية المعاملات الإلكترونية عن بعد:

حيث يتم إبرام العقد بين أطراف متباعين في المكان، ويتم الدفع عبر شبكة الإنترنت، أي من خلال المسافات بتبادل المعلومات الإلكترونية بفضل وسائل الاتصال اللاسلكية، يتم إعطاء أمر الدفع وفقا لمعطيات إلكترونية تسمح بالاتصال المباشر بين طرفي العقد.⁽¹⁾

4. يتم الدفع الإلكتروني بأحد الأسلوبين:

✓ **الأسلوب الأول:** من خلال نقود مخصصة سلفا لهذا الغرض " الدفع عبر شبكة الأنترنت، وذلك بتبادل المعلومات الإلكترونية بفضل وسائل الاتصال اللاسلكية"، ومن ثم فإن الدفع لا يتم إلا بعد الخصم من هذه النقود، ولا يمكن تسوية المعاملات الأخرى عليها بغير هذه الطريقة، ويشبه ذلك العقود التي يكون فيها الثمن مدفوعا مقدما.

✓ **الأسلوب الثاني:** من خلال البطاقات البنكية العادية، حيث لا يوجد مبالغ مخصصة مسبقا لهذا الغرض، بل إن المبالغ التي يتم السحب عليها بهذه البطاقات قابلة للسحب عليها بوسائل أخرى كالشيك لتسوية أي معاملات مالية.

✓ **يلزم تواجد نظام مصرفي معد لإتمام ذلك:** أي توافر أجهزة تتولى إدارة هذه العمليات التي تتم عن بعد لتسهيل تعامل الأطراف وتوفير الثقة فيما بينهم.

✓ **يتم الدفع الإلكتروني من خلال نوعين من الشبكات:**⁽²⁾

✓ **النوع الأول:** شبكة خاصة يقتصر الاتصال بها على أطراف التعاقد ويفترض ذلك وجود معاملات وعلاقات تجارية ومالية مسبقة بينهم.

✓ **النوع الثاني:** شبكة عامة حيث يتم التعامل بين العديد من الأفراد لا توجد بينهم قبل ذلك روابط معينة.

(1) أحمد محمد غنيم، الإدارة الإلكترونية - كلية التجارة - جامعة منصوره 2004 ص 304

(2) لوصيف عمار، استراتيجية نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرين مع الإشارة الى التجربة الجزائرية،

رسالة ماجستير جامعة قسنطينة، 2009 ص 29

المطلب الثالث: أنواع وسائل الدفع الإلكترونية:

1/ أنواع البطاقات مسبقة الدفع⁽¹⁾:

يوجد هناك عدة أنواع من بطاقات الدفع التي تصدرها البنوك، إلا أن أكثر هذه البطاقات شيوعاً هي:

أ. **بطاقة الحسم الصراف الآلي ATM Card**: وهي البطاقة التي تسمح للشخص بخصم مبلغ من حسابه الجاري مباشرة لدفعها إلى التاجر. يمكن الحصول عليها بعد فتح حساب لدى البنك، حيث يقوم البنك بإصدار البطاقة للعميل وربطها بحركة الحساب ولا يستطيع العميل استخدامها سواء في عمليات سحب نقدي من أجهزة الصراف الآلي أو في عمليات شراء من خلال أجهزة نقاط البيع إلا إذا كان رصيد الحساب دائن⁽²⁾.

ب. **بطاقة الائتمان Credit Card**: هي البطاقة التي تصدرها البنوك للعملاء بالتعاون مع شركات الدفع الدولية مثل: "فيزا، ماستر كارد، أمريكان اكسبريس،... الخ"، حيث يستطيع حامل البطاقة استخدامها في إجراء عمليات سحب نقدي أو لدفع قيمة مشترياته من المحلات التجارية التي تقبل التعامل فيها ومن ثم تسديد قيمتها لاحقاً، حيث يمكن للعميل إما تسديد إجمالي المبلغ أو تسديد الحد الأدنى "عادة يتراوح بين 3% إلى 6%" من إجمالي المبلغ وبالتالي احتساب نسبة فائدة على الرصيد القائم المتبقي حسب الاتفاقية مع البنك المصدر. ونجد هناك أيضاً: visa card، Master Card، . . . Charge Card. الخ. ولا يوجد اختلاف بينها وبين بطاقات الائتمان credit card سوى في تاريخ امور بسيطة مثل: تاريخ السداد. الحد الأقصى والأدنى له... الخ.

ج. **بطاقة القيد الائتمانية Debit Card**: هي البطاقة التي تصدرها البنوك للعملاء بالتعاون مع شركات الدفع الدولية مثل: "فيزا، ماستر كارد، أمريكان اكسبريس،... الخ"، حيث يستطيع حامل البطاقة استخدامها في إجراء عمليات سحب نقدي أو لدفع قيمة مشترياته من المحلات التجارية التي تقبل التعامل فيها، وتختلف عن بطاقة الائتمان في أنها تتطلب قيام العميل بدفع كامل المبلغ المستحق عليه فور استلام كشف الحساب.

⁽¹⁾ بن رجدةل جوهر: الأنترنت والتجارة الإلكترونية- رسالة الماجستير جامعة الجزائر 2002 ص 83.

⁽²⁾ لوصيف عمار، مرجع سابق ص 30

وهناك أنواع أخرى من البطاقات ولكنها أقل شيوعاً واستخداماً مثل: البطاقة مسبقة الدفع، والبطاقة الذكية، وبطاقة الشركات.

د. البطاقات الذكية: تحتوي هذه البطاقات على معلومات صاحبها ويمكنها التخزين بسعة كبيرة تفوق البطاقات السابقة الذكر، حيث تحمل كل المعلومات والتفاصيل والبيانات.

ويختارها العميل للتعامل بها لما لديها من ميزات، كميزة الدفع الفوري وإمكانية تحويلها لحافظة نقود إلكترونية تملء وتفرغ أو تحويلها إلى بطاقة تعريف أو بطاقة صحية أو تذكرة تنقل.

- فوائد البطاقة الذكية:

- الأمان.
- المعلومات المخزنة في الشريحة يمكن حمايتها بوضع رقم سري.
- كل بطاقة لها رقم خاص بها يميزها عن غيره.
- الشريحة محكمة ضد العبث والتلاعب.
- البطاقة قابلة للتشفير.

- إمكانيات البطاقة الذكية⁽¹⁾:

- قدرة على معالجة المعلومات وليس تخزينها فقط.
- المعلومات والتطبيقات قابلة للتحديث بدون الحاجة الى تبديل البطاقة.
- لها القدرة على الاتصال بأجهزة الحاسب اللآلي المختلفة عن طريق القارئ.

المبحث الثاني: واقع وسائل الدفع في الجزائر:

المطلب الأول: أهمية العمل بالصرافة الإلكترونية في الجزائر:

إن تبني نظام الصرافة الإلكترونية في الجزائر سيؤدي إلى حدوث العديد من التغيرات الإيجابية على الإقتصاد بصفة عامة والنظام المصرفي الجزائري خصوصاً.

(1) لوصيف عمار، نفس المرجع، ص 30.

1- تأثير الصيرفة الإلكترونية على الاقتصاد الجزائري:

إن مرور الاقتصاد الجزائري بفترة إنتقالية نحو إقتصاد السوق جعله مستعدا لتبني كل الوسائل التي تؤدي به إلى الإستقرار، ونحن هنا نتحدث عن الصيرفة الإلكترونية، فماذا ستضيف للاقتصاد الجزائري؟

وماذا يمكن أن تقدم لمكونات هذا الاقتصاد؟

والإجابة يمكننا إيجازها فيما يلي:

أ. تأثير الصيرفة الإلكترونية على المؤسسة الاقتصادية: تعمل الصيرفة الإلكترونية على زيادة تحسين الإدارة وإقتصاد الوقت والتكلفة والاستفادة من خدمات بجودة عالية وبتكلفة وجهد أقل.

ب. محاربة الاقتصاد الموازي: ⁽¹⁾ لقد فرض تأخر وسائل الدفع في المنظومة المصرفية الجزائرية على المتعاملين التجاريين التعامل خارج الدائرة المصرفية، هذا التعامل قد ساعد على تداول النقود خارج هذا الإطار الذي ساهم بدوره في بروز ظاهرة الاقتصاد الموازي (غير الرسمي) وتفشي ثقافة الاكتناز كلها عوامل ساعدت على ارتفاع السوق الموازية، وهذا الأمر أصبح يهدد الإقتصاد الوطني الذي مازال هشاً، وبالتالي فإن إعتقاد الصيرفة الإلكترونية وإقامة أنظمة دفع إلكترونية سوف يسهل دخول النقود المتداولة في السوق الموازي إلى دائرة السوق المصرفية وبالتالي المساهمة في التخفيف من حدة الاقتصاد غير الرسمي والسوق الموازية بالأخص في ظل توفير بيئة مناسبة لذلك.

ت. إيجاد وتطوير التجارة الإلكترونية في الجزائر: أساس ظهور وتطور التجارة الإلكترونية يعود في الأصل إلى مدى إنتشار إستخدام وسائل الدفع الإلكترونية وفعالية الصيرفة الإلكترونية، ولا أحد تخفى عليه أهمية التجارة الإلكترونية وبالتالي على الجزائر تدعيم الصيرفة ووسائل الدفع الإلكترونية لإيجاد وسط مناسب لهذا النوع من التجارة.

ث. إعطاء دفع للحكم الإلكتروني في الجزائر: لقد أصبحت فكرة إنشاء الحكومة الإلكترونية أمرا لا بد منه في ظل إنفتاح الجزائر على الإقتصاد العالمي وتشجيعها للإستثمارات

⁽¹⁾ حميد عبد الهادي، الحكومة الإلكترونية هل تقضي على البيروقراطية في الجزائر؟ إعلامتك اسبوعية وطنية متخصصة، العدد 16، من 14 إلى 21 جانفي 2007، صفحة 7.

الأجنبية وتزايد المطالب الشعبية بضرورة تخفيف الأعباء البيروقراطية، وهذا المشروع يتطلب توفير بنية أساسية للإنطلاق أحد دعائمها هي الصيرفة الإلكترونية.

ج. **بناء الاقتصاد الرقمي في الجزائر:** إن تبني نظام الصيرفة الإلكترونية يكون القاعدة نحو الانطلاق في مشاريع رقمية أخرى، تنقل الاقتصاد الوطني نحو اقتصاد رقمي.

2- تأثير الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري: ⁽¹⁾

إن اعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري سوف يتيح للنظام دخول العصرية من أبوابها الواسعة سواء تعلق الأمر بالبنوك التجارية أو بنك الجزائر أو المؤسسات المالية الأخرى، وهي تمنح عدة امتيازات مثل:

أ- تخفيض النفقات التي تتحملها المصارف في أداء الخدمات وإنشاء فروع جديدة في مناطق مختلفة، خاصة أن الجزائر مساحتها واسعة والتواجد على الأنترنت قادر على التكفل بالوصول إلى عدد كبير من الزبائن وتقديم خدمات جيدة ومتنوعة وبتكلفة أقل، إضافة إلى إمكانية تسويق خدماتها المصرفية، فضلا عن التعاملات بين المصارف والمبادلات الإلكترونية.

ب- إن استخدام الأنترنت في المصارف الجزائرية يشكل نافذة إعلامية لتعزيز الشفافية وذلك من خلال التعريف بهذه المصارف وترويج لخدماتها والإعلام بالنشرة وتطورات المؤشرات المالية لوضعها تحت تصرف الباحثين وسائر الأطراف الأخرى المعنية بالأمر.

ت- تساهم ثورة الاتصالات والمعلومات في الشؤون الحياتية اليومية وذلك بتحسين وتسهيل معيشة العائلات والأفراد بترقيتها للأفضل وتطوير المجتمع بتمكينه من وسائل جديدة.

ث- تفعيل دور بورصة القيم المنقولة بالجزائر من خلال إقامة سوق مالية إلكترونية وإقامة أنظمة دفع إلكتروني تساهم في تطور أدائها وترقيتها.

ج - مواكبة المصارف الجزائرية للتطورات العالمية في ميدان الخدمات المصرفية الإلكترونية وهي تستعد للإندماج في الاقتصاد العالمي وتبحث عن جلب الإستثمار الأجنبي.

رغم كل هذه المميزات التي تقدمها الصيرفة الإلكترونية، إلا أنه يجب علينا عدم إغفال حجم المخاطر التي تتولد عن هذا النوع من الخدمات إذا تم إعتماده بشكل متسرع وغير واعي.

⁽¹⁾ بوعافية رشيد، الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي الجزائري، ص 168، 169.

المطلب الثاني: استعمال وسائل الدفع الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري ومخاطرها:

رغم التطورات التي عرفتها وسائل الدفع الإلكترونية في العالم وتوسع نطاق إستخدامها ليشمل مختلف المجالات حيث أصبحت من أهم وسائل الدفع في الوقت الراهن إلا أن الجزائر بقيت في منأى عن هذه المستجدات رغم ان العديد من الدول العربية قد قطعت أشواطاً كبيرة في هذا المجال.

وما نستطيع أن نتحدث عنه هو بطاقات السحب وتفعيل بعض الآليات الأخرى:

1- بطاقة السحب:⁽¹⁾

تم إنشاء بطاقة السحب الخاصة بكل مصرف، فقد أنشأت شركة ما بين المصارف الثمانية وهي: البنك الوطني الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك الجزائر الخارجي، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، القرض الشعبي الجزائري، بنك التنمية المحلية، الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، بنك البركة الجزائري. هذه المصارف أنشأت في سنة 1995 هذه الشركة وهي شركة ذات أسهم رأسمالها 267 مليون دينار جزائري وذلك من أجل:

- تحديث وسائل الدفع للنظام المصرفي الجزائري.
- تطوير وتسيير التعاملات النقدية ما بين المصارف.
- تحسين الخدمة المصرفية وزيادة حجم تداول النقود.
- وضع الموزعات الآلية في المصارف والتي تشرف عليها الشركة.

وتقوم هذه الشركة بصنع البطاقات المصرفية الخاصة بالسحب حسب المقياس المعمول به دولياً وطبع الإشارة السرية، وتتشأ هذه الخدمة عن طريق عقد يبرمه المصرف مع شركة "SATIM"⁽²⁾ الذي يحدد التزام الطرفين خاصة فيما يتعلق بآجال وإجراءات التسليم بالإضافة إلى عملية الربط بين الموزعات الآلية ومصالح SATIM بواسطة شبكة اتصال حيث تسمح بالقيام بعمليات السحب سواء كانت داخلية أم محولة بالإضافة إلى سجل متصل بهيئة المقاصة لتصفية الحسابات ما بين المصارف.

⁽¹⁾ بوعافية رشيد، الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي الجزائري، مرجع سابق، ص 155.

⁽²⁾ "SATIM: société algérienne d'automatisations des transactions interbancaires et de monétique"

2- الشبكة النقدية ما بين المصارف: (1)

في سنة 1996 أعدت شركة SATIM مشروعاً لإيجاد حل للنقد بين المصارف، وأول مرحلة لهذا المشروع الذي بدأ في العمل سنة 1997 تمثلت في إعداد شبكة نقدية إلكترونية بين المصارف في الجزائر، هذه الشبكة لا تغطي إلا الخدمات المتعلقة بإصدار البطاقات المصرفية الخاصة بالسحب من الموزع الآلي محلياً وبالتالي يمكن للمصارف الوطنية والأجنبية الخاصة والعامّة أن يقدموا إلى كل زبائنهم خدمة سحب الأموال بواسطة الموزع الآلي. كما تعمل SATIM على ضمان حسن سير عملية السحب وتكامل الموزعات الآلية مع عدد من المصارف، هذا بالإضافة إلى تأمين قبول البطاقة في جميع مصارف المشاركين، وإجراء عمليات المقاصة لصفقات السحب بين المصارف هذا بالإضافة إلى تأمين تبادل التدفقات المالية بين المشاركين والمؤسسة المسؤولة عن المقاصة، كذلك تعمل هذه الشركة على مراقبة البطاقات المزورة وكشف كل التلاعبات.

3- مركز معالجة النقدية ما بين المصارف: (2)

تشرف شركة SATIM على مركز المعالجة النقدية بين المصارف وتعمل على ربط مراكز التوزيع مع مختلف المؤسسات المشاركة لوظيفة السحب، حيث يتولى هذا المركز ربط الموزع الآلي بمقدم الخدمة بواسطة خطوط عبر الشبكة الوطنية ومركز للاعتراض على البطاقات الضائعة أو المزورة.

فعملية السحب تتم بطلب ترخيص يوجه إلى مركز الترخيص بالوكالة الذي يقبل أو يرفض الطلب، وفي حالة القبول يراقب المركز السقف المسموح به أسبوعياً لكل زبون، كما يراقب هذا المركز الإشارة السرية، كما أن السحب الذي يتم بالبطاقة لا يمكن الرجوع فيه، بعد ذلك وعلى الساعة الصفر يقوم المركز بمعالجة كل الصفقات التي قامت في ذلك اليوم وتتظلمها حسب كل مصرف موجود في الشبكة بين المركز وجميع المصارف المشاركة وتسجل العمليات لدى جميع المصارف ويتم إجراء عملية المقاصة في مركز الصكوك البريدية التي لها كل حسابات المصارف.

(1) بوعافية رشيد، الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي الجزائري، المرجع السابق، ص 155، 156.

(2) نفس المرجع، ص 157.

ولهذا يمكن القول أن عملية السحب تتم في أسلوب نصف مباشر فتوجد شبكة بين المصارف وشركة ساتيم وهذا ما يخلق نوعا من المخاطر، إضافة إلى إجهام الناس على التعامل بهذه الوسائل مما يجعل الإقبال عليها ضعيفا لأسباب عديدة منها كثرة الأعطاب والأخطاء، والميول للحرية والإجهام عن إظهار أي معلومات أمام الناس، إضافة إلى التوزيع غير الجيد للموزعات الآلية.

ورغم هذا تبقى النقود العادية الأكثر استعمالا في المعاملات بين الجزائريين لانعدام الثقة في الوسائل الأخرى ويدل هذا على أن النظام المصرفي الجزائري مازال متأخرا كثيرا في هذا الميدان.

4- مخاطر وسائل الدفع الإلكترونية:

أ. بالنسبة لحاملها: من المخاطر الناجمة عن استخدام هذه الوسائل زيادة الاقتراض والانفاق بما يتجاوز القدرة المالية، وعدم سداد حامل البطاقة قيمتها في الوقت المحدد يترتب عنه وضع اسمه في القائمة السوداء.⁽¹⁾

ب. بالنسبة للتاجر: إن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانبه أو عدم التزامه بالشروط يجعل البنك يلغي التعامل معه ويضع اسمه في القائمة السوداء وهو ما يعني تكبد التاجر صعوبات جمة في نشاطه التجاري.⁽²⁾

ت. بالنسبة للتاجر: أهم خطر يواجهه مصدرها هو مدى سداد حاملي البطاقات للديون المستحقة عليهم وكذلك تحمل البنك المصدر نفقات ضياعها.⁽³⁾

ث. من المخاطر أيضا نجد:⁽⁴⁾ إن ظهور هذا الشكل من النقود الإلكترونية قد يشجع على عمليات غسل الأموال، وذلك عن طريق ارسالها الى موقع خارجي أو تخزينها على بطاقات ذكية يمكن حملها بسهولة في حافظة أو حذاء مسافر أو ما إلى ذلك.

⁽¹⁾ عبد القادر عطير، بطاقات الائتمان العمليات التشغيلية والاطار القانوني البلقاء للبحوث والدراسات والنشر العدد الاول نيسان 1425 هـ 1995 عمان الاردن ص 38

⁽²⁾ الياس ناصيف، دراسات قانونية مصرفية بطاقات الاعتماد، مجلة المصارف العربية، عدد 173، المجلد الخامس عشر أيار، 1995 ص: 65

⁽³⁾ منصور علي محمد القضاة، بطاقات الاعتماد تطبيقاتها المصرفية رسالة دكتوراة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم الفقه جامعة اليرموك، الاردن 1998 ص 37

⁽⁴⁾ بن رجدةل جوهر، مرجع سابق، ص 91

- ✓ستجد مصلحة الضرائب أنه من الصعب عليها تعقب الدخل عندما يجري التعامل بالنقود الالكترونية ، وسيصبح التهرب من دفع الضرائب مشكلة أضخم مما هي عليه الان ،
- ✓الوثائق الرقمية يمكن نسخها بدقة وكثيرا عشوائيا .
- ✓التوقيعات الرقمية يمكن إنتاجها بواسطة أي شخص يعرف المفتاح الخاص.

المطلب الثالث: تحديث وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر:

إن وسائل الدفع المستعملة في النظام المصرفي الجزائري تتميز بأنها تقليدية في أغلبها ولا تتناسب مع الواقع العالمي الجديد ، ولكن تبعا لحرص الجزائر على مواكبة الأحداث والتطورات التكنولوجية في العمل المصرفي خاصة في مجال الصناعة المصرفية ، وسيعيها نحو الصيرفة الإلكترونية شرعت في تقديم وتبني بعض وسائل الدفع الحديثة وهذا ما سيتم عرضه في هذا المطلب.

1- البطاقة الائتمانية: (1)

إن هدف اعتماد بطاقة مصرفية في الجزائر هو توحيد التقنيات المكونة للجهاز ولذلك فإن الطريقة المثلى للدفع هي تلك التي تتميز بالبساطة في الاستعمال ونموذج موحد لاستعمالها (خط + الدفع + الإلكتروني) ووسيلة دفع مؤمنة بالنسبة للحامل (بطاقة ذكية) وبها جهاز مقاصة إلكترونية يتميز بالسرعة ، فضلا عن تزويد موزعات ومعدات ضرورية لمركز المعالجة بأجهزة طرفية ، بالإضافة إلى تكوين لجنة من المصارف تمثل كل المشاركين لتحديد ووضع دليل للدفع الإلكتروني وقواعد التعامل بين التجار والعاملين ومعالجة قضايا عدم التسديد والنزاعات المختلفة ، وبعد هذه التهيئة الواسعة ورسم الهدف المنشود تقوم شركة "ساتيم" بالإشراف على العملية التقنية وذلك بإدماج الهياكل الموجودة حاليا في الشبكة النقدية بين المصارف على ضمان المبادلات مع جهاز الموزع server وجهاز المعلومات لمختلف المصارف ، ويجب أن نشير هنا إلى ضرورة أن يصحب هذه العملية أو البرنامج حملة إعلامية تحسيسية موسعة ومكثفة وتكوين مهني وتطبيقي حتى تساعد وتسهم في تحقيق المشروع.

(1) بوعافية رشيد ، الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي الجزائري، مرجع سابق، ص 174 ، 175

ثم تقوم شركة "ساتيم" بعد هذه المرحلة مع جميع المصارف المنخرطة إلى انضمام شبكات الدفع الدولية بإصدار بطاقة دفع master card أو visa القابلة للإستعمال على المستوى الوطني والدولي لعمليتي السحب أو الدفع.

وكل ماسبق ذكره من إجراءات قد عملت الجزائر على تحقيقها ليس بصورة كاملة وشاملة ولكن نستطيع القول أنها تسير على خطوات منتظمة ومتباطئة من أجل تحقيقها بشكل تام وهذا العمل كان أثناء قيامها بالإصلاح المصرفي من أجل فتح المجال لتطوير التجارة الإلكترونية، وذلك بإصدار أول بطاقة هي "سي - بي - أي - فيزا - غولد".

أ- بطاقة "سي بي أي - فيزا - غولد":⁽¹⁾ لقد بدأت تظهر بوادر الصيرفة الإلكترونية في الجزائر عن طريق إصدار أول بطاقة إئتمانية وهي بطاقة الدفع الإلكترونية العالمية "سي بي أي - فيزا - غولد" التي ترخصها هيئة عالمية "فيزا" حيث عن طريق هذه البطاقة يتمكن صاحبها من شراء السلعة التي يرغبها عبر الأنترنت في أي مكان في العالم وتحويل الأموال إلى البائع عن طريق إرسال المعلومات البنكية عبر البريد الإلكتروني بشكل مشفر لضمان عدم قراءتها في حالة إعتراضها غير أن مايعيق هذه العملية في الجزائر هو بطء إجراءات تحويل الأموال عبر البنوك، فحسب مستثمر سعودي فإن تحويل الأموال من وكالة بنكية في بسكرة إلى وكالة أخرى بالعاصمة تابعة لنفس البنك يتطلب 10 أيام كاملة. ناهيك عند تحويل الأموال إلى مصرف آخر خارج البلاد فهذا يتطلب وقتاً أطول قد يتجاوز الشهرين، غير أن وزير المالية مراد مدلسي أكد بأن الإصلاحات الجارية في القطاع المصرفي ستقلص مدة التحويلات.

إلى جانب الإتفاق مع "فيزا" صرحت غنية هوادرية المديرية العامة لبريد الجزائر عن مفاوضات تجريها الجزائر مع "ماستركارد" للانضمام إلى نطاقها علما أن هاتين الهيأتين "فيزا وماستركارد" هما اللتان تصدران البطاقات الإئتمانية ذات الإستعمال العالمي.

إلى جانب بطاقة "سي - بي - أي - فيزا - غولد" هناك بطاقة "كاش يو"

(1) مصطفى دالع، واقع التجارة الإلكترونية في الجزائر، مقالة نشرت بموقع: www.ialamtic.com تاريخ

ب- بطاقة كاش يو⁽¹⁾: إن بطاقة "كاش يو" المنتشرة في منطقة الخليج العربي والشرق الأوسط قد أبدت اهتماما خاصا بالسوق الجزائرية، حيث نشرت عدة إعلانات في موقع مكتوب تبحث عن موزعين لبطاقتها الإلكترونية في الجزائر رغم أن المدير العام لبريد الجزائر نفت وجود أي إتفاق أو حتى مفاوضات مع إدارة "كاش يو" لتوزيعها في الجزائر رغم إبداء بعض الجزائريين رغبة في التعرف على التسوق الإلكتروني بواسطة بطاقة "كاش يو" التي تنظم عدة حملات إعلانية ومسابقات عبر الأنترنت تقدم خلالها جوائز مغرية ولكنها تشترط مقابل ذلك شراء بطاقتها الإلكترونية.

2- شبكة الاتصالات والبريد:

إن إقامة نظام دفع إلكتروني حقيقي في الجزائر يستلزم تطوير كل من شبكات الإتصال والبريد والأنترنت وتعميمها على كل أنحاء القطر، وقد بدأت الجزائر في السعي إلى تحقيق هذا التطور في مجال الاتصالات والبريد.

أ- الاتصالات: نظام "وي - ماكس"⁽²⁾ لقد أكد الرئيس المدير العام لمجمع اتصالات الجزائر سليمان خير الدين، الذي قال في حديثه لوكالة الأنباء الجزائرية أن هدف المجمع هو تعميم نظام النقد الإلكتروني في الجزائر، وقد سبق لإتصالات الجزائر أن بدأت في عملية توزيع تلك البطاقات على زبائنها أصحاب الحسابات الجارية منذ حوالي شهرين، ولم تنته العملية بعد، إذ ينتظر آلاف الزبائن الحصول على تلك البطاقة التي ستخفف عليهم عناء الوقوف في طوابير لا تنتهي في مكاتب البريد من أجل سحب مبالغ نقدية للتعامل بها، بينما بلغ استعمال بطاقات الدفع الإلكتروني مراحل متقدمة في سائر البلدان، بل هناك من البلاد الغربية التي إفتقدت فيها السيولة المالية إلى درجة اختصت بها البنوك دون غيرها.

ومن أهم المشاريع الجديدة التي ستطلق شهر ماي المقبل (2007)، نظام الخط المشترك الرقمي بالسرعة جد الفائقة "وي - ماكس" (وولد انتيروبير إبيليتي فور ميكرووايف أكسس)، حيث أكد المسؤول على مجمع إتصالات الجزائر "أخيرا سيتمكن مستعملو الأنترنت من الإستفادة من خدمتي الهاتف والأنترنت بسرعة فائقة، بفضل هذه التكنولوجيا

(1) مصطفى دالع، واقع التجارة الإلكترونية في الجزائر، مرجع سابق.

(2) غنية قمرأوي، إتصالات الجزائر تطلق نظام "وي ماكس" مقالة بتاريخ 10. 03. 2007 بموقع

الجديدة التي تعتمد على موجات لاسلكية، والتي ستمكن في سابقة بالجزائر من إستقبال التلفزيون عبر الأنترنت وبأسعار تنافسية.

وستتمكن إتصالات الجزائر من ولوج السوق السمعي البصري من خلال تسويق بطاقات لقنوات التلفزيون في الجزائر.

وسيطبق المشروع ابتداء في الولايات: الجزائر، البليدة ويومرداس لتتوسع إلى وهران، عنابة، قسنطينة وورقلة قبل نهاية السنة، ويدخل ذلك ضمن تدارك النقائص في مجال الخط المشترك الرقمي بالسرعة الفائقة.

وقد تطلب إنجاز هذا البرنامج وسائل ضخمة تمثلت في وضع كوابل بقدرة 80 جيجا بيت لربط الجزائر العاصمة بوهران وعنابة لتشغيل الشبكة متعددة الخدمات شهر مارس 2007.

وأشار خير الدين إلى أن استعمال خدمة "وي - ماكس" لا تتطلب سوى وضع هوائيات صغيرة، على سقف المنزل أو العمارة، وبخصوص التعاون الدولي قال المسؤول إن اتصالات الجزائر تقوم بإتصالات دائمة مع برتيش للاتصالات لتطوير خدمات "الهاتف الثابت والشبكة متعددة الخدمات بالجزائر" كما هو مقرر أن يوقع المجمع مع كوريا للاتصالات إتفاق شراكة في مارس الجاري، للتكفل بنظام أنترانيت بالمدينة الجديدة ونادي الأنترانيت لسيدي عبد الله.

وأشار السيد خير الدين إلى أن مجعته ينظم أول ملتقى دولي للاتصالات السلكية واللاسلكية في مطلع جوان بولاية وادي سوف حيث سيعرض حوالي 30 متعاملا وطنيا وأجنبيا منتجاتهم وخدماتهم.

ب- البريد: ⁽¹⁾ تظهر جهود الجزائر ومساعدتها من أجل تطوير الصيرفة الإلكترونية في مجال البريد من خلال ما صرح به نور الدين بوفنارة المكلف بالإعلام على مستوى بريد الجزائر.

أن الجزائر ستطلق إتفاقا للشراكة مع دولة أجنبية فرنسية في مجال البريد السريع قريبا وذلك بهدف إعطاء البريد المستعجل أبعاد دولية حيث تضمنت هذه الشراكة اعتماد نوعية خدمات متطورة تتجاوز ومتطلبات الزبون وفتح السوق الجزائرية، وتطبيق البطاقات المغنطة، حيث قال مسؤول الإعلام ببريد الجزائر أن هناك مشروع أكثر من 4 ملايين بطاقة، 600 ألف بطاقة جاهزة

⁽¹⁾ أمال فيطس، إتفاقات شراكة مع الأجانب لتطوير التسويق والبريد المستعجل، مقالة نشرت بجريدة الخبر،

بمكاتب البريد توزيعها تدريجيا بالعاصمة عن طريق إرسال إشعار لأصحابها لإستلامها مجانا، لتأتي ولايتا وهران وسطيف في المرحلة الثانية على أن تعمم العملية عبر كامل التراب الوطني قبل نهاية 2007، وفي هذا الإطار تم وضع 250 جهاز دفع عبر التراب الوطني على أن يتم تجاوز 500 جهاز آلي قبل نهاية السنة الجارية، ويهدف حماية المواطنين من السرقة تم إعتقاد رقم سري يسلم لأصحاب البطاقات لإدخاله عند كل عملية إستعمال لهذه البطاقة ولمواكبة هذا التطور في البرمجيات المعمول بها تم إعتقاد دورات تكوينية "دائمة".

الخاتمة:

لقد أصبحت التجارة الإلكترونية في وقتنا الحالي محرك فعال لتنشيط العمل التجاري بين الأطراف المختلفة المتعاملة فيه من أفراد ومؤسسات وإدارات، لما تمنحه من إنفتاح لخلق أسواق كبيرة تعرض فيها منتجات المؤسسات، حيث هي فرصة للراغبين في البحث عن أساليب أنجح لتحقيق أكبر الأرباح عن طريق قنوات الترويج والبحث عن زبائن وأسواق جديدة، عبر الوسائل الإلكترونية بالإعتماد على نظم الدفع والسداد الحديثة.

وإن إعتقاد التجارة الإلكترونية على نظام معلومات أدواته كلها إلكترونية أضحت معرضة لأخطار القرصنة والإختراق لمواقعها وتدميرها مما يتطلب إنشاء تشريع علمي متكامل التنسيق بين جميع دول العالم والهيئات، بما فيها العالم العربي الذي تعد خطواته في مجال التجارة الإلكترونية صغيرة جدا وتكاد تكون غير ملحوظة وهذا ما لمسناه في دراستنا ولذا أصبح من الضروري أن تنهض الدول العربية من سباتها لتلتحق بركب الدول السارية إلى التقدم والدخول إلى التجارة الإلكترونية ويكون هذا بإتباع أساليب حديثة بما يتلائم مع الأوضاع والمتغيرات الجديدة، في ظل نمو الأسواق الشاملة والتكتلات الاقتصادية.

ولذا على الدول العربية أن تقوم بالاتحاد والنهوض بإقتصادها ورفع التحدي الذي تفرضه تكنولوجيايات الاتصال ولكون الجزائر إحدى دول العالم العربي فعليها أن تفتح المجال على مصراعيه للتجارة الإلكترونية وأن تخطو خطوات مدروسة إلى الأمام، لتساهم في فتح آفاق واسعة أمام المؤسسات الاقتصادية الجزائرية إلى إختراق الأسواق العالمية، إضافة إلى تطوير الصادرات خارج مجال المحروقات وتحديث المؤسسات المصرفية خاصة فيما يتعلق بأساليب الدفع الإلكترونية.

أخيرا وكخلاصة فإن ظاهرة العولمة عززتها التطورات الحاصلة في مختلف تكنولوجيايات الاتصال، مما سرع في وتيرتها غزا عدة ميادين منها الاقتصاد حيث جعل دولا تعرف تطورا رهيبا في مجال التجارة الإلكترونية وتشكل فجوة كبيرة بينها وبين الدول الأخرى تعرف

تأخراً كبيراً ولم تصل دول العالم المتقدم إلى هذا المستوى إلا بالاهتمام بالعلم وتطبيقه في جميع المجالات.

قائمة المراجع:

1. رأفت رضوان، عالم التجارة الالكترونية، منشورات المنظمة العربية للعلوم، القاهرة 1998.
2. أحمد محمد غنيم، الادارة الالكترونية، كلية التجارة، جامعة منصور 2004.
3. لوصيف عمار، استراتيجية نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرين مع الاشارة الى التجربة الجزائرية، رسالة ماجستير جامعة قسنطينة 2009.
4. بن رجدان جوهر، الانترنت والتجارة الالكترونية، رسالة ماجستير جامعة الجزائر، 2002.
5. حميد عبد الهادي، الحكومة الالكترونية هل تقضي على البيروقراطية في الجزائر. اعلاماتك اسبوعية وطنية متخصصة العدد 16 من 14 الى 16 جانفي 2007.
6. بو عافية رشيد، الصيرفة الالكترونية والنظام المصرفي الجزائري 2009.
7. عبد القادر عطير، بطاقات الائتمان، العمليات التشغيلية والاطر القانوني، البلقاء للبحوث والدراسات والنشر العدد الاول نيسان 1425 هـ عمان الاردن 1995.
8. الياس ناصيف، دراسات قانونية مصرفية بطاقات الاعتماد مجلة المصارف العربية العدد 173 المجلد الخامس عشر أيار 1995.
9. منصور محمد علي القضاة، بطاقات الاعتماد تطبيقاتها المصرفية رسالة دكتوراه كلية الشريعة والدراسات الاسلامية قسم الفقه جامعة اليرموك الاردن 1998.
10. حيدر أمير، الدفع الالكتروني من يحميه على الموقع: www.islamonline.net تاريخ الاطلاع: 04-03-2013 على الساعة: 14:30
11. مصطفى دالع، واقع التجارة الالكترونية في الجزائر، مقالة نشرت بموقع: www.ialamtic.com تاريخ الاطلاع: 04-03-2013 على الساعة: 17:00
12. غنية قماروي، اتصالات الجزائر تطلق نظام "وي ماكس" مقالة بتاريخ: 10 / 03 / 2007 بموقع: تاريخ الاطلاع: 05-03-2013 على الساعة: 09:00 www.echouroukonline.com
13. أمال فطيس، اتفاقيات شراكة مع الاجانب لتطوير التسويق والبريد المستعجل، مقالة نشرت بجريدة الخبر بتاريخ 09/04/2007. تاريخ الاطلاع: 06-03-2013 على الساعة: 11:34

مؤشرات

نصيب الفرد العربي من الموارد المائية، حسب التكتلات السكانية (2012)

التعيين	الموارد المائية (مليار م3)	نصيب الفرد (م3 سنويا)
المشرق العربي	79,89	1108,80
شبه الجزيرة العربية	15,41	241,53
الأوسط	103,00	814,16
المغرب العربي	59,22	708,93
العالم العربي	257,52	744,50

المصدر: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، خط الفقر المائي العالمي هو 1000 م³ / السنة.

قيمة الفجوة الغذائية في البلدان العربية، خلال الفترة (مليون \$ أمريكية)

البيان	2010	2011	2012
قيمة العجز	35814,06	36804,51	38474,42
قيمة الفائض	1468,68	2363,88	4343,76
قيمة الفجوة	34345,38	34440,64	35030,66

المصدر: المنظمة العربية للتنمية الزراعية

أما السلع التي سجلت فائضا، فهي تقتصر على الخضر والفواكه والبطاطس، وكذا الأسماك. للعلم أن المملكة العربية السعودية والإمارات ومصر والجزائر تساهم مجتمعة بنسبة 61,7% من قيمة الفجوة الغذائية، أي ما يعادل 21,613 مليار \$ في سنة 2012 مثلا.

تطور الواردات الجزائرية من الغذاء خلال الفترة محل الدراسة (مليون \$ أمريكي)

البيان	2008	09	10	11	12	13
مجموع الواردات	37,993	37,402	38,885	46,927	51,569	♦54,852
التجهيزات الفلاحية	164	219	321	364	310	—
المواد الغذائية	7,397	5,512	5,696	9,261	8,483	9,580
% المواد الغذائية من الواردات	19,47	14,74	14,65	19,73	16,45	17,46

المصدر: بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي، التقرير السنوي 2012، ص 254

بتصرف، ♦ مؤقت



مركز البصرة للبحوث والدراسات والظلمة العلمية

46، تعاونية الرشد القبة القديمة – الجزائر.

ها : 00.213.21.28.97.78 - 00.213.0550.54.83.05 فا : 021.28.36.48

البريد الالكتروني: / markaz_bassira@yahoo.fr الموقع الالكتروني: www.Bassiracenter.com

دفعاً لعملية البحث على مستوى المركز والتواصل العلمي مع مختلف المؤسسات البحثية والباحثين، يفتح المركز فضاءه العلمي، أمام كل القدرات العلمية الجادة من خلال الاشتراك أو الكتابة في دورياته المتخصصة: دراسات اقتصادية، دراسات إستراتيجية، دراسات إسلامية ودراسات أدبية، ودراسات قانونية ودراسات اجتماعية ودراسات نفسية أو من خلال التواصل العلمي مع المركز .

■ تصدر الدوريات فصلياً، أي أربع أعداد في السنة لكل دورية.

■ الاشتراك السنوي في الدورية الواحدة للأفراد: 1000 دج لكل دورية، وخارج الوطن: 14 دولار. للمؤسسات في الجزائر: 1200 دج و خارج الوطن: 15 دولار.

قسمة الاشتراك السنوي

دورية دراسات إسلامية ودراسات إستراتيجية ودراسات اقتصادية ودراسات قانونية ودراسات أدبية ودراسات اجتماعية ونفسية، تاريخية، الطفولة والأرطفونية. تصدر أربع مرات في السنة

الاسم واللقب أو المؤسسة.....الهاتف.....
العنوان.....

- | | |
|--|--|
| <input type="checkbox"/> دراسات إستراتيجية | <input type="checkbox"/> دراسات أدبية |
| <input type="checkbox"/> دراسات قانونية | <input type="checkbox"/> دراسات إسلامية |
| <input type="checkbox"/> دراسات اجتماعية | <input type="checkbox"/> دراسات اقتصادية |
| <input type="checkbox"/> دراسات تاريخية | <input type="checkbox"/> دراسات نفسية |
| <input type="checkbox"/> دراسات أرطفونية | <input type="checkbox"/> دراسات الطفولة |

يرسل الاشتراك إلى رقم الحساب الجاري : مؤسسة دار الخلدونية
Ccp : 7625589 clé 81

ملاحظة : ترسل قسمة الاشتراك وصورة الحوالة البريدية يمكن تسديد المباشر والاستلام المباشر على مستوى المركز.

تكاليف البريد مقدرة ضمن سعر المجلة

